

إقرار

أنا الموقع أدناه مقدم الرسالة التي تحمل العنوان:

حقوق الإنسان في مصر في العهد الفاطمي (من 358 – 567 هـ / 969 – 1171 م)

أقر بأن ما اشتملت عليه هذه الرسالة إنما هو نتاج جهدي الخاص، باستثناء ما تمت الإشارة إليه
حيثما ورد، وإن هذه الرسالة ككل أو أي جزء منها لم يقدم من قبل لنيل درجة أو لقب علمي أو
بحثي لدى أي مؤسسة تعليمية أو بحثية أخرى.


DECLARATION

The work provided in this thesis, unless otherwise referenced, is the researcher's own work, and has not been submitted elsewhere for any other degree or qualification

Student's name:

اسم الطالب: عماد صالح محمد شيخ العيد

Signature:

التوقيع: 

Date:

التاريخ: 2014 / 07 / 05



الجامعة الإسلامية - غزة

عمادة الدراسات العليا

كلية الآداب

قسم التاريخ والآثار

حقوق الإنسان في مصر في العهد الفاطمي

(من 358 - 567هـ = 969-1171م)

إعداد الطالب:

عماد صالح محمد شيخ العيد

إشراف الدكتور:

غسان محمود وشاح

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في التاريخ الإسلامي

(1435هـ . 2014م)



نتيجة الحكم على أطروحة ماجستير

بناءً على موافقة شئون البحث العلمي والدراسات العليا بالجامعة الإسلامية بغزة على تشكيل لجنة الحكم على أطروحة الباحث/ عماد صالح محمد شيخ العيد لنيل درجة الماجستير في كلية الآداب/ قسم التاريخ، وموضوعها:

حقوق الإنسان في مصر في العهد الفاطمي (من 358-567هـ / 969-1171م)

وبعد المناقشة العلنية التي تمت اليوم الثلاثاء 12 شعبان 1435هـ، الموافق 2014/06/10م الساعة العاشرة صباحاً بمبنى القدس، اجتمعت لجنة الحكم على الأطروحة والمكونة من:

.....
.....
.....

مشرفاً ورئيساً

د. غسان محمود وشاح

مناقشاً داخلياً

د. إبراهيم أحمد أبو شبيكة

مناقشاً خارجياً

د. حسن إبراهيم المسحال

وبعد المداولة أوصت اللجنة بمنح الباحث درجة الماجستير في كلية الآداب/قسم التاريخ.

واللجنة إذ تمنحه هذه الدرجة فإنها توصيه بتقوى الله ولزوم طاعته وأن يسخر علمه في خدمة دينه ووطنه.

والله ولي التوفيق،،،

مساعد نائب الرئيس للبحث العلمي والدراسات العليا

أ.د. فؤاد علي العاجز



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الإهداء

أهدي جهدي هذا

إلى الصادقين الذين حملوا فلسطين هباً

... الشهداء الأبرار...

وأهديه إلى من ربوني صغيراً وساندوني كبيراً

... أبي وأمي...

وأهديه إلى من تشاركتني حياتي وتحمل همومي

... زوجتي الغالية...

وأهديه إلى مهبج القلب ونور العين

... أبنائي غيداء وجمان وصالح...

شكر وتقدير

الحمد لله رب العالمين الذي جعل النوفيق والسداد منحة للمؤمنين، والصلاة والسلام على سيد المعلمين محمد بن عبد الله وعلى آله وصحبه ومن أسن بسننه إلى يوم الدين.

أما بعد:

فالحمد لله أولاً على توفيقه إياي فيما قصدت في نخبي هذا وفيما يسره لي، والشكر مخصوص لمشرفي الفاضل الدكتور: غسان محمود وشاح حفظه الله، الذي لم ينوان في إرشادي وتوجيهي بالتعليمات المناسبة، التي ساعدتني في إتمام رسالتي بكل سهولة ويسر، فجزاه الله عني خير الجزاء، وكما أشكر الدكتور إبراهيم أحمد أبو شيكة والدكتور حسن إبراهيم المسحال على تشريفي بقبولهما مناقشة رسالتي، والشكر موصول إلى كل من كان له مثقال ذرة في مساعدتي على إتمام رسالتي، وعلى رأسهم المريفة الفاضلة: حنان ريان (أم محمد)، جزاها الله عني خير الجزاء.

الفهرس

الصفحة	الموضوع
أ	الإهداء
ب	شكر وتقدير
ج	الفهرس
1	المقدمة
4	دراسة لأهم المصادر
8	الفصل الأول: القوانين والشرائع التي استندت عليها الدولة الفاطمية أثناء ممارستها للحكم وإدارتها للدولة في مصر
9	المبحث الأول: المذهب الشيعي الإسماعيلي
22	المبحث الثاني: مراسيم الخلفاء الفاطميين
34	الفصل الثاني: حقوق الإنسان السياسية والأمنية في الدولة الفاطمية في مصر
35	المبحث الأول: الحق في النقد وحرية التعبير عن الرأي
47	المبحث الثاني: الحقوق الأمنية
61	الفصل الثالث: حقوق الإنسان الاجتماعية والمدنية في الدولة الفاطمية في مصر
62	المبحث الأول: الحق في العدل والمساواة
69	المبحث الثاني: الحق في التكافل والضمان الاجتماعي
77	المبحث الثالث: الحق في الملكية الخاصة والعامه
82	المبحث الرابع: الحق في العلم والعمل
88	المبحث الخامس: الحقوق المتعلقة بالمرأة
94	الفصل الرابع: حقوق أهل السنة والجماعة
95	المبحث الأول: الحق في الحرية الدينية
102	المبحث الثاني: الحق في حماية المراكز الدينية
106	المبحث الثالث: الحق في إقامة الشعائر الدينية
111	المبحث الرابع: الحق في ممارسة القضاء الشرعي السني

116	الفصل الخامس: حقوق بعض الطوائف والجماعات في الدولة الفاطمية في مصر
117	المبحث الأول: حقوق أهل الذمة
125	المبحث الثاني: حقوق الأسرى والمساجين والعبيد
132	المبحث الثالث: حقوق الوفود والزوار والسفراء والتجار
140	المبحث الرابع: حقوق الفرق الشيعية الأخرى
145	الفصل السادس: العقبات في طريق إعطاء الحقوق لأهلها والآثار المترتبة نتيجة موقف الدولة الفاطمية من حقوق الإنسان في مصر
146	المبحث الأول: سياسة بعض القادة كعقبة في طريق إعطاء الحقوق لأهلها
152	المبحث الثاني: الحروب والأزمات كعقبات في إعطاء الحقوق
156	المبحث الثالث: الآثار المترتبة على الدولة إزاء موقفها من حقوق الإنسان
160	الخاتمة ونتائج البحث
162	المصادر والمراجع
178	Abstract

المقدمة

تعاقب على حكم مصر منذ الفتح الإسلامي العديد من الدول، حيث تركت كل دولة تراثها الخاص - سواء الحضاري أو التاريخي-، مما يشير إلي التباين في أنماط الحكم لكل دولة، فاتبعت كل دولة مذهب ديني وسياسي اخاص بها في الحكم، ومن بين هذه الدول كانت الدولة الفاطمية التي اختلفت عن باقي الدول في الحكم.

حيث تعد المرحلة التي خضعت فيها مصر للحكم الفاطمي مرحلة تاريخية هامة في التاريخ الاسلامي والمصري، حيث استمر الحكم الفاطمي لمصر أكثر من قرنين من الزمن من (567/358هـ)-(1171/969م)، شهدت فيها مصر أحداث هامة على المستوى السياسي والاجتماعي والاقتصادي كان لها أثرها الواضح في صفحات التاريخ، فكان لابد من رصد أداء الدولة الفاطمية في مجال التطبيق العملي لحقوق الإنسان في مصر، ومدى تأثير نظام الحكم بالمذهب الخاص بالدولة (الشيوعي الإسماعيلي) في التعامل مع المواطن المصري الذي يعتنق المذهب السني، ورصد الآثار المترتبة على الدولة الفاطمية إزاء موقفها من حقوق الإنسان، وذلك من خلال هذا البحث الذي يحمل عنوان "حقوق الإنسان في مصر في العهد الفاطمي من (567/358هـ)-(1171/969م)".

أهمية البحث

1. ندرة الدراسات الأكاديمية الجادة التي تناولت هذا الموضوع بالرغم من أهميته.
2. رصد مستوى أداء الدولة الفاطمية في مجال تطبيق حقوق الإنسان.
3. إثراء المكتبة التاريخية والإسلامية بدراسة سهلة، وافية الحقائق بموضوعية دون تشويه أو تطويع أو تجميل.
4. إبراز العلاقة بين تطبيق حقوق الإنسان وقدرة الأنظمة على الاستقرار في الحكم.
5. الكشف عن الآثار التي ترتبت على الدولة الفاطمية إزاء موقفها من حقوق الإنسان في الديار المصرية.

حدود الدراسة:

لقد تناولت الدراسة حقوق الإنسان في الدولة الفاطمية في مصر كحد مكاني، وذلك من خلال الفترة الممتدة من (567/358هـ) - (1171/969م) كحد زمني.

الدراسات السابقة

بعد البحث والتحري عن دراسات مشابهة أو قريبة من دراستي لم أجد فيما وصلت إليه يداي أي دراسات مشابهة أو قريبة من موضوع بحثي، عدا أطروحة الدكتوراه التي تحمل عنوان: حقوق الإنسان في الدولة الإسلامية من (1-132هـ) للدكتور: غسان محمود وشاح، ولكنها تتحدث عن حقوق الإنسان في الدولة الفاطمية التي أسسها النبي صلى الله عليه وسلم، ثم في عهد الراشدين، ثم في العهد الأموي، ولم تتطرق إلى الدولة الفاطمية مطلقاً.

منهج البحث

سيتبع الباحث المنهج التاريخي.

المشاكل والصعوبات:

لقد كان على رأس المشكلات انقطاع التيار الكهربائي وخاصة أوقات الصباح حيث وقت فراغي، وتغلبت على هذه المشكلة من خلال مضاعفة جهدي وقت وجود التيار الكهربائي، ومن خلال استغلال أوقات انقطاع التيار في الأشياء التي لا تحتاج إلى كهرباء، وكان من الصعوبات أيضاً تركيز المصادر التاريخية على فترة حكم الحاكم بأمر الله، فكان من الصعوبة تغطية كل الخلفاء الفاطميين بنفس الحجم رغم محاولات الباحث التوازن بين الخلفاء، ومن الصعوبات ندرة التراجم التاريخية لرجال وشخصيات الدولة الفاطمية، لذلك ترجم الباحث للبعض من مصادر غير مصادر التراجم الأصلية⁽¹⁾ والبعض الآخر لم يجد له ترجمة⁽²⁾.

(1) كالأجدع ص7، وعبد الله بن ميمون القداح ص8 ومبارك ص8.

(2) كالحلواني وأبي سفيان داعي المذهب الشيعي في المغرب ص10.

تقسيمات الدراسة: قسم الباحث دراسته إلى: مقدمة، وستة فصول، وخاتمة، حيث تضمنت المقدمة لمحة موجزة عن الموضوع وأهميته، ومنهج البحث، وحدود الدراسة، والمشاكل والصعوبات وكيفية التغلب عليها.

أما الفصل الأول: فتناول القوانين والشرائع التي استندت عليها الدولة الفاطمية أثناء ممارستها للحكم وإدارتها للدولة في مصر من خلال دراسة المذهب الشيعي الإسماعيلي ودراسة مراسيم الخلفاء الفاطميين.

وُخصص الفصل الثاني: لدراسة حقوق الإنسان السياسية والأمنية، من حيث الحق في النقد وحرية التعبير عن الرأي والحقوق الأمنية.

أما الفصل الثالث: فخصص لتناول حقوق الإنسان الاجتماعية والمدنية، من حق في العدل والمساواة والتكافل والضمان الاجتماعي، والحق في الملكية الخاصة والعامة، والحق في العلم والعمل، والحقوق المتعلقة بالمرأة.

وتناول الفصل الرابع: حقوق أهل السنة والجماعة من الحق في حرية الاعتقاد والمذهب الديني، والحق في حماية المراكز الدينية، والحق في إقامة الشعائر الدينية، والحق في قضاء شرعي سني.

وتحدث الفصل الخامس عن حقوق بعض الطوائف والجماعات في الدولة الفاطمية في مصر، كحقوق أهل الذمة، وحقوق الأسرى والمساجين والعبيد، وحقوق الوفود والزوار والسفراء والتجار، وحقوق الفرق الشيعية الأخرى.

وخصص الفصل السادس والأخير لدراسة العقبات في طريق إعطاء الحقوق لأهلها مثل سياسة بعض القادة والحروب والأزمات، والآثار المترتبة على الدولة الفاطمية نتيجة موقفها من حقوق الإنسان.

ولقد انتهى البحث بخاتمة تضمنت أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة، ثم قائمة المصادر والمراجع.

دراسة لأهم المصادر

تعد المصادر التاريخية المرجع الأصيل للمعلومات التاريخية، التي يعتمد عليها في دراسة الحقب التاريخية السابقة، وإذا ما تحدثنا عن موضوع الدراسة فإن مصادره التاريخية شملت مادة جيدة لا بأس بها لا سيما تلك المصادر القريبة من الأحداث التي تناولتها الدراسة، ومن أبرز المصادر التاريخية للدراسة:

❖ الكامل في التاريخ:

لصاحبه المؤرخ عز الدين بن علي بن أبي الكرم محمد بن عبد الكريم الشيباني الشهير بابن الأثير الجزري، ولد بالجزيرة الفراتية سنة (555هـ/1160م)، وكان ابن الأثير اماماً في حفظ الحديث ومعرفته، وحافظاً للتواريخ المتقدمة والمتأخرة، وخبيراً بأنساب العرب⁽¹⁾.

وكتاب الكامل من أشهر كتب التاريخ، وأحسنها ترتيباً وتنسيقاً، وعلاوة على ذلك فإنه يعد من أهم المصادر التي تناولت الأحداث التاريخية منذ بدأ الخليقة حتى سنة (628هـ/1230م).

ولقد أفاد كتاب الكامل الدراسة في جميع فصولها، حيث أمدّها بمعلومات مهمة عن أوضاع مصر الداخلية وعلاقة الدولة بالرعية.

❖ صبح الأعشى في صناعة الإنشاء:

للمؤرخ القاضي شهاب الدين أحمد بن علي بن أحمد القلقشندي الشافعي، نزيل القاهرة، تفقه ومهر في الأدب، كتب في الإنشاء، وناب في الحكم، كان فضولاً وقوراً، توفي سنة (821هـ/1418م)⁽²⁾.

وكتاب صبح الأعشى يبين لنا سعة اطلاع مؤلفه، وكثرت معلوماته، ودقته، وفكره الثابت، وذهنه الصافي، حيث أنه برع في اللغة العربية نظماً ونثراً، وكتب في الإنشاء.

(1) ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج3، ص348.

(2) العكري: شذرات الذهب، ج7، ص149.

ويعد الكتاب موسوعة علمية في التاريخ والجغرافيا والسياسة والأدب وغير ذلك من العلوم، ويحتوي الكتاب على النصوص الإدارية والتجارية والمعاهدات والاتفاقيات والكثير من المراسيم وسجلات الخلفاء التي أفادت الدراسة.

❖ اتعاط الحنفا بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفاء:

لنقي الدين أبو العباس أحمد بن علي بن عبد القادر المقرئ، أصله من الشام، ولد في القاهرة سنة (766هـ/1365م)، برع المقرئ في الأدب وغيره من العلوم، ولي الحسبة والخطابة مرات عدة، كما تولى ديوان الإنشاء، عُرف بمؤرخ الديار المصرية، توفي سنة (845هـ/1441م)⁽¹⁾.

ويعد كتاب الاتعاط أوفى المصادر في التاريخ الفاطمي إذ يتناول سيرتهم منذ نشأتهم في المغرب ومشكلة نسبهم، ثم انتقلهم إلى مصر حتى انتهاء دولتهم، وبذلك يكون الكتاب أفاد الدراسة في جميع فصولها.

والى جانب كتاب اتعاط الحنفا فقد أفادت الدراسة أيضاً كتب أخرى للمقرئ وهي:

1. المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، والمعروف ب الخطط المقرئية:

ويتناول هذا الكتاب مدينة القاهرة منذ تأسيسها وخططها وأوضاعها الاجتماعية والاقتصادية، إلى جانب الأوضاع السياسية وإن كان قليل، ولقد أفيدت الدراسة من هذه المواضيع.

2. إغاثة الأمة في كشف الغمة:

وتناول هذا الكتاب المجاعات التي مرت بها مصر منذ القدم حتى سنة (808هـ/1406م)، وأثر ذلك على مصر، وقد أفاد الكتاب الدراسة في الحديث عن المجاعات وأثر ذلك على التضامن الاجتماعي.

(1) المقرئ: إغاثة الأمة، مقدمة المحقق، ص 9-17.

❖ نهاية الأرب في فنون الأدب:

لصاحبه شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب النويري الكندي، المؤرخ العلامة في معرفة الأدب، توفي سنة (735هـ/1335م)⁽¹⁾.

وكتاب نهاية الأرب مرتب على خمس أقسام القسم الأول جعله في السماء والآثار العلوية، والأرض والمعالم السفلية، والثاني جعله للإنسان وما يتعلق به، والثالث جعله في الحيوانات، وجعل الرابع في النبات وذيله في الطب، أما الخامس ففي التاريخ، وهذا ما أفادنا في فصول الدراسة.

❖ النجوم الزاهرة في أخبار مصر والقاهرة:

للمؤرخ أبي المحاسن جمال الدين يوسف بن الأمير سيف الدين تغري بردي الأتابكي، ولد سنة (813هـ/1410م)، ونشأ على يد عدد من علماء الدين في القاهرة، لازم المقرئ المقيزي وأخذ عنه التاريخ وشُغف به، واتصل بسلاطين المماليك، توفي سنة (874هـ/1470م)⁽²⁾.

وكتاب النجوم الزاهرة هو سرد لتاريخ مصر منذ الفتح الاسلامي حتى سنة (872هـ/1468م)، وقد جعل أبي المحاسن كل فترة من فترات الملوك والسلاطين فصلاً قائماً بذاته، ثم ذكر السنين وحوادثها تباعاً داخل الفصل، وما ميز هذا الكتاب اهتمامه الواضح بالتاريخ الفاطمي، لذلك كان الكتاب مصدر مهم لهذه الدراسة.

❖ سفرنامه

وصاحبه الرحالة ناصر خسرو ولد سنة (394هـ/1003م) في خراسان، قام برحلات طويلة في العالم الاسلامي، ومن بينها مصر، حيث بدأ رحلاته سنة (437هـ/1045م) وانتهى منها سنة (444هـ/1052م)، وقام بوصف الأماكن التي زارها⁽³⁾.

وقد أفاد الكتاب الدراسة في وصف العديد من المظاهر الاجتماعية والاقتصادية والأعياد.

(1) الرومي: كشف الظنون، ج2، ص1985.

(2) مجير الدين: الأئس الجليل، ج1، ص16.

(3) ناصر خسرو: سفرنامه، مقدمة المحقق، ص10-23.

❖ وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان

للمؤرخ ابن خلكان وهو شمس الدين أحمد بن محمد، ولد سنة (608هـ/1211م) في العراق، وتفقّه في الموصل والشام، ثم تولى القضاء في مصر والشام، كان علامة في الأدب والشعر والتاريخ، وكان مولعاً في الاطلاع على سير المشهورين، توفي سنة (681هـ/1282م)⁽¹⁾.

ويعد الكتاب من أشهر كتب التراجم ومن أحسنها ضبطاً وأحكاماً، ورُتّب على حسب حروف الهجاء، فيترجم للمشهورين ثم يذكر ما يتعلق بهم من أحداث، وقد أفادت الدراسة كثيراً في التراجم وفي ذكر بعض الأحداث التاريخية.

❖ سير أعلام النبلاء

للمؤرخ شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قيمان الذهبي، حافظ ومؤرخ علامة ومحقق بارع في علوم الحديث والقراءات والتاريخ، ولد سنة (673هـ/1274م)، وتوفي سنة (748هـ/1347م)، وطاف كثيراً من البلدان، تصانيفه كثيرة تقارب المائة⁽²⁾.

ويعد كتاب سير أعلام النبلاء من الموسوعات الشاملة التي بحثت في التراجم والطبقات، والتي غطت ما يزيد عن سبعة قرون من تاريخ الإسلام، وقد أفاد هذا الكتاب الدراسة في معظم فصول الدراسة، وإلى جانب هذا الكتاب قد أفادت الدراسة من كتاب للمؤرخ نفسه تاريخ الإسلام.

(1) الذهبي: العبر، ج5، ص334.

(2) السيوطي: طبقات الحفاظ، ص521-523.

الفصل الأول

القوانين والشرائع التي استندت عليها الدولة الفاطمية أثناء ممارستها للحكم وإدارتها للدولة في مصر

ويشتمل على مبحثين:

الأول: المذهب الشيعي الإسماعيلي

المبحث الثاني: مراسيم الخلفاء الفاطميين

المبحث الأول

المذهب الشيعي الإسماعيلي

إن الدول تحكمها مجموعة من القواعد والقوانين، وهي المحددة لشكل الدولة وعلاقتها بمواطنيها، وبدورها أيضاً تقرر حقوق الأفراد وحررياتهم المختلفة⁽¹⁾، فالقواعد والقوانين في أي دولة هي التي تكفل وتضمن حقوق الإنسان وخاصة إن كانت هذه القوانين نابعة من إرث ثقافي حضاري تاريخي، ومن ذلك يمكن التأكيد على أن الدول التي تُبنى على خلفية دينية أو مذهبية يكون فيها الدين والمذهب هو صاحب اليد العليا في رسم هذه القواعد والقوانين، ولا يمكن استثناء الدولة الفاطمية من ذلك، حيث إنها نشأت على أساس مذهبي وطائفي واضح، فقد كانت الدعوة الإسماعيلية هي أساس بناء الدولة⁽²⁾، وهذا ما يُوجهننا لتعريف المذهب الشيعي الإسماعيلي، ومعرفة ظروف نشأته وتطوره حتى تبلورت القواعد والقوانين الخاصة بحقوق الإنسان في الدولة الفاطمية

❖ تعريف المذهب الشيعي الإسماعيلي

المعنى اللغوي للمذهب: هو الطريقة والمعتقد الذي يُذهب إليه، وذهب فلان مذهباً أي لمذهبه الذي يُذهب فيه، ويُقال: ذهب فلان مذهباً حسناً⁽³⁾.

المعنى الاصطلاحي عند العلماء: مجموعة من الآراء والنظريات العلمية والفلسفية ارتبطت بعضها ببعض ارتباطاً يجعلها وحدة منسقة⁽⁴⁾.

المعنى اللغوي للشيعية: كل قوم اجتمعوا على أمر فهم شيعة، وكل قوم أمرهم واحد يتبع بعضهم رأي بعض فهم شيع⁽⁵⁾، وشيعة الرجل أتباعه وأنصاره⁽⁶⁾.

(1) الألفي: حقوق الإنسان، ص4.

(2) الذهبي: سير، ج15، ص141.

(3) ابن منظور: لسان العرب، ج1، ص394؛ إبراهيم مصطفى، وآخرون: المعجم الوسيط، ج1، ص317.

(4) إبراهيم مصطفى، وآخرون: المعجم الوسيط، ج1، ص317.

(5) ابن منظور: لسان العرب، ج8، ص188.

(6) الرازي: مختار الصحاح، ج1، ص148.

المعنى الاصطلاحي المتعارف عليه: وقد غلب هذا الاسم على من يتولى علياً وأهل بيته رضوان الله عليهم أجمعين، حتى صار اسمهم الخاص⁽¹⁾، وتشيع الرجل أي: ادعى دعوى الشيعة⁽²⁾.

الإسماعيلية⁽³⁾: جماعة من الباطنية يقولون بإمامة إسماعيل بن جعفر الصادق⁽⁴⁾ من أئمتهم⁽⁵⁾، وأن الإمامة في أولاده الأئمة المستورين من بعده، وبقية الشيعة لا يقولون بإمامة إسماعيل، وينكرون عليهم ذلك أشد الإنكار⁽⁶⁾.

فيكون بذلك المذهب الشيعي الإسماعيلي مجموعة من الآراء الفكرية والفلسفية لطائفة دينية تتولى علياً وأهل بيته رضوان الله عليهم أجمعين، وانتسبوا لجماعة باطنية يقولون بإمامة إسماعيل بن جعفر الصادق وأن الإمامة في أولاده -الأئمة المستورين من بعده-، ويخالفون بذلك عموم الشيعة.

❖ نشأة المذهب الشيعي الإسماعيلي

إن المذهب الشيعي الإسماعيلي كأى مذهب مر بالعديد من مراحل النشوء والتطور، يمكن ذكرها في أربع مراحل رئيسية:

المرحلة الأولى: النشأة

اختلف المؤرخون في زمن نشأة المذهب الشيعي الإسماعيلي إلى العديد من الآراء⁽⁷⁾، من أبرزها ما قيل أنه نشأ على يد أحد غلاة الشيعة عرف أبي الخطاب محمد بن أبي زينب الأسدي

(1) ابن منظور: لسان العرب، ج8، ص189.

(2) الرازي: مختار الصحاح، ج1، ص148.

(3) لقد تتبع د. هشام عثمان أسماء الإسماعيلية عبر التاريخ فوجد لهم ما يقارب 26 إسماءً. الإسماعيلية، ص15، 16. ومن أشهرها الفاطميون، العلويين والعبديين. الشوكاني: أدب الطلب، ص61.

(4) إسماعيل بن جعفر الصادق بن محمد الباقر بن علي زين العابدين بن الحسين بن علي بن أبي طالب، مات في حياة أبيه، وتدعى القرامطة وغلاة الرافض بإمامته. ابن حزم: جمهرة أنساب العرب، ج1، ص59.

(5) الشيباني: اللباب، ج1، ص59؛ أبو منصور: الفرق بين الفرق، ج1، ص267.

(6) المقرئزي: اتعاض الحنفا، ج3، ص345.

(7) انظر، هشام عثمان: الإسماعيلية، ص19-21؛ مصطفى غالب: تاريخ الدعوة، ص6، 7.

الأجدع⁽¹⁾⁽²⁾، وذلك في حياة جعفر الصادق⁽³⁾ حيث سماوا بالخطابية بعد خروجهم عن جعفر الصادق⁽⁴⁾، الذي لعنهم وتبرأ منهم⁽⁵⁾، وعلى حسب هذا الرأي تكون نشأة الإسماعلية كمعتقد ومسمى في حياة جعفر الصادق الذي توفي سنة (148هـ/765م)⁽⁶⁾، وهذا ما يُرجحه صاحب كتاب الإسماعلية بين الحقائق والأباطيل⁽⁷⁾.

إلا أنه لا يمكن إغفال الروايات التاريخية المتعددة التي نسبت للإسماعلية إلى إسماعيل بن جعفر الصادق⁽⁸⁾، ويمكن أن نستنتج منها أن الإسماعلية نشأت بعد وفاة الإمام جعفر الصادق، أي عندما اختلف الشيعة فيمن يخلف الإمام جعفر الصادق، والانقسام الواضح بين من يقولون بإمامة موسى الكاظم بن جعفر الصادق⁽⁹⁾ (الشيعة الإمامية الاثنا عشرية)⁽¹⁰⁾، وبين من يقولون بإمامة إسماعيل بن جعفر الصادق⁽¹¹⁾، وأن الإمامة لا تكون إلا في أولاده الأئمة المستورين من بعده⁽¹²⁾، ولقد صح عند أهل التاريخ أن إسماعيل توفي قبل أبيه جعفر، لذلك هناك طائفة من الإسماعلية يقولون بإمامة محمد بن إسماعيل⁽¹³⁾ بدلا من أبيه⁽¹⁴⁾، وبذلك تكون نشأة الإسماعلية

(1) كان يزعم أن علي بن أبي طالب الإله الأكبر وجعفر الصادق الإله الأصغر. الزيلعي: تبين الحقائق، ج4، ص223.

(2) النوبختي: فرق الشيعة، ص69.

(3) أبو عبد الله جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب من سادة أهل البيت فقهاً وعلماً وفضلاً. أبو بكر: رجال مسلم، ج1، ص120.

(4) المصدر نفسه، ص69.

(5) النوبختي: فرق الشيعة، ص42؛ الشهرستاني: الملل والنحل، ج1، ص179.

(6) الدمشقي: الكاشف، ج1، ص295.

(7) هشام عثمان: ص21.

(8) الشيباني: اللباب، ج1، ص59؛ الغزالي: فضائح الباطنية، ص14؛ أبو منصور: الفرق بين الفرق، ص267.

(9) هو أبو الحسن موسى الكاظم بن جعفر الصادق العلوي، أحد الأئمة الاثنا عشرية، كان يُدعى العبد الصالح لكثرة عبادته واجتهاده. ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج5، ص308.

(10) الإسفراييني: التبصير، ج1، ص38.

(11) أبو منصور: الفرق بين الفرق، ج1، ص267؛ الشيباني: اللباب، ج1، ص59.

(12) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج3، ص345.

(13) هو محمد بن إسماعيل بن جعفر، قالت طائفة من الإسماعلية بأن الإمامة آلت إليه بعد جده جعفر لقولهم بأن أبيه توفي في حياة جده جعفر. النوبختي: فرق الشيعة، ص68.

(14) الإسفراييني: التبصير، ج1، ص38.

على أثر الخلاف الشيعي في سنة (148هـ/765م) وتفرقهم إلى طائفتين وليس قبل ذلك، وهذا ما ذهب إليه صاحب كتاب (الإسماعيليون في العصر الوسيط)⁽¹⁾.

قد يكون هناك لبس لدى المؤرخين الذين يرجعون أصول الاسماعلية إلى الخطابية بسبب انقسام الخطابية بعد موت أبي الخطاب إلى خمس فرق⁽²⁾: أحدها جعلت الإمامة في جعفر الصادق ثم في محمد بن اسماعيل، حيث أقروا وفاة اسماعيل الصادق في حياة أبيه⁽³⁾، فكانوا من القائلين بإمامة إسماعيل بن جعفر الصادق، وأن الإمامة لا تكون إلا في أولاده -الأئمة المستورين من بعده-.

المرحلة الثانية: استنثار عبدالله بن ميمون القداح⁽⁴⁾ بالدعوة

توفي محمد بن إسماعيل دون أن يكون له وريث يتحمل أعباء الدعوة الإسماعلية⁽⁵⁾، فاستولى على الدعوة الإسماعلية رجلان، الأول رجل غير معروف اسمه: مبارك⁽⁶⁾ كان مولى لمحمد بن اسماعيل⁽⁷⁾، حيث أسس مبارك فرقة سميت المباركية نسبة له⁽⁸⁾، والرجل الآخر هو عبد الله بن ميمون القداح، كان في خدمة اسماعيل بن جعفر الصادق فلما مات إسماعيل لزم خدمة ابنه محمد بن إسماعيل⁽⁹⁾، فكان القداح زنديقاً⁽¹⁰⁾، وأستاذاً بارعاً في الشعوذة⁽¹¹⁾، حيث استقر في البصرة واستخلف عنه رجل من الري⁽¹²⁾ نشر الدعوة هناك فانتشر المذهب الاسماعيلي

(1) فرهاد دفترى: مقدمة المحرر، ص 11.

(2) الأشعري: مقالات الإسلاميين، ص 10؛ الشهرستاني: الملل والنحل، ج 1، ص 179.

(3) النوبختي: فرق الشيعة، ص 69-71.

(4) هو عبد الله بن ميمون القداح الأهوازي، كان أبوه ميمون ينتسب إلى فرقة الخطابية، وكان عبد الله ادعى لنفسه النبوة فاستتر خوفاً من القتل. المركشي: البيان المغرب، ص 122.

(5) ابن حزم: جمهرة أنساب العرب، ج 1، ص 60؛ السمعاني: الأنساب، ج 1، ص 156.

(6) هو مولى محمد بن إسماعيل بن جعفر أسس فرقة المباركية قالوا أن الإمامة لا تنتقل إلا بالأعقاب. النوبختي: فرق الشيعة، ص 68، 69.

(7) الطوسي: سياست نامه، ص 256.

(8) المصدر نفسه، ص 257.

(9) أبو عبدالله: اعتقادات فرق المسلمين والمشركين، ص 76، 77.

(10) المصدر نفسه، ص 76.

(11) الطوسي: سياست نامه، ص 257.

(12) مدينة في الطريق إلى خراسان بالقرب من قزوين. اليعقوبي: البلدان، ص 19.

في أنحاء الري⁽¹⁾، وبعد موت عبد الله بن ميمون بن القداح نهض بالدعوة ابنه أحمد الذي حاول أن ينسب نفسه⁽²⁾ إلى محمد بن إسماعيل وجعل نسبه لعلي بن أبي طالب⁽³⁾، حيث أقام في مدينة سلمية⁽⁴⁾⁽⁵⁾، حيث اتخذ رستم بن الحسين بن حوشب داعياً لمذهبه⁽⁶⁾، فأرسله إلى اليمن للدعوة للمذهب، فعظم شأن الدعوة في اليمن⁽⁷⁾.

المرحلة الثالثة: انتشار الدعوة في المغرب وتأسيس الدولة الفاطمية

في اليمن التقى ابن حوشب بعبد الله الشيعي⁽⁸⁾، فجعله من أصحابه وذلك لأنه صاحب مكر ودهاء، فأعطاه مالاً وأرسله إلى المغرب لنشر الدعوة هناك حيث كان قد سبقه هناك اثنان من أهل اليمن هما الحلواني⁽⁹⁾ وأبو سفيان⁽¹⁰⁾ حيث كانا قد زرعا بذور الدعوة هناك⁽¹¹⁾، حيث استطاع عبد الله الشيعي أن يجمع المغاربة حوله بعد إيمانهم به وبدعوته فانتصر بهم على أعدائه وكانت له الغلبة⁽¹²⁾.

(1) الطوسي: سياست نامه، ص 257-268.

(2) هناك خلاف كبير بين المؤرخين في نسب الفاطميين هل هم بالفعل من سلالة محمد بن إسماعيل أم هم نسبوا أنفسهم لمحمد بن إسماعيل. للمزيد أنظر بحث الدكتور عبد الحليم عويس: قضية نسب الفاطميين.

(3) أبو عبدالله: اعتقادات فرق المسلمين والمشركين، ص 77؛ ابن الأثير: الكامل، ج 6، ص 452.

(4) مدينة في وسط سوريا. الواقدي: فتوح الشام، ج 1، ص 48.

(5) الطوسي: سياست نامه، ص 268.

(6) هو أبو الحسين رستم بن الكرخين بن حوشب بن زاذان النجار، وكان هذا الرجل من الأمامية الذين يقولون بإمامة موسى بن جعفر، فانتقل إلى القول بإمامة إسماعيل بن جعفر. النويري: نهاية الأرب، ج 28، ص 43.

(7) ابن الأثير: الكامل، ج 6، ص 449؛ أبو الفداء: المختصر، ج 1، ص 192.

(8) أبو عبد الله الحسين بن أحمد بن محمد بن زكريا المعروف بالشيعي، من أهل صنعاء اليمن وكان من الرجال الدهاة الخبيرين بما يصنعون، مهد القواعد لتأسيس دولة المهدي في المغرب. ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج 2، ص 192.

(9) لم أجد له ترجمة.

(10) لم أجد له ترجمة.

(11) ابن الأثير: الكامل، ج 6، ص 450.

(12) المصدر نفسه، ج 6، ص 451-458.

بعد وفاة أحمد بن عبدالله بن ميمون القداح خلفه في الدعوة ابنه محمد الذي كان صغيراً فحمل الدعوة عمه حسين بن محمد⁽¹⁾، وقيل أن الحسين هو ابن أحمد⁽²⁾، حيث استقر الحسين في سلمية بعد أن كان خارجها فراسله أدياء المذهب الاسماعيلي في اليمن والمغرب⁽³⁾.

تزوج محمد من امرأة رجل يهودي حداد وكان لها ولد من اليهودي اسمه عبيد الله، فأدبه وعلمه وعرفه أسرار الدعوة من قول وفعل وأخبره بأماكن الدعاة والأموال⁽⁴⁾، ونسبه إليه وجعله بمثابة ابنه فنودي بعبيد الله بن الحسين ولقب بالمهدي⁽⁵⁾، فأرسل له عبد الله الشيعي بالقدوم إلى المغرب⁽⁶⁾، فرحل عبيد الله المهدي إلى المغرب في رحلة شاقة لاقى فيها الكثير من العناء سنة (297هـ/910م)⁽⁷⁾، وأمر أن يدعى له في خطبة الجمعة في جميع تلك البلاد، ولقب بأمر المؤمنين المهدي وجلس لمبايعته بالخلافة في يوم الجمعة، فأحضر الناس بالعنف، ودعاهم إلى مذهبه، فمن أجاب أحسن إليه ومن أبي حبسه، فكان تأسيس الدولة الفاطمية سنة (297هـ/910م)⁽⁸⁾، واستقرت له البلاد بعد أن قتل كثيراً ممن خالفه⁽⁹⁾، وبذلك توسعت الدعوة الاسماعيلية في بلاد المغرب، حيث أصبح لها أرض ودولة وخليفة مُعلن لأول مرة في تاريخها.

المرحلة الرابعة: انتقال الدعوة إلى مصر

ثم كانت الانطلاقة الكبرى لدعوة الاسماعيلية بانتقال الدولة الفاطمية من المغرب العربي حيث طرف العالم الإسلامي إلى مصر قلب العالم الإسلامي سنة (358هـ/969م)، وذلك على يد

(1) الطوسي: سياست نامه، ج6، ص296؛ ابن الأثير: الكامل، ج6، ص452.

(2) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج1، ص26.

(3) ابن الأثير: الكامل، ج6، ص452.

(4) ابن سمعون: أمالي، ج1، ص99؛ ابن الأثير: الكامل، ج6، ص453.

(5) ابن الأثير: الكامل، ج6، ص453؛ المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج1، ص28.

(6) ابن الأثير: الكامل، ج6، ص453.

(7) ابن الأثير: الكامل، ج6، ص461؛ أبو الفداء: المختصر، ج1، ص193؛ المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج1، ص28.

(8) ابن سمعون: أمالي، ج1، ص99.

(9) ابن الأثير: الكامل، ج6، ص461.

قائد جيوش الدولة الفاطمية جوهر الصقلي⁽¹⁾ في زمن الخليفة الفاطمي المعز لدين الله⁽²⁾⁽³⁾، فأقام جوهر الصقلي الدعاء في خطبة الجمعة في مصر للمعز لدين الله⁽⁴⁾، وفي سنة (361هـ/972م) انتقل المعز إلى القاهرة التي بناها له جوهر الصقلي⁽⁵⁾، وبذلك أصبحت مصر المركز الجديد للدعوة الإسماعيلية.

❖ العقيدة الإسماعيلية

نشأ المذهب الإسماعيلي في ظروف غامضة، وعلى أيدي أناس غامضين في نسبهم وسيرتهم، وكذلك العقيدة الإسماعيلية كانت من أشد العقائد المعروفة غموضاً، وذلك لأمرين:

الأول: التأويل الباطني

لقد قال دعاة المذهب الإسماعيلي بأنه يجب في الأعمال الشرعية التأويل الباطني⁽⁶⁾، لقولهم أن كل الموجودات بما فيها القرآن الكريم كجسم الانسان له ظاهر وباطن⁽⁷⁾، وتأويل القرآن على حسب قولهم يختلف عن التفسير الذي يقوم به علماء الظاهر وعامة الناس، فالتأويل هو الرجوع إلى الأصل لإدراك المعاني الحقيقية للقرآن واستنباط المعاني الروحية والحقيقة التي توافق العقل السليم والمنطق القويم⁽⁸⁾، فالمعاني الحقيقية للقرآن لا تكون إلا بالتأويل الباطني الذي لا يقف عليه إلا الأئمة الكبار دون علماء الظاهر، فمعاني القرآن لا يعرفها إلا الراسخون في العلم الذين جعلوا الأئمة المراجع في تأويل الرموز وكشف مواطن الأحكام، فالأئمة عندهم يتلقون العلم

(1) هو القائد أبو الحسن جوهر بن عبد الله المعروف بالكاتب الرومي كان من موالى المعز لدين الله الفاطمي.

ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج1، ص375.

(2) هو المعز لدين الله أبو تميم معد بن منصور إسماعيل بن القائم أول الخلفاء الفاطميين في مصر، توفي سنة365هـ. الذهبي: سير، ج15، ص159-166.

(3) ابن الأثير: الكامل، ج7، ص309.

(4) ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج1، ص375؛ ابن خلدون: تاريخه، ج4، ص410.

(5) ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج5، ص227؛ أبي المحاسن: مرد اللطافة، ج1، ص270.

(6) ابن الوليد: تاج العقائد، ص113.

(7) ابن منصور: الكشف، مقدمة المحقق، ص7.

(8) المصدر نفسه، مقدمة المحقق، ص6.

وتأويل القرآن بالإرث عن النبي صلى الله عليه وسلم⁽¹⁾، لقول علي رضي الله عنه: (وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاه على أذني فعلمني ألف باب من العلم وفتح لي من كل باب ألف باب والتأويل منه موافق للظاهر ومنه ما هو خفي)⁽²⁾.

ولذلك نجدهم يفسرون الآيات تفاسير مخالفة لأهل السنة والجماعة مثل قول الله عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾⁽³⁾ فنفسيرهم لها "وأمر الله باتباع سنة الرسل والوحي والأئمة التي عدل بها بين عباده"⁽⁴⁾، أما تفسير أهل السنة هو التوحيد والإنصاف وأداء الفرائض وأن تعبد الله كأنك تراه⁽⁵⁾.

الثاني: سرية العقيدة

الدعوة الاسماعيلية امتازت بالسرية التامة، فكتبهم وعقائدهم التي يدينون بها لا يطلع عليها إلا الخاصة الذين اجتازوا المراحل في الدعوة، ولا يسمح لغيرهم أو لغير المتعمقين بالاطلاع عليها، ولا يسمح لأحد باقتناء كتبهم حتى لو من مذهبهم، ولا يمكن قراءة كتبهم إلا بعد أخذ المواثيق والعهود بألا يُطلع القارئ عليها أحد، وأن لا يُخبر بها أحد⁽⁶⁾.

ويفسر جعفر بن منصور اليمن داعي دعاة الدعوة الاسماعيلية في اليمن الآية ﴿لَا

تُخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمْنَتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾⁽⁷⁾ بأن خيانة الأمانة المقصودة

في الآية هي خيانة الأئمة في سرائر علومهم وخيانة علمهم بإظهاره لغير مستحقيه وعلى غير

(1) ابن الوليد: تاج العقائد، ص113، 114؛ ابن منصور: الكشف، مقدمة المحقق، ص7.

(2) ابن الوليد: تاج العقائد، ص114. لم أجد للحديث من أثر في كتب أهل السنة.

(3) سورة النحل: آية 90.

(4) ابن منصور: الكشف، ص140.

(5) الطبري: جامع البيان، ج14، ص162، 163؛ الجالين: تفسير الجالين، ص359.

(6) إحسان ظهير: الإسماعيلية، ص268.

(7) سورة الأنفال: آية 27.

حدوده، فلا يجب اطلاع أحد على علم الباطن حتى يعرف حقوقه وحدوده والواجب من ستره وصيانتته⁽¹⁾.

وهذا الستر على ما يبدو خوفاً على عقيدتهم من طعن المخالفين وكشف ما بها من ضعف، وهذا ما يوحي به أحد دعاة مذهبهم شهاب الدين بن نصر بن الحوشب عند قوله: "ستر الحقائق عن يجب من الأشرار المعاندين ذو القشور وأصحاب الجدل والعصبية والشرور"⁽²⁾.

وبسبب السرية ظلت كتب الإسماعيلية مئة في كهوف التقيّة والكتمان التي أوصى بها الأئمة والدعاة⁽³⁾، وبقي هذا الحال قرناً حتى عهد قريب عندما كشف مؤرخون عن مؤلفات إسماعيلية أصلية كانت محفوظة في الهند وإيران وسورية واليمن ساعدت على بعث الحياة في الدراسات الإسماعيلية⁽⁴⁾، مما أدى الى تطور الدراسات الإسماعيلية في عصرنا الحاضر تطوراً ملحوظاً، وظهر إلى عالم الوجود أبحاث جديدة مبنية على أسس علمية جديدة ومستفاه من مصادر ومخطوطات علمية كانت منذ زمنٍ بعيدٍ تعيش في ظلمة الكتمان والسرية⁽⁵⁾.

بعد الاطلاع على العديد من الكتب الإسماعيلية الأصلية التي تم نشرها في السنين الأخيرة، تجد أن هذه الكتب في معظمها ركزت على الإمامة وأهمية الإمام وأدلة ثبوت الإمامة ومهام الإمام وتنظيم الدعوة والسرية الدعوة والعقائد دون التطرق إلى تفاصيل المذهب من عقائد أخرى وأحكام شرعية، إلا النذر اليسير المستخرج من بين السطور⁽⁶⁾، وهذا ما توصل إليه أيضا

(1) الكشف، ص131، 132.

(2) عارف تامر: أربع رسائل، ص12.

(3) ابن منصور: الكشف، مقدمة المحقق، ص5.

(4) عارف تامر: تاريخ الإسماعيلية، ص18.

(5) مصطفى غالب: تاريخ الدعوة، ص4.

(6) تم الاطلاع على ثمانية عشر مصدر إسماعيلي أصلي تتحدث عن أصول العقيدة للمذهب الإسماعيلي، السجستاني: إثبات النبوءات، النعمان: إختلاف أصول المذهب والمجالس والمسائرات، المعز لدين الله: أدعية الأيام السبعة، عارف تامر: أربع رسائل وخمس رسائل، بن منصور: الكشف وسرائر وأسرار، شطر وطمان: أربع كتب، ابن الوليد: تاج العقائد، أخوان الصفا: جامعة الجامعة، الوداعي سمط الحقائق، الكرمانى: مجموعة رسائل، الحامدي: كنز الولد، عادل عوا: منتخبات إسماعيلية، مصطفى غالب: مفاتيح المعرفة، الشيرازي: المجالس المؤيدية، الكليني: الكافي.

الأستاذ إحسان إلهي ظهير عندما أرخ للإسماعيلية بالقول: "قلما تطرق أحدهم إلى عقائدهم ومعتقداتهم الخاصة بهم، اللهم إلا النذر اليسير"⁽¹⁾.

❖ حقوق الإنسان في المذهب الإسماعيلي

إن الدول تستمد قوانينها من عقيدتها ومن ثم من تراثها الحضاري، إلا أن العقيدة الإسماعيلية كما في الكتب القليلة الموجودة بين أيدينا لا تعطي صورة واضحة عن موقفها من حقوق الانسان، لأنها أولاً اتسمت بالسرية وبالتالي ما ظهر منها من كتب لم يكن كل شيء، ثم لأنها أعطت عقل الإنسان دوراً بارزاً في تحديد القوانين وذلك بتوجيه من إمام الزمان الذي يزود أتباعه بما يلزم لخوض غمار عملية الحياة والتغيير⁽²⁾، وذلك على حسب الزمان والمكان والحال.

فالإنسان وحقوقه في الدعوة الإسماعيلية ليس لها ذكر ولكن يمكن الاسترشاد ببعض الإشارات التي تدلنا على بعض الصور الناقصة:

1. **تكريم الانسان:** إن العقيدة الاسماعيلية جعلت التكريم لابن آدم حيث إن الله اصطفاه وفضله على سائر المخلوقات فالدنيا خلقت كلها له ومن أجله، فهو أفضل من كل ما فيها⁽³⁾، ويحدد الداعي علي بن ابراهيم القمي أن التكريم ليس لكل أرواح بني آدم ولكن للأرواح المؤمنة دون الكافرة فلا كرامة لروح الكافر⁽⁴⁾، وذلك في تفسيره لقول الله عز وجل: **﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْوُجُوهِ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنْ طَيِّبَاتِ الْفَاكِهَةِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً﴾**⁽⁵⁾، أما الداعي جعفر بن هبة الله فقد جعل التكريم والتفضيل لدعاة الإسماعيلية في دور الستر المحفوظة

(1) الإسماعيلية، ص15.

(2) عارف تامر: تاريخ الإسماعيلية، ص15.

(3) ابن الوليد: تاج العقائد، ص151، 152.

(4) تفسيره، ج2، ص22.

(5) سورة الاسراء: آية 70.

رُتبتهم، حيث إن التكريم بالعصمة، وفضلهم بإمدادهم بالعلم الظاهر والعلم الباطن ووصلهم بالأسرار المحجوبة⁽¹⁾.

ومن الملاحظ من خلال آراء دعاة المذهب الإسماعيلي في تكريم الانسان أنها مختلفة وهذا ما يؤكد أن العقيدة الإسماعيلية غير واضحة المعالم ولم تعطِ للإنسان حقوقه، فهي هو أحد دعائهم شمس الدين بن أحمد الطيبي⁽²⁾ يضع ضمن شروط الأهلية لدخول المذهب الإسماعيلي شرط ألا يكون الشخص الذي يريد الدخول في المذهب رديء الخلق بحيث لا يتجاوز الحد في القبح⁽³⁾، وهذا الشرط من شروط الأهلية فيه تناقض في حقوق الانسان التي لا توجب الأهلية بالخلق.

2. **العدل:** نجد أن العقيدة الإسماعيلية لم تدعُ إلى العدل بين الناس وإنما كان تفسيرهم للعدل في القرآن مخالفاً لمفهوم الظاهر حيث يفسرون قول الله عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾⁽⁴⁾ بأن العدل المقصود في الآية هو أمر اتباع سنة الرسل والوحي والأئمة من بعده التي عدل بهم بين عباده⁽⁵⁾، وهذا التفسير يعطي أحقية العدل بين الناس في شخص الإمام وليس فرضاً في القرآن وبذلك إعطاء الإمام العصمة من الظلم.

3. **حرية التعبير والنقد:** لقد أوصى دعاة المذهب الإسماعيلي العلماء دون غيرهم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر⁽⁶⁾، وذلك في تفسير قول الله عز وجل: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾⁽⁷⁾، ومن الملاحظ هنا أن حرية النقد من أجل التغيير في المجتمع إلى الأفضل مقصور فقط على العلماء وهذا ما يخالف مذهب أهل

(1) جعفر بن هبة الله: تفسير أجزاء من القرآن، ص 164.

(2) لا يوجد له ترجمة.

(3) عارف تامر: أربع رسائل، ص 51.

(4) سورة النحل: آية 90.

(5) ابن منصور: الكشف، ص 140.

(6) ابن الوليد: تاج العقائد، ص 111.

(7) سورة النحل: آية 125.

السنة والجماعة في أن التغيير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يقع على عاتق الأمة جميعاً⁽¹⁾، مصداقاً لقول النبي صلى الله عليه وسلم: (من رأى منكراً فلينكره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان)⁽²⁾، فحرية الإنسان في نقد بعض سلوكيات المجتمع الخاطئة أو التعبير عن آرائه فيما يخص الحكم جزء مهم من تعاليم الإسلام، فدعوة الإسلام من أجل التغيير لم تكن يوماً مقصورة على طبقة العلماء.

4. **رأيهم في المخالفين:** إن المذهب الإسماعيلي ينعت المخالفين للمذهب بأشنع الأوصاف، حيث يذكر الداعي علي بن محمد الوليد في وصف إحدى الفرق المخالفة بقوله: "هذه الفرقة الغاوية الهاوي بها هواها في قعر الهاوية"⁽³⁾، وهذا الرأي المتطرف له دلالة واضحة في محاربة المخالفين في المذهب لدرجة جعل المخالفين كفاراً ليس لهم إلا قعر جهنم جزاء على مخالفتهم لهم، فهذه الفتوى الشنيعة أدت في الدولة الفاطمية إلى استباحة دماء مخالفهم، كما سنرى في الفصول القادمة.

5. **الحق في العلم:** إن المذهب الإسماعيلي جعل طلب العلم واجباً في الدين⁽⁴⁾، وجعل الإقبال على العلم استجابة لأمر الله وأن الذي لا يفعل ذلك كان بمنزلة البهائم⁽⁵⁾، لقول الله عز وجل: **﴿إِنَّ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾**⁽⁶⁾، فاستنارة النفس لا تكون إلا بنور العلم⁽⁷⁾، ويرى أن النفس الإبداعية لا تكون إلا بالعقل الفعال، والعقل الفعال لا يكون إلا إذا تغذى بالأغذية العلمية، فبذلك يخرج العقل من حدة القول إلى حدة الفعل وكلما زاد العلم زادت قوة العقل⁽⁸⁾، ويحثون على استخراج النفس من السكون

(1) الغزالي: إحياء علوم الدين، ج2، ص144.

(2) الترمذي: سننه، ج4، ص469، حديث 2172. صححه الألباني.

(3) أربع كتب، ص172.

(4) ابن الوليد: تاج العقائد، ص101.

(5) عادل عوا: منتخبات إسماعيلية، ص46.

(6) سورة الفرقان: آية 44.

(7) المؤيد الشيرازي: المجالس المؤيدية المائة الأولى، ص20.

(8) عارف تامر: أربع رسائل، ص24.

إلى الظهور بمعرفة حقائق الأشياء ويطلبون بعد الاقتناع بقليل من علم واتباع طريق الجهلاء وأخذ العلوم بقوة والإقبال عليها بشهية⁽¹⁾.

وفسر القمي الرزق الطيب بالعلم⁽²⁾، وذلك في معرض تفسيره لقول الله عز وجل:

﴿وَرَزَقْنَاهُمْ مِّنَ الطَّيِّبَاتِ﴾⁽³⁾.

كما يطلب المذهب الإسماعيلي من الدعاة والعلماء تعليم العلم وعدم الاستكانة في ذلك، ولكن بشرط أن يكون التعليم لمستحقه ممن هم على المذهب الإسماعيلي فقط دون غيرهم⁽⁴⁾، ومن هذا القول يستنتج حث العلماء على تدريس أبناء المذهب الإسماعيلي وحرمان غيرهم من هذا العلم وأن التعلم المقصود هو علم المذهب وعقائد المذهب الإسماعيلي وليس كل العلوم، وما يؤكد ذلك قول شهاب الدين: "معرفة حقائق الأشياء التي أنت بحاجة إليها في معادك"⁽⁵⁾.

6. **رأيهم فيمن يخالف الإمام:** إن مخالفة الإمام عند المذهب الإسماعيلي غير جائزة، واعتبر مخالفة الإمام خروجاً عن الدين، ويجب طاعة الإمام في كل أوامره، ويجب التخلي عن معارضيته، وجعلوا في ذلك صلاح الدين وصلاح حال المؤمنين⁽⁶⁾، فأقوال وأوامر الأئمة لا تحتاج إلى بينة أو حجة لإثبات صحتها، فهم عندهم معصومون من الخطأ⁽⁷⁾، وهذا يخالف قول النبي صلى الله عليه وسلم: (**أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر أو أمير جائر**)⁽⁸⁾، فحديث النبي يدعو إلى قول الحق في وجه السلطان عندما يخطئ وهذا يدل على أنه لا عصمة لسلطان، فلقد جمد الإسماعيليون العقل والإدراك، فالإنسان كائن تابع للإمام لا رأي له، في تمييز واضح بين رجال الدين والأئمة وعامة الناس، فلا سواسية بين الناس.

(1) عارف تامر: أربع رسائل، ص 25.

(2) تفسيره، ج 2، ص 22.

(3) سورة الإسراء: آية 70.

(4) ابن الوليد: تاج العقائد، ص 106.

(5) عارف تامر: أربع رسائل، ص 25.

(6) المصدر نفسه، ص 15.

(7) الحامدي: كنز الولد، ص 247.

(8) أبي داود: سننه، ج 4، ص 124، حديث 4344. صححه الألباني.

المبحث الثاني

مراسيم الخلفاء الفاطميون

لقد أعطت العقيدة الإسماعيلية أهمية كبرى للإمام، فقد أسهبت كتبهم في الحديث عن الإمامة وعن أهميتها وأدلة ثبوتها ومهام الإمام⁽¹⁾، وجعلت إمام الزمان هو من يضع الضوابط وهو الذي يزود أتباعه بما يلزم من أجل تحسين الحياة⁽²⁾، فالإمام هو الموجه لأفراد الأمة من أجل خوض غمار الحياة⁽³⁾، ولذلك أوجبت العقيدة الإسماعيلية طاعة الإمام فيما يقول ويأمر به لصالح المؤمنين⁽⁴⁾، فلقد ذهب دعاة المذهب الإسماعيلي إلى أن علم الدنيا والدين لا يدركه إلا الأئمة⁽⁵⁾، فجعل الأئمة - الخلفاء الفاطميين - أنفسهم الرعاة لمصالح الأمة والأمناء عليها⁽⁶⁾، لذلك وضعوا من خلال مراسيمهم بذرة لقوانين حقوق الإنسان، في حين أن العقيدة الإسماعيلية لم تتطرق لذلك.

1. حقوق الإنسان السياسية:

لم يعط الخلفاء الفاطميون الحقوق السياسية للمواطن المصري أهمية كبيرة، إنما احتكروا جميع الحقوق لأنفسهم وذلك منذ اللحظة الأولى لدخولهم مصر، ففي كتاب الأمان لأهل مصر الذي خطه جوهر الصقلي باسم الخليفة المعز لدين الله الفاطمي نص على: "أن من حق الإمام إقامة من شاء"⁽⁷⁾، في إشارة ضمنية إلى المناصب السياسية والدينية، وبذلك حُرّم الشعب

(1) تم الاطلاع على ثمانية عشر مصدر إسماعيلي أصلي تتحدث عن أصول العقيدة للمذهب الإسماعيلي، ذكرت في هامش ص 17.

(2) عارف تامر: تاريخ الإسماعيلية، ص 15.

(3) عارف تامر: تاريخ الدعوة، ص 15.

(4) عارف تامر: أربع رسائل، ص 15.

(5) النعمان: المجالس والمسائرات، ص 271.

(6) المصدر نفسه، ص 137.

(7) ابن حماد: أخبار بني عبيد، ص 86؛ المقرئ: اتعاظ الحنفا، ج 2، ص 103.

المصري من حقه في اختيار من يراه مناسباً في مناصبه العليا السياسية والدينية، على أساس أن الشعب المصري يخالف الطبقة الحاكمة في المذهب الفقهي والعقدي.

بل يجبرون مخالفهم على طاعتهم بالعذاب والعقاب الشديد، وهذا ما جاء بوضوح في كتاب تولية قاضي الديار المصرية من الحاكم بأمر الله⁽¹⁾ بما نصه: "القصر من عنان كل متناول على الحكم والقبض من شكائمه بالحق المفترض لله عز وجل ولأمير المؤمنين... والمتناول عليه والمباين للإجابة إليه، حقيق بالإذالة"⁽²⁾، وهذا التعبير دليل واضح على منع الحريات وخاصة إذا كان فيها نقد لنظام الحكم، وهذا ما يؤكد كتاب آخر صادر عن الأمر بأحكام الله للولاء بالقول "وليحمل الناس على ما أمرتهم فيه، وليحذر من مجاوزته وتعديه"⁽³⁾، وفي سجل آخر قرأه علي الناس نهى الحاكم بأمر الله عن معارضته فيما يفعل، وأمر الناس أن يتركوا ما لا يعينهم⁽⁴⁾ فهذا التهديد من قبل الخلفاء الفاطميين لرعيتهم فيه مثال الحاكم المستبد الذي يرهب الناس من مجرد التفكير في إبداء الرأي فيما يخالف الحاكم .

فيبدو أن الخلفاء الفاطميين كانوا يرون في إعطاء المصريين حقوقهم السياسية خطر على كيانهم، لذلك استخدموها كورقة للتفيس من غضب الشارع المصري منهم متى شاءوا، كما فعل الحاكم بأمر الله لتهدئة أهل مصر بعد احتجاجهم على مقتل وزير الخليفة في مرسوم لأهل مصر: "فمن كانت له منكم مطالبة أو حاجة فليض إلى أمير المؤمنين بها فإنه مباشر ذلك بنفسه، وبابه مفتوح بينكم وبينه ﴿ وَاللَّهُ تَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ

الْعَظِيمِ ﴾"⁽⁵⁾، "وأنتم رعايا أمير المؤمنين المفتحة لها أبواب عدله وإحسانه"⁽⁶⁾، على الرغم أن خطاب الحاكم بأمر الله لأهل مصر كان في الأغلب من أجل تهدئتهم إلا أنه يضع أساساً لا

(1) هو أبو علي المنصور بن العزيز بالله نزار بن المعز العبيدي، ولد سنة 375هـ، تولى الخلافة سنة 386هـ، توفي سنة 411هـ. الذهبي: سير، ج15، ص173 و180 و182.

(2) القلقشندي: صبح الأعشى، ج10، ص394.

(3) المقرئزي: اتعاط الحنفا، ج3، ص69.

(4) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص109.

(5) سورة البقرة، آية 105.

(6) المقرئزي: اتعاط الحنفا، ج2، ص28.

بأس به في حقوق الإنسان السياسية ما بين الحاكم وبين المواطن العادي إذا ما طبق، ولقد أكد على هذا المفهوم في العلاقة بين الحاكم والرعية، كتاب لأحد الخلفاء الفاطميين يأمر فيه حُجابه ووثابه "بإيصال الخاصة والعامة إليه وتمكينهم من عرض حوائجهم ومظالمهم عليه ليعلم الولاية والعمال أن رعيته على ذكر منه فيتحاموا التثقل عليهم والإضرار بهم"⁽¹⁾، لقد جاءت مبادئ حقوق الإنسان في العصر الحديث موافقة لهذه المراسيم وإن كانت بشكل جزئية في يخص حق النقد والتعبير عن الرأي⁽²⁾.

2. الحقوق الأمنية:

إن الأمن حاجة أساسية للإنسان، لا يمكن أن يكون هناك مجتمع صالح للعيش دون أمن، فلذلك أكد الخلفاء الفاطميون في مراسيمهم على توفير الأمن، وذلك بداية من كتاب الأمان الذي كتبه جوهر الصقلي نيابة عن المعز لدين الله لأهل مصر، حيث ذكر فيه تفصيل الأمان الذي ستوفره الدولة لمواطنيها كالتالي:⁽³⁾

- أ- أمان على الأنفس والأهل والأموال.
 - ب- تقوم الدولة بإعزازهم والجهاد عنهم ممن يريد ذلهم.
 - ت- تأمين طريق الحج وتأمين من استولى عليه الفزع والخوف من الحجاج.
 - ث- نفي الفساد من الطرقات وذلك بقطع عبث العابثين فيها لينصرف الناس إلى حياتهم آمنين ويعيشوا مطمئنين.
 - ج- تأمين أهل السنة على مذهبهم وعبادتهم ومساجدهم.
 - ح- أمان لأهل الذمة في أموالهم ورباعهم وضياعهم وقليلهم وكثيرهم.
- كما أكد الحاكم بأمر الله على الأمان في النفس والأهل والدم والأموال، عندما كتب أكثر من مائة كتاب أمان للعبيد وأهل الأسواق وطوائف عدة من أرباب الأعمال، عندما خرجوا مطالبين

(1) القلقشندي: صبح الأعشى، ج9، ص408.

(2) الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، مادة 19؛ إعلان القاهرة حول حقوق الإنسان، مادة 22.

(3) ابن حماد: أخبار بني عبيد، ص85-88؛ المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج2، ص103-105.

بالأمان بعد سفكه لدمائهم بدون حق، وضمن الحاكم لهم في كتب الأمان بالأمان يهددهم أحد بسوء، إلا في حد يقام بواجبه وحق يوجب لمستوجبه⁽¹⁾.

فهذه القوانين التي أوضحت واجبات الدولة الأمنية نحو المواطن جاءت موافقة لتعاليم الإسلام في أن من حق الإنسان العيش بأمن في دينه وأهله وعرضه وماله⁽²⁾.

3. الحق في العدل والمساواة:

العدل أساس الملك، ولذلك زين الخلفاء الفاطميون مراسيمهم بجميل عبارات العدل، وحثوا مواليهم وقضاتهم على اتخاذ العدل منهاجاً وطريقاً وأساساً في الحكم، ففي كتاب أمان أهل مصر وضع جوهر الصقلي باسم المعز لدين الله أسس العدل كالتالي:⁽³⁾

أ- نشر العدل.

ب- بسط الحق.

ت- رفع الظلم وقطع العدوان ونفي الأذى.

ث- المساواة في الحق.

ج- إعانة المظلوم وقمع الظالم.

وأكد على معاني قريبة من ذلك الحاكم بأمر الله في كتاب تولية قاضي الديار المصرية واضع أسس الحكم بين الناس كما يلي:⁽⁴⁾

أ- أن يحكم بين الناس بكتاب الله عز وجل وسنة رسوله وسنة الأئمة الإسماعيلية.

ب- أن يحكم بالحق ويقضي بالقسط.

(1) المقرئزي: اتعاض الحنفا، ج2، ص28.

(2) محمد عثمان: الحقوق والواجبات، ص115..

(3) المقرئزي: اتعاض الحنفا، ج2، ص104.

(4) القلقشندي: صبح الأعشى، ج10، ص394، 395.

ت- أن لا يحكم الهوى على العقل ولا القسط على العدل لقول الله عز وجل: ﴿فَأَحْكُم بَيْنَ

النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنِ

سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ﴾⁽¹⁾ ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ

شَنَّانُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ط وَأَتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ

اللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾⁽²⁾.

ث- وأمره أن يجلس بين المتحاكمين دون حجاب، وأن تكون أبوابه مفتوحة لهم، ويحسن لهم جلوسه، وأن يقسم بينهم الوقت في السماع وأن يوجه لهم كلامه بالتساوي.

ج- وأمره ألا يحابي أحد لقوته أو أن يهمل ضعيف لضعفه.

ح- وأمره أن يمعن النظر في الشهود الذين يكون بهم منافذ القضايا وأن يستشف أقوالهم ويتعرف على دخالهم وأن يسأل عن مذاهبهم، وأن يتعرف على تقلبهم في سرهم وعلنهم والجلي والخفي من أمورهم فمن وجد فيهم العدالة والأمانة والنزاهة والصدق والحق أخذ شهادته ومن رأى منه غير ذلك أسقط شهادته "قالشهادة أساس الحكم".

خ- وأمره أن يدقق فيما يخص أموال الأيتام والوصايا وأولى الخلل في عقولهم والعجز عن القيام بأموالهم.

ولقد تعهد بعض الخلفاء الفاطميين على أنفسهم بالعدل بين الرعية، كما تعهد أحدهم في كتاب توليته بقوله "بسط العدل على الرعية والحكم بينهم بالسوية وإنصاف المظلوم من الظالم وكف يد المغتصب، وصرف ولاية الجور عن أهل الإسلام، وتخيير من ينظر في المظالم والأحكام، وأن لا يولي عليهم إلا من يثق بعدالته ويسكن إلى دينه وأمانته، ولا يفسح لشريف التعدي على مشروف ولا لقوي في التسلط على ضعيف وأن يحمل الناس في الحقوق على التساوي ويجريهم في دولته على التناصف والتكافي"⁽³⁾.

⁽⁴⁾ سورة ص، آية 26.

⁽²⁾ سورة المائدة، آية 8.

⁽³⁾ لم يذكر اسم الخليفة. القلقشندي: صبح الأعشى، ج9، ص408.

ومن ذلك أيضاً تعهد الأمر بأحكام الله⁽¹⁾ على نفسه بالقول "العدل عليكم وإنصاف مظلومكم من ظالمكم، وضعيفكم من قويكم ومشروفكم من شريفكم"⁽²⁾.

ومن حرص الخلفاء علي العدل قاموا بتوصية الولاية به، ومن ذلك وصية الأمر بأحكام الله لولاته "اجر على العادة المألوفة في إفاضة العدل والإنصاف وتكذب سبيل الجور والإجحاف"⁽³⁾، ومن ذلك ما وصى به الحافظ لدين الله⁽⁴⁾ ابنه في كتاب توليته ولاية العهد "العدل وإفاضته والجور وإغاضته"⁽⁵⁾.

وهذا ما أوصى به العاضد⁽⁶⁾ صلاح الدين الأيوبي⁽⁷⁾ عندما ولاه الوزارة "واستتم بالعدل أنعم الله عليك" كما أوصاه باستعمال أفضل القضاة "فاستعمل منهم من أحسن عملاً"، وأوصاه بالعدل "ابسط بالعدل يديك وكن بهم رؤوفاً وعليهم عطوفاً واجعل الضعيف منهم في الحق قوياً والقوي في الباطل ضعيفاً"⁽⁸⁾، وقريب من ذلك ما أوصى به العاضد عند توليته لأحد القضاة "ألا تؤتي من هوى تتبعه ولا ضعيف تتبعه ولا قوي تتدع له ولا ضعيف تخدعه ولا من محاباة وإن أحببت"⁽⁹⁾.

-
- (1) هو أبو علي المنصور بن المستعلي تولى بعد أبيه وعمره خمس سنوات سنة 495هـ، قُتل سنة 524هـ. الذهبي: سير، ج15، ص197، 198.
- (2) المقرئزي: اتعاض الحنفا، ج3، ص68.
- (3) القلقشندي: صبح الأعشى، ج8، ص244.
- (4) هو أبو الميمون عبد المجيد بن محمد بن المستنصر بالله، تولى الخلافة سنة 524هـ، توفي سنة 544هـ. الذهبي: سير، ج15، ص199-202.
- (5) المصدر نفسه، ج5، ص404.
- (6) هو أبو محمد عبد الله بن يوسف بن الحافظ عبد المجيد، بويغ له بعد وفاة الفائز سنة 555هـ، حيث كانت خلافته اسماً وللوزراء رسماً، في سنة 567هـ قام صلاح الدين الأيوبي بخلع العاضد لدين الله والدعاء للخليفة العباسي، وما لبث أن توفي العاضد أثر ذلك بعد ثلاثة. الذهبي: سير، ج15، ص207. النويري: نهاية الإرب، ج28، ص227، 228.
- (7) هو الملك الناصر أبو المظفر صلاح الدين يوسف بن الأمير نجم الدين أيوب بن شادي بن مروان ويقال أن مروان من خلفاء بني أمية، قيل من الأكراد الروادية. أبي المحاسن: النجوم الزاهرة، ج6، ص4.
- (8) القلقشندي: صبح الأعشى، ج10، ص100.
- (9) المصدر نفسه، ج10، ص355.

لقد تمتع الخلفاء الفاطميين في مراسيمهم بذوق رفيع في رسم خطوط العدل في دولتهم فلم يغفلوا شيئاً تقريباً، بل زادوا على ما نصت عليه وثائق حقوق الإنسان الحديثة في الشمولية والتكامل⁽¹⁾.

ولقد أكد العديد من الخلفاء على أهمية الصفح والعفو كما في كتاب تولية الحافظ لدين الله للخلافة الفاطمية "لكم على أمير المؤمنين أن يكون بكم رحيماً وعن الصغائر متجاوزاً كريماً وبالكافة رؤوفاً رقيقاً وعلى الرعايا عطوفاً شقيقاً وأن يصفح عن المسيء ما لم يأت كبيرة"⁽²⁾، وأكد على ذلك أحد الخلفاء في كتاب توليته "والمسامحة عن أوزار المسلمين"⁽³⁾.

4. الحقوق الإجتماعية

لقيت الحقوق الإجتماعية التي تتعلق بتحسين أوضاع الناس الحياتية حيز لا بأس به في مراسيم الخلفاء الفاطميين، فأول وثيقة فاطمية في مصر كتاب الأمان، أفرد مساحة لبعض الوجبات المفروضة على الدولة من أجل تغيير حياة الناس:⁽⁴⁾

- أ- إصلاح الطرقات ونفي الفساد عنها.
 - ب- تيسير وصول الأطلعمة والأقوات إلى الأسواق.
 - ت- رد السكة إلى العيار الصحيح وقطع الغش منها.
- وأضاف الأمر بأحكام الله عليه في كتاب تعزية كاتب الخلافة:⁽⁵⁾

ث- الأمن الاجتماعي.

ج- تحسين الأوضاع الحياتية.

(1) الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، مادة 7، 8، 10؛ إعلان القاهرة حول حقوق الإنسان، مادة 19؛ الميثاق العربي لحقوق الإنسان، مادة 9.

(2) القلقشندي: صبح الأعشى، ج9، ص307.

(3) لم يذكر اسم الخليفة. المصدر نفسه، ج9، ص408.

(4) ابن حماد: أخبار بني عبيد، ص86، 87؛ المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج2، ص104.

(5) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج3، ص68.

وفي كتاب العاضد بتولية أسد الدين شيركوه⁽¹⁾ الوزارة، يطلب منه أن يخفف عن الرعية من الجبايات التي كانت مفروضة عليها في السابق والتي أثقلت كاهلها، كما ويطلب منه تعميم البلاد لما أصابها من ظلم الولاة السابقين، ويطلب منه رفع الأذى عن مصادر رزقهم، ويطلب منه أيضاً التخفيف من وطأة أعباء الحياة على الناس⁽²⁾.

فحقوق الإنسان الإجتماعية المكفولة بمراسيم الخلفاء الفاطميين، جاءت وأكدت عليها وثائق حقوق الإنسان العالمية⁽³⁾.

ولم ينس الخلفاء الفاطميون أن إصلاح المجتمعات لا يكون إلا بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهو حق من حقوق الفرد نحو الدولة أن تحارب الفساد في أي مجتمع، وهو ما أصدر فيه الخلفاء الفاطميون المراسيم ففي كتاب تكليف الحافظ لدين الله لابنه بولاية العهد يأمر ابنه "حفظ حرمة الله والأمر بالمعروف ونشر رداءه والنهي عن المنكر"⁽⁴⁾، وهي نفس وصية العاضد لصالح الدين الأيوبي في كتاب توليته "وأمر بالمعروف فإنك من أهله وانه عن المنكر كما كنت تنزهت عن فعله"⁽⁵⁾، وهذا الحق الإنساني كفه الإسلام لكل إنسان مسلم بشرط أن يكون ذلك موافقاً للنظم الإسلامية⁽⁶⁾.

5. الحق في الملكية الخاصة والعامة

إن الدولة الفاطمية في مصر حرصت من لحظة وجودها على أرض مصر على اطمئنان أهلها على أموالهم وممتلكاتهم الخاصة، وذلك حفاظاً على استقرار الدولة، باستكانة الناس إلى أموالهم وممتلكاتهم، كما ورد في وثيقة أمان جوهر لأهل مصر⁽⁷⁾:

(1) هو أسد الدين شيركوه بن شادي بن مروان عم صلاح الدين الأيوبي هو من تولى الوزارة للعاضد قبل صلاح الدين الأيوبي. أبي المحاسن: النجوم الزاهرة، ج6، ص6.

(2) القلقشندي: صبح الأعشى، ج10، ص91.

(3) الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، مادة 25؛ إعلان القاهرة حول حقوق الإنسان، مادة 17 (ج).

(4) القلقشندي: صبح الأعشى، ج9، ص404.

(5) القلقشندي: صبح الأعشى، ج10، ص100.

(6) إعلان القاهرة حول حقوق الإنسان، مادة 22.

(7) ابن حماد: أخبار بني عبيد، ص85-87؛ المقريزي: اتعاظ الحنفا، ج2، ص103-105.

أ- الأمان على الأموال.

ب- رد العملة إلى عيارها الأصلي، وقطع الغش منها وذلك فيه حفظ لقيمة أموال الناس.

ت- أمان الله التام لأهل مصر في أنعامهم ورباعهم وضياعهم.

ث- تعهد الدولة بالأمان يعترض عليه معترض أو يتعقبهم متعقب.

إن الحرص على الأموال الخاصة والممتلكات الخاصة كفلتها الدولة الفاطمية، وكذلك جميع المواثيق حقوق الإنسان جاء في طياته التأكيد على هذا الحق لكل إنسان دون استثناء، وأكد على عدم جواز نزع الملكية الخاصة إلا لمنفعة عامة بتعويض مجزي⁽¹⁾.

وخص الخلفاء الفاطميون صرف المال العام بالتهذيب والترتيب، فأصدروا النصائح للولادة والقضاة في توجيههم في كيفية التعامل مع الأموال العامة، لتكون في وجهها الحق الذي فيه الفائدة، كما فعل العاضد في كتاب توزيع صلاح الدين الأيوبي "والأموال فهي سلاح العظام ومورد العزائم وعتاد المكارم وعماد المحارب والمسالم"⁽²⁾، وهنا يوضح العاضد أوجه الإنفاق دون إسراف بحيث تكون للشدائد والإعمار وإكرام الرعية، وهي سلاح الحرب والسلم.

وأكد مفهوم الحرص على الأموال العامة مرة أخرى في كتاب تعيين قاضي القضاة "وأما الأمانة في الأموال التي وكلت إلى خزنتك وختمك والأمتعة التي وكلت إلى تقويمك وحكمك، فإن تؤدي بسلوك أخلاقك وهي الأمانة"⁽³⁾.

6. حقوق أهل السنة

إن الفاطميين كانوا يعون تمام الوعي أنهم يحكمون في بلاد لا تدين بمذهبهم، ولذلك أعطوا أهل السنة العهد على أن يعطوهم حرية العبادة والمذهب وأماكن العبادة دون أي اعتداء، وهذا العهد كان واضحاً في كتاب أمان جوهر لأهل مصر كما يلي:⁽⁴⁾

(1) الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، مادة 17 (1)؛ إعلان القاهرة حول حقوق الإنسان، مادة 15؛ الميثاق العربي لحقوق الإنسان، مادة 25.

(2) القلقشندي: صبح الأعشى، ج10، ص91.

(3) القلقشندي: صبح الأعشى، ج10، ص355.

(4) ابن حماد: أخبار بني عبيد، ص87؛ المقرئ: اتعاظ الحنفا، ج2، ص104.

- أ- التعهد بفرش المساجد.
- ب- التعهد بإعطاء مؤذني المساجد والقائمين عليها رزقهم.
- ت- التعهد ببقاء أهل السنة على ما هم عليه في العبادة.
- ث- التعهد ببقاء أهل السنة في مساجدهم.
- ج- التعهد بإبقاء أهل السنة على مذهبهم.
- ح- التعهد بإبقاء تعليم المذاهب السنية في المساجد.
- إلا أنه في زمن الحاكم بأمر الله الذي كان من أشد الروافض لأهل السنة كانت مراسيمه وأوامره في معتقدات أهل السنة مضطربة بين سلبهم حرية المعتقد وبين إعطائهم الحرية، فمن ذلك أمره سب الصحابة ثم نهيهم عن سب الصحابة، ثم قيامه بضرب من يسب الصحابة⁽¹⁾، مما أوقع أهل السنة في ظلم شديد مما أدى إلى احتجاجات كبيرة من قبل أهل السنة، فقام الحاكم بإعطائهم جزء من حقوقهم الدينية في مرسوم يأمر فيه أهل السنة والشيعة الإسماعيلية باحترام معتقدات بعضهم بعضاً، ويمكن تلخيص هذا المرسوم بما يأتي⁽²⁾:

- أ- لا يحل قتل من شهد الشهادتين، ولا يحل حل عروة الإخوة بين المسلمين، وحرمة الدم والمال.
- ب- أمر بالإصلاح بين المسلمين وعدم الإفساد بينهم.
- ت- منع الحديث فيما مضى من الفتن بين السنة والشيعة.
- ث- أن يصوم ويفطر أهل السنة على حسابهم بالأيام ورؤية الهلال، ولهم الحرية في صلاة الضحى والتراويح وأن لا يمنعهم من ذلك مانع.
- ج- إعطاء أهل السنة الحرية في عدد تكبيرات الجنائز (أربع تكبيرات)، ويكون الأذان بدون حي على خير العمل.
- ح- منع سب الصحابة ونهى عن وصفهم بالأوصاف القبيحة.
- خ- لكل مسلم حق الاجتهاد في دينه وإلى الله حسابه.

(1) ابن الأثير: الكامل، ج8، ص149.

(2) ابن خلدون: تاريخه، ج4، ص76، 78.

كما أكد على حرية المعتقد في الدولة الفاطمية الأمر بأحكام الله في كتابه لأهل مصر: "تمكينكم من التصرف في أديانكم على ما يعتقد كل منكم"⁽¹⁾، وهذا فيه إدخال جميع المعتقدات والمذاهب الإسلامية وغير الإسلامية، فهذا التعهد موافقاً لإعلانات حقوق الإنسان فيما يخص الحرية الفردية في العقيدة والدين⁽²⁾.

7. حقوق أهل الذمة

لقد كفلت مراسيم خلفاء الدولة الفاطمية حقوق أهل الذمة، فكتاب الأمان لأهل مصر كفل لهم حريتهم "وإجراء أهل الذمة على ما كانوا عليه ولكم الأمان التام... في أنفسكم وأهليكم وأموالكم"⁽³⁾، إن كفالة الدولة الفاطمية الحرية الدينية لأهل الذمة كأقليات في الدولة لهو سابقة حقيقية لمفهوم اليوم لحقوق الأقليات، فالمواثيق الدولية حرصت أشد الحرص على حقوق الأقليات كنتاج للفكر والحريات المعاصر⁽⁴⁾، بينما الدولة الفاطمية كانت حريصة عليه قبل أكثر من ألف سنة.

وما يؤكد حرص الدولة الفاطمية على حقوق أهل الذمة مرسوم الخليفة المستنصر بالله⁽⁵⁾ إلى بعض نوابه عندما سمع أنهم هاجموا النصارى وأخذوا منهم أسرى فأنكر عليهم فعلهم هذا وأوضح لهم أن هذا الفعل خطأ لثلاثة أسباب:

الأول: لمخالفته أمر الله تعالى الذي أمر بالوفاء بالعهود.

الثاني: فيه عصيان لأوامره.

الثالث: في فعلهم إثارة للعدو الذي فيه شرر يستعر.

(1) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج3، ص69.

(2) الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، مادة 18؛ الميثاق العربي لحقوق الإنسان، مادة 26.

(3) ابن حماد: أخبار بني عبيد، ص88؛ المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج2، ص104.

(4) الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، مادة 18؛ الميثاق العربي لحقوق الإنسان، مادة 26، 27، 37.

(5) هو المستنصر بالله أبو تميم معد بن الظاهر لإعزاز دين الله الفاطمي، ولي الخلافة وعمره سبع سنين سنة

427هـ، مات سنة 487هـ. الذهبي: سير، ج15، ص184-195.

ونبههم إلى أن فعلهم فيه غدر محرم في سائر الأديان، وأمرهم أن يعيدوا ما أسروا إلى أهلهم، وأن يردوا ما نهبوا، وأمرهم ألا يمسوا الأسارى ولا ما غنموا من الماشية، ويحذرهم بأنه إذا سمع بأنهم خالفوا كتابه هذا فسوف يكون لهم عقاباً شديداً⁽¹⁾.

(1) القلقشندي: صبح الأعشى، ج6، ص43.

الفصل الثاني

حقوق الإنسان السياسية والأمنية في الدولة الفاطمية في مصر

ويشتمل على مبحثين

المبحث الأول: الحق في النقد وحرية التعبير

المبحث الثاني: الحقوق الأمنية

المبحث الأول

الحق في النقد وحرية التعبير عن الرأي

إن من حقوق الإنسان الأساسية حريته في التعبير عن آرائه لأمر الحكم في الدولة وأحوال العامة، وله الحق في نقد طرق وأساليب الإدارة، خاصة في ظل عدم وجود نظام يمكنه من تلبية جميع حاجات المجتمع الإنساني بعدل ونزاهة كاملة دون غفلة عن قريب أو بعيد، ومن هنا تبرز الحاجة الملحة إلى إعطاء حرية التظلم وإبداء الرأي والنقد وذلك من أجل الإصلاح المستمر لطريقة الإدارة والحكم في أي دولة باتجاه تلبية مختلف حاجات المجتمع.

أولاً: موقف الدولة الفاطمية من حرية النقد والتعبير فيما يتعلق بأحوال الناس المعيشية.

لقد حرص الفاطميون في بداية حكمهم على إشعار المصريين بأن طريقة حكمهم سالحة، تختلف عن حكم العباسيين، لذلك نجدهم اهتموا بالمظالم بقصد تطهير إدارة الحكم من فساد الموظفين⁽¹⁾، وخاصة مع ارتفاع صوت عامة المصريين، حيث كان صوتهم قوياً في وجه كبار رجال الدولة، بما فيهم الخلفاء أنفسهم، فيعرضون مظالمهم ويطالبون بإصلاح أحوالهم، فكان الخلفاء من جتهتم يسهلون للناس طريق الشكوى حتى تصل إليهم دون عائق، فمع بداية الدولة كان جوهر الصقلي يجلس بنفسه كل سبت ليستمع لمظالم العامة من الناس وذلك بحضور الوزير والقاضي وجماعة من أكابر الفقهاء⁽²⁾، ثم جعل الأحد بدلاً من يوم السبت وذلك في سنة (361هـ/972م)⁽³⁾، ولما جاء المعز لدين الله إلى الديار المصرية كان يجلس هو وجوهر الصقلي في دار الإمارة في جامع أحمد بن طولون ليستمع لمظالم الناس، وكان المعز يتقصى

(1) عبد المنعم ماجد: ظهور الخلافة، ص 245.

(2) ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج 1، ص 379.

(3) المقرئ: اتعاظ الحنفا، ج 1، ص 128.

في طلبات الناس وينظر في مظالمهم⁽¹⁾، ويروي المقرئزي أنه بالقصر الكبير الذي يقطنه الخليفة مكان يعرف بالسقيفة، يقف عنده المتظلمون، وكان من عادة الخليفة الجلوس في هذا المكان كل ليلة ليسمع شكاوي المتظلمين، فإذا ظلم أحد من الرعية، وقف تحت السقيفة وقال بصوت مرتفع لا إله إلا الله محمد رسول الله، علي ولي الله، فيسمعه الخليفة فيأمر بإحضاره إليه أو يفوض أمره إلى الوزير أو القاضي أو الوالي، ويتم النظر في مظلمته في الحال⁽²⁾.

وكان الخليفة العزيز بالله⁽³⁾ قريباً من الناس، يأخذ رقايع المتظلمين بيده أثناء سيره في موكبه ويقراً بعضها أثناء الطريق⁽⁴⁾، بهدف حل مشاكل الناس والقضاء على متاعبهم، وكان الخليفة الحاكم أيضاً يسير بين الناس ويأخذ منهم بنفسه ما يقدمونه من أوراق فيها شكاوهم، بل كان يقف بين الأهالي ويسمع كلامهم ويحدثهم ويضاحكهم حتى أنه كان يترك موكبه لهذا الغرض⁽⁵⁾، وقد أصدر الحاكم بأمر الله أوامره بالألا يمنع الناس من الدخول إليه في القصر لتقديم شكاوهم فينظر فيها بنفسه⁽⁶⁾.

كان المتظلمون من أبناء الشعب المصري يأتون إلى القاهرة من جميع أنحاء البلاد المصرية يتظلمون من تعسف الإدارة وظلم الموظفين⁽⁷⁾، لذلك كان في الدولة الفاطمية أيام تستقبل فيها المظالم، وينظر فيها في شكاوي ومظالم عامة الناس على الموظفين والولاة ومعالجتها⁽⁸⁾، ومن ثم نشأت وظيفة جديدة في الدولة سميت برتبة الوساطة⁽⁹⁾، يكلف بها أحد من خاصة الخليفة ليكون هو وسيطاً ما بين العامة والخليفة في شكاوهم ومظالمهم، فيقوم بمعالجة

(1) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج1، ص145.

(2) خطط، ج1، ص405.

(3) هو العزيز بالله أبو المنصور نزار بن المعز لدين الله، تولى الخلافة سنة 365هـ، توفي سنة 386هـ.

الذهبي، سير، ج15، ص166-173.

(4) المقرئزي: خطط، ج2، ص280.

(5) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج2، ص14، 96، 104.

(6) المصدر نفسه، ج2، ص29.

(7) عبد المنعم ماجد: ظهور الخلافة، ص245.

(8) ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج1، ص379؛ المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج1، ص128.

(9) هي القيام بوظيفة قريبة من الوزارة ولكن دون رتبة الوزارة. القلقشندي: صبح الأعشى، ج5، ص425.

مظالمهم باسم الخليفة⁽¹⁾، في تيسير واضح للناس في إيصال شكاوهم في حال انشغال الخليفة عنهم.

وكانت شكاوي العامة بوجه عام تتركز على غلاء الأسعار ورداءة وسوء الخبز الذي يباع في الأسواق، حتى أنهم رفعوا شكوى للحاكم ومعهم رغبة ليدلوا به على سوء صناعته ورداءة دقيقه⁽²⁾.

عندما يشتد الغلاء كانت صيحات الجماهير الجائعة تتطلق في وجه الخلفاء مطالبة بالخبز، وغالباً ما يتحرك الخلفاء ويطالبون المسؤولين عن المواد التموينية وعلى رأسهم المحتسب بتلافي أسباب الشكوى، فعندما حدثت المجاعة سنة (415هـ/1024م) في عهد الخليفة الظاهر لدين الله⁽³⁾ استدعى إليه المحتسب، وهدده وتوعده إذا لم يقدّم بتوفير القمح، فنزل المحتسب إلى الأسواق وهاجم مخازن القمح ووزع ما وجد منه على المطاحن⁽⁴⁾، في محاربة لاحتكار التجار.

فالحكم الفاطمي جعل هناك متسعاً كبيراً للرعية من عامة الناس في حرية التنظيم والشكوى وإبداء النقد للولاة والموظفين فيما يخص حياتهم اليومية من معاملات وأرزاق وحقوق حياتية ومعيشية، وهذا الأمر قد يكون محاولة من الدولة الفاطمية لاستجلاب رضا الشعب المصري الذي يدين بالمذهب السني خلاف لمذهب الدولة الإسماعيلية، للحد من قيام الشعب المصري بعقد مقارنة بين الحكم العباسي والحكم الفاطمي في أساليب الحكم وإدارة الدولة.

(1) القلقشندي: صبح الأعشى، ج3، ص562.

(2) المقرئ: اتعاض الحنفا، ج2، ص74.

(3) هو الظاهر لإعزاز دين الله أبو الحسن علي بن الحاكم بأمر الله، بويع بالخلافة سنة 411هـ، توفي سنة 427هـ. الذهبي، سير، ج15، ص184-186.

(4) المصدر نفسه، ج2، ص64.

ثانياً: موقف الدولة الفاطمية من حرية النقد والتعبير في شؤون الحكم

الحكم الفاطمي تقبل النقد والآراء فيما يخص الحياة اليومية والمعيشية للرعية وتقبل النقد فيما يخص الولاة وذلك في بداية حكمه للديار المصرية كما رأينا في السطور السابقة، إلا أنه لم يتقبل هذا النقد وهذه الآراء فيما يخص الخليفة وسياسته في تنظيم إدارة الدولة كما سنرى.

إلا أن المصريين استطاعوا أن يمارسوا هذا الحق وإن كان بشكل منقوص بسبب اجترأ الحكم الفاطمي عليهم وشغفه الواضح في سفك دمائهم، واحتقاره للحياة البشرية، بعد أن أبدعوا في الطرق والحيل لإيصال نقدهم وآرائهم للخلفاء، فمن الحيل ما قام به أهل مدينة الفسطاط أثناء موكب الحاكم بأمر الله عندما ألبسوا امرأة عجوز عمامة وجعلوا في يدها ورقة فلما رأى الحاكم بأمر الله الورقة أخذها وقرأها وإذا بها شكوى من أهل مدينة الفسطاط منه لجرائمه بحق المسلمين⁽¹⁾، وقيل أن المصريين وضعوا تمثال امرأة بيدها ورقة بها سباب لأفعال الحاكم بأمر الله⁽²⁾، فلم يتقبل هذا النقد لحكمه، فأمر عبيده بنهب الفسطاط وحرق دورها، وأعطى السودان السلاح وقاتلوا أهل مدينة مصر لمدة ثلاث أيام والنار مستعرة في دور أهل الفسطاط⁽³⁾.

فقام أهل مدينة الفسطاط برفع المصاحف من كثرة البلاء الذي أصابهم من العبيد والسودانيين فانضم إليهم حينئذ الأتراك والمشاركة لرفع الظلم عنهم⁽⁴⁾، فاشتد القتال بين الطرفين، وأرسل أهل مدينة الفسطاط إلى الحاكم بأمر الله يسأله الصلح⁽⁵⁾، واعتذروا منه لما في الورقة من نقد، إلا أنه رفض الصلح⁽⁶⁾، فعاد القتال واشتد فلما رأى الحاكم بأمر الله من أهل الفسطاط قوتهم ولخوفه من نقل المعركة إلى القاهرة أمر عبيده والسودان بالكف عن أهل الفسطاط، وكان قد حرق ثلث الفسطاط ونهب البعض الآخر، وأتلف من العقار الشيء العظيم مما لا تُحصى قيمته، وأسر من النساء والأطفال العدد الكثير، حتى أن الناس تتبعوا من أخذ نساءهم وأبناءهم

(1) ابن الأثير: الكامل، ج8، ص128.

(2) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص121؛ الذهبي: سير، ج15، ص181.

(3) ابن الأثير: الكامل، ج8، ص128؛ النويري: نهاية الأرب، ج28، ص121؛ الذهبي: سير، ج15، ص181.

(4) ابن الأثير: الكامل، ج8، ص128؛ الذهبي: سير، ج15، ص181.

(5) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص122.

(6) ابن الأثير: الكامل، ج8، ص128.

فاشتردهم، وكان العبيد قد فجروا بالنساء وفضحوهن، مما زاد من غضب المصريين على الحاكم بأمر الله⁽¹⁾.

وكان الحاكم بأمر الله كل يوم وأثناء هجوم العبيد على أهل مدينة الفسطاط يمر عليهم ويشاهد الحريق في مدينة مصر واعتداء العبيد على أهلها، فلا يمنعهم أو يكف أيديهم⁽²⁾، وأثناء اشتداد القتال بعث الحاكم بأمر الله خادمه ليشاهد أوضاع مدينة الفسطاط من الداخل، فشهد الخادم أمراً عظيماً قد حل بها، فلما عاد سأله الحاكم بأمر الله عن الحال فذكر له قبح النازلة وعظيم الفادحة، وقال له: "لو أن ملك الروم دخل لما استحسّن أن يفعل فيها هذا الفعل"⁽³⁾، وقيل أنه قال: "لو استباحها طاغية الروم ما زاد على ما رأيت"⁽⁴⁾، فأغضب هذا القول الحاكم بأمر الله فأمر بإعدام الخادم فضرب عنقه وقتل⁽⁵⁾.

لقد مارس الخلفاء الفاطميون مع من ينتقد أسلوبهم في الحكم العنف والقسوة فقد كان الإنسان لا قيمة له، فمن أجل شكوى امرأة عجوز تُحرق المدن وتُقتل الرجال ويُسبى الأطفال ويُفجر بالنساء؟، فيعتذر الناس من هذه الشكوى ولا يرفع سيف ولا يُحق حق ويستمر نهب الأموال والعقارات.

وفي حادثةٍ أخرى في زمن جوهر الصقلي يقال أن امرأة عجوز عمياء تسير في طرقات الفسطاط وتتنشد نشيد فسار معها مجموعة من الناس، حيث كان نشيدهم يشمل ذكر الصحابة، وذكر معاوية بن أبي سفيان بأنه خال المؤمنين وخال علي بن أبي طالب، فقبض جوهر الصقلي علي المرأة العجوز، فاحتج الناس دون عنف ودون تخريب -احتجاج سلمي-، وطالبوا بإطلاق سراح المرأة، فأرسل جوهر الصقلي مناديه لينادي في مسجد عمرو بن العاص مدعياً إنه لم يحبس العجوز إلا لصيانتها من التجول في الشوارع وحفظها في الحبس، مؤكداً على أن من

(1) ابن الأثير: الكامل، ج8، ص128؛ النويري: نهاية الأرب، ج28، ص122؛ الذهبي: سير، ج15، ص181.

(2) الذهبي: سير، ج15، ص181.

(3) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص122.

(4) الذهبي: سير، ج15، ص177.

(5) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص122؛ الذهبي: سير، ج15، ص177.

ينكر حبسها ويطالب بفك سراحها سيتعرض لعقوبة موجعة، وأطلق سراح المرأة العجوز فيما بعد⁽¹⁾، فتهديد جوهر الصقلي واضح وفيه منع للنقد والتعبير عن الرأي.

إن الحق في حرية النقد والتعبير في الدولة الفاطمية محظور إذا مس السياسية، فلا حرية للإنسان في أقواله السياسية، ولا مذهب سوى مذهب الدولة ولا فعل إلا فعل الدولة، لا لحق الاعتراض ولا لحق النقد ولا لحق التعبير، هكذا كانت الدولة الفاطمية مع سكانها من المصريين، ومن يفعل ذلك يكن له التهديد والترهيب.

أحد علماء المسلمين يُدعى أبو المنجا⁽²⁾ قال: "لو معي عشرة أسهم لرميت تسعة في المغاربة وواحد في الروم"⁽³⁾، ويقصد هنا أبو المنجا بالمغاربة الحكم الفاطمي، فلما سمع المعز الفاطمي بهذه العبارة أرسل في طلبه وقام بقتله وسلخه وحشا جلده تبنياً وصلب⁽⁴⁾.

عندما ادعى أتباع الحاكم بأمر الله بألوهيته، ثار العامة من أهل مدينة الفسطاط على هذا الأمر، فأرسل الحاكم بأمر الله جنوده إلى مدينة الفسطاط وأمر بالقبض على العوام وقتلهم، فقتل أكثر من أربعين رجلاً⁽⁵⁾، ونهبوا دورهم ودكاكينهم⁽⁶⁾.

لقد كانت سياسة القتل والترهيب من وجهة نظر الحكام الفاطميين وسيلة للحكم⁽⁷⁾، ولم يقتصر هذا الإرهاب على المخالفين من عامة الناس بل مورس أيضاً مع حلفاء الدولة من القبائل، فها هي قبيلة بني قرّة حليفة الحكم ترفض تولية رجل عليهم قد نفروا منه واستعفوا عنه، فلم يجب وزير المستنصر بالله طلبهم، فدخلوا عليه وأكدوا على طلبهم بإعفاء هذا الرجل من

(1) المقرئزي: اتعاض الحنفا، ج1، ص130، 131.

(2) هو أبو المنجا صاحب القرمطي المعروف بالنابلسي. أبي يعلى: تاريخه، ص3؛ وقيل هو أبا بكر النابلسي الزاهد، كان لا يخاف في الله لومة لائم. ابن الجوزي: المنتظم، ج14، ص245. لم أجد له ترجمة في كتب التراجم.

(3) أبي يعلى: تاريخه، ص3؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج14، ص245.

(4) أبي يعلى: تاريخه، ص3؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج14، ص245.

(5) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص125.

(6) المصدر نفسه، ج28، ص126.

(7) محمد عنان: الحاكم بأمر الله، ص125.

قيادتهم وأغلظوا في القول بسبب رفضه لطلبهم، فأمر الوزير باستئصالهم، فدارت الحرب بينهم حتى هُزموا وفروا إلى برقة⁽¹⁾(2).

كان الخلفاء الفاطميون كثيرون التجسس على الناس، وكان هناك من يستطلع لهم أخبار وأحوال الناس⁽³⁾، ولم يكن ذلك إلا من أجل معرفة مخالفيهم ومحاسبتهم وعقابهم، لذلك نجد مخالفيهم لم يجروا على انتقادهم في العلن بل من خلال رسائل مجهولة المصدر تلقى في الطرقات، كما فعل أحد رجال المسلمين عندما ضاقت السبل بالمسلمين واشتدت وطأة الظلم، عندما أطلق العزيز بالله يد النصارى في حكم البلاد فطغوا وتكبروا وأسأوا معاملة المسلمين، فكتب رقعة إلى العزيز بالله، كتب فيها: "يا أمير المؤمنين بالذي أعز النصارى بعيسى بن نسطورس⁽⁴⁾ واليهود بمنشا بن الفرار⁽⁵⁾ وأذل المسلمين بك إلا نظرت في أمري"⁽⁶⁾، وأعطى الرقعة لامرأة وأعطاهما مالا من أجل إيصال الرقعة للعزيز، فوقفت المرأة بين الجموع من الناس أثناء مرور العزيز بالله فألقت الرقعة إليه وهربت بين الناس، فلما قرأ العزيز الرقعة طلب الإتيان بالمرأة إلا أنها كانت قد اختفت⁽⁷⁾، لعل هذه الرواية توضح حجم وفظاعة وجبروت الفاطميين في الحكم، فهم يتبعون سياسة تكميم الأفواه، ومصادرة الرأي الآخر من أجل ذلك كانت هروب المرأة وإعطاء الرجل المال للمرأة مقابل إيصال احتجاجه.

وبعد عودة العزيز بالله للقصر استشار قاضي القضاة في الرقعة، تجرأ قاضي القضاة وأكد على بطش النصارى واليهود بالمسلمين من خلال هذين الرجلين، فقام العزيز بعزل عيسى بن نسطورس ومنشا اليهودي من مناصبهما وجعل المسلمين فيها⁽⁸⁾، وهذا الموقف من العزيز

(1) برقة هي مدينة تقع بين الديار المصرية وشمال أفريقيا. البلاذري: فتوح البلدان، ص 226.

(2) النويري: نهاية الأرب، ج 28، ص 125.

(3) النويري: نهاية الأرب، ج 28، ص 124، المقريزي، اتعاظ الحنفا، ج 2، ص 47.

(4) هو نصراني من أقباط مصر فيه جلادة مال إلى النصارى فقدمهم في الوظائف والدواوين واستبعد المسلمين. أبي يعلى: تاريخه، ص 20، 21. لم أجد له ترجمة في كتب التراجم.

(5) هو منشا بن إبراهيم بن الفرار وهو يهودي ولي الشام فقدم اليهود في الوظائف والدواوين. أبي يعلى: تاريخه، ص 21. لم أجد له ترجمة في كتب التراجم.

(6) أبي يعلى: تاريخه، ص 21.

(7) النويري: نهاية الأرب، ج 28، ص 104.

(8) أبي يعلى: تاريخه، ص 21؛ ابن الأثير: الكامل، ج 7، ص 177؛ النويري: نهاية الأرب، ج 28، ص 104.

بأنه كان سابقة لخلفاء الفاطميين للاستجابة لآراء عامة الناس فيما يتعلق بسياسة الخليفة في وزرائه ونوابه.

لقد شكل العزيز بالله بهذا الموقف أنموذج استثنائياً عن الخلفاء الفاطميين من خلال التسامح مع منتقدي الدولة، حيث كان له موقف آخر في العفو عن المنتقدين للحكم الفاطمي، من خلال عفو عن أحد الشعراء المصريين والذي كان كثير الهجاء لوزير الخليفة ولكاتب الإنشاء⁽¹⁾.

ومن الأمثلة القليلة التي تذكر في نقد الحكم الفاطمي دون قمع، قيام بعض رؤساء المصريين بكتابة ورقة يعاتب فيها عيسى بن نسطورس على قبح أفعاله اتجاه المسلمين، وكانت فيها بعض الكلمات القاسية، وذلك قبل عزله من قبل العزيز بالله، إلا أن ابن نسطورس لم يرتدع ورد عليهم برسالة قوية الكلمات إمعاناً في إذلال المسلمين وامتھانهم⁽²⁾، فكان الرد كلمات إذلال دون قتل أو مصادرة أموال، كعادة نظام الحكم الفاطمي، وقد يعود ذلك لخوفه من الخليفة العزيز بالله الذي كان فيه قبول للانتقاد.

وفي أواخر الدولة الفاطمية في سنوات ضعفها استجاب الحافظ لدين الله لمطالب الناس والأمراء بعد اجتماعهم واحتشادهم للجهد ضد الوزير برهم⁽³⁾ الذي آذى الناس في حياتهم، فقام الحافظ لدين الله بعزل الوزير برهم وذلك سنة (531هـ/1137م)، ومن المرجح أن هذا العزل لم يكن إلا لضعفه وخوفه من الفتنة التي سوف تطاله⁽⁴⁾.

ومن الملاحظ أن الدولة الفاطمية لم تقم العامة والقادة عند إبداء آرائهم السياسية فحسب، بل طالت يده أصحاب الرأي الديني فكان لهم نصيب كبير من هذا القمع والمحرارة، وتهدد جوهر الصقلي أهل مدينة الفسطاط عندما جأهروا بمخالفته في قضية رؤية تحديد يوم عيد

(1) ابن العبري: تاريخ مختصر، ص105.

(2) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص105.

(3) هو برهم الأرمني النصراني، وصل إلى الديار المصرية من بلاده لأحقبته في زعامة الأرمن، فعدل الأرمن عنه فقدمه الحافظ لدين الله. النويري: نهاية الأرب، ج28، ص195، 196. لم أجد له ترجمة في كتب التراجم.

(4) المصدر نفسه، ج28، ص197.

الفطر وأنكر عليهم ذلك⁽¹⁾، وقتل الحاكم بأمر الله أحد الأئمة لمخالفته قراره منع صلاة التراويح⁽²⁾.

وعلى ذلك يمكن القول إن حرية النقد والتعبير في الدولة الفاطمية للعامّة أو حتى حلفاء الدولة تمنع إذا مست بالسياسية أو الدين كما سوف نرى تفصيلاً أكثر في الفصول القادمة، وكانت الدولة تجعل ذلك أمراً أصيلاً في مباشرة الحكم وإدارة الدولة، فلقد كان الفاطميون يحكمون المصريين كما يحكم أغلب الملوك شعوبهم في العصور الوسطى، وهو الحكم الذي يتلخص في هذه العبارة "أنا الملك الزوج، والشعب زوجتي الشرعية"، كناية عن تصرف الحاكم بالشعب على حسب هواه⁽³⁾.

ثالثاً: موقف الدولة الفاطمية من معارضيها

إن الدولة الفاطمية كأى دولة في التاريخ لها الأتباع المؤيدون لسياستها في الحكم وأساليب إدارتها للدولة، ولها المعارضون لسياستها في الحكم وأساليب الإدارة، ولقد اتخذت الدولة الفاطمية أسلوب السيف في التعامل مع معارضيها ولم تهادنهم أو تحاورهم، واعتبرت أن ذلك هو الطريق الأوحى لتنشيط أركان الحكم، وكان ذلك واضحاً من خلال إنشاء الحاكم بأمر الله لسجن كبير جعل فيه الكثير من القيود والأغلال، حيث يقول الذهبي "ملأها قيوداً وأغلالاً"⁽⁴⁾، في إشارة واضحة على ما في هذا السجن من آلات تعذيب وقهر، وجعل الحاكم بأمر الله لهذا السجن سبعة أبواب وسمى هذا السجن جهنم، وفي هذا الاسم دلالات أخرى على ما ينتظر السجناء من عذاب أليم وقهر مستديم، وكان يوضع في هذا السجن كل من سخط عليه الحاكم بأمر الله⁽⁵⁾.

وفي سنة (395هـ/1005م) صنع الحاكم بأمر الله مقصلة كبيرة وذلك في منطقة الجبل بجوار القاهرة لإعدام مخالفه، فذب الخوف بين الناس وأخذوا يُقبلون الأرض بين قدميه طالبين

(1) المقرئزي: اتعاض الحنفا، ج1، ص116.

(2) ابن الأثير: الكامل، ج8، ص129.

(3) عبد المنعم ماجد: ظهور الخلافة، ص244.

(4) الذهبي: سير، ج15، ص177.

(5) المصدر نفسه، ج15، ص177.

العفو والرحمة، وطلبوا منه كتابة سجلات أمان لهم موقعة من قبله⁽¹⁾، وما هذا الفزع الذي أصاب الناس عامتهم وقادتهم، مواليه قبل معارضيه، إلا بسبب الرعب الذي كان يسببه الحاكم لجرائته على معارضيه.

ففي سنة (393هـ/1003م) قال أحد أصدقاء الأمير عبد الأعلى بن الأمير هاشم بن منصور في جلسة سمر: "لا بد لك من الخلافة فأنت إمام العصر"⁽²⁾، ومن أجل هذه الكلمات قتل هذا الأمير⁽³⁾.

فالموت عند الحاكم بأمر الله لكل من يعارضه، ولكل من يشك في أنه يضم له معارضةً أو شراً، كما فعل مع وزيره فهد بن إبراهيم، فقد قتله وهو وزيره منذ خمس سنوات دون سبب وذلك سنة (392هـ/1002م)⁽⁴⁾.

فالرجال تقتل عند الحاكم بأمر الله لكلمة قد لا يكون لها المعنى الكبير، فما هو أبو غالب بن إبراهيم أخ وزيره فهد بن إبراهيم الذي قتله سابقاً يُقتل ويحرق بالنار بسبب قوله كلمة لم يذكرها حتى المؤرخون⁽⁵⁾، في دلالة على أن الكلمة لم تكن ذات أهمية وإلا لكانت ذكرت، وفي هذا تجراً واضح على سلب أرواح الناس دون أسباب موجبة لذلك.

وقتل الحاكم بأمر الله أمراء أكثر وقضاة دون ذنب⁽⁶⁾، وهنا يمكن القول أن الحاكم بأمر الله كان به هوس اتجاه الأمراء وأطراف الحكم في دولته، لذلك كان دائماً يقتل من حوله لخوفه من خيانتهم له، فكان سابقاً في قتلهم لهذه الشكوك التي في صدره، فتورد الكتب أسماء العشرات من الأمراء والأكابر والقضاة والعلماء الذين قتلهم الحاكم بأمر الله⁽⁷⁾.

(1) المقرئزي: اتعاط الحنفا، ج2، ص54.

(2) المصدر نفسه، ج2، ص47.

(3) المصدر نفسه، ج2، ص47.

(4) المصدر نفسه، ج2، ص44.

(5) المصدر نفسه، ج2، ص44.

(6) الذهبي: سير، ج15، ص184.

(7) محمد عنان: الحاكم بأمر الله، ص108-125.

ولم يكتفِ الحاكم بأمر الله بقتل معارضيه أو من يشك بهم بل وصل به الحال إلى قتل عوائلهم انتقاماً وزيادة في ممارسة الإرهاب ضد مخالفيه، ففي سنة (399هـ/1009م) لم يكتفِ أيضاً بقتل وزيره ابن المغربي بل قتل أخ الوزير وابن الوزير، وكان يريد قتل ابن الوزير الثاني لولا هروبه إلى الشام⁽¹⁾.

ووصل الحال بالحاكم بأمر الله إلى قتل مؤدبه أبو القاسم سعيد بن سعيد الفارقي⁽²⁾، ولسبب بسيط أنه تدخل في بعض أمور الدولة⁽³⁾.

وزاد الحاكم بأمر الله في غيه واعتدائه على الحريات في محاولته التي أدت إلى مقتله، عندما أراد البطش بأخته ست الملك، لأنها كانت تستمع لشكوى الناس وخاصة من غلامها الذي شكى لها ما نزل بالناس من بلاء وما شمل الشام وأهله من ظلم وعسف وجور، فلما أوصلت ذلك إلى الحاكم قام بعزل والى الشام وقتله⁽⁴⁾، فلما اشتدت وطأة الحاكم بالناس وابتعاده عن حسن السياسة، توجه الناس إلى أخته ست الملك وشكوا لها هذه الأحوال، فأنكرت ما نكروه واعترفت بصحة شكواهم ووعدتهم بإحسان التدبير⁽⁵⁾، لذلك قام الحاكم بأمر الله بتهديد أخته ست الملك بمراسلات قبيحة، فدبرت له مكيدة وقامت بقتله⁽⁶⁾.

لم تكن حادثة الحاكم بأمر الله وست الملك آخر حادثة لقمع المعارضين داخل البيت الحاكم في الدولة الفاطمية، بل تكررت الحوادث داخل البيت الفاطمي وكان من هذه الجرائم جريمة المستعلي بالله⁽⁷⁾ ضد أخيه نزار الذي رأى نفسه بأنه هو الأكبر وبالتالي هو أحق بالخلافة، فمعارضة نزار لأخيه كلفته حياته، حيث حاول نزار الهروب من أخيه إلى الإسكندرية،

(1) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص116.

(2) هو أبي القاسم سعيد بن سعيد الفارقي النحوي، كان بارعاً في العربية، أديباً فاضلاً، له تصانيف كثيرة، قُتل سنة 391هـ. الحموي: معجم الأديباء، ج3، ص378.

(3) المقرئزي: اتعاض الحنفا، ج2، ص42.

(4) أبي يعلى: تاريخه، ص40، 41.

(5) المصدر نفسه، ص53.

(6) الذهبي: سير، ج15، ص181.

(7) هو المستعلي أبو القاسم أحمد بن المستنصر بالله، تولى الخلافة سنة 484هـ، وتوفي سنة 495هـ. ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج1، ص178-180.

فحوصر هناك رغبة في قتله فلما اشتد الحصار طلب الأمان فأعطي الأمان وأرسل إلى القاهرة، حيث قام المستعلي ببناء حائطٍ عليه حتى مات⁽¹⁾، ولم يكتفوا بذلك بل ألقى القبض على كل من يؤمن بأن نزار هو أحق بالخلافة الفاطمية وسلب أموالهم ثم حبسهم ومن ثم شَهَرَ بهم أمام الناس ومن ثم صُلبوا حتى الموت⁽²⁾، ويظهر هنا شدة الحكم الفاطمي مع مخالفه حتى لو كانوا من البيت الفاطمي، فالشدة هي السمة مع كل معارضي الحكم.

لقد استمر هذا الأسلوب في قتل المعارضين والمخالفين للرأي حتى قرب أواخر الدولة الفاطمية، وخصوصاً في زمن الحافظ لدين الله الذي استوزر ابنه الحسن⁽³⁾، وذلك لسبب واحد وهو جراءة ابنه الحسن على سفك الدماء وقتل الخصوم، حيث قام ابنه الحسن بعد توليه الوزارة بقتل أربعين من الأمراء في ليلة واحدة⁽⁴⁾، فديدن الدولة الفاطمية قتل معارضيها وسفك دمائهم، فلا حرية لمعارض فالسيف هو الحكم والفيصل.

(1) ابن الأثير: الكامل، ج8، ص498؛ النويري: نهاية الأرب، ج28، ص158؛ ابن خلدون: تاريخه، ج4، ص85.

(2) المقرئ: اتعاظ الحنفا، ج3، ص85.

(3) هو الحسن بن الحافظ لدين الله عبد المجيد بن محمد بن المستنصر بالله، استوزره أبوه وجعل له ولاية العهد سنة 526هـ، فظلم وسفك الدماء، فقتله أبوه. الذهبي: تاريخ الإسلام، ج36، ص174.

(4) ابن الأثير: الكامل، ج8، ص498؛ أبي الفداء: المختصر، ج1، ص316.

المبحث الثاني

الحقوق الأمنية

عندم يتمتع الإنسان بحقه في الأمن على نفسه، عرضه وماله، وكل ما يخصه فهو يصبح أكثر انتماءً لدولته ومجتمعه، ويدفع المواطن نحو العطاء كما أن انتهاك هذا الحق يزيد من قلق المواطن ويشعره بالعجز الذي يدمر النفس البشرية.

أولاً: الأمن في بداية الدولة الفاطمية⁽¹⁾.

عندما فتح القائد جوهر الصقلي مصر واستقر فيها أخذ بدراسة شؤون الشرطة فرأى أنها منظمة وموزعة وقائمة بأعمالها ومسئولياتها بكل جد ونشاط لحفظ النظام، واستتباب الأمن والقبض على الجناة والفارين من وجه العدالة، وتنفيذ أوامر القضاة والمسؤولين⁽²⁾.

ومن الجدير بالذكر أن شرطة مدينة الفسطاط كانت في ذلك الوقت مقسمة إلى فرعين رئيسيين⁽³⁾:

الأول: فرع شرطة الفسطاط أو السفلى.

الثاني: فرع العسكر والقطائع العليا، يقع شمالي الفسطاط.

ولم يشأ جوهر الصقلي أن يغير شيئاً في نظام الشرطتين بل أبقى الشرطة السفلى بالفسطاط، ونقل الشرطة العليا إلى القاهرة، ومن الجدير بالذكر أنه أسند الشرطة السفلى والشرطة العليا في القاهرة إلى رجال من الموالين للدولة الفاطمية⁽⁴⁾، وظل جوهر يشرف بنفسه على هاتين الشرطتين، إلى أن جاء المعز لدين الله من المغرب، وبعد ذلك منح الوزير يعقوب

(1) حتى بداية التدهور الأمني الكبير في خلافة المستنصر بالله 427هـ، وهذا التقسيم قسمه الباحث على أساس أممي فقط.

(2) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج1، ص110؛ عارف تامر: المعز لدين الله، ص155.

(3) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج1، ص144.

(4) المصدر نفسه، ج1، ص144.

بن كلس⁽¹⁾ صلاحيات الإشراف علي إدارة الشرطة⁽²⁾، ولقد حدث إصلاح فاطمي طبق فيما بعد، فكثيراً ما كانت مديرية الشرطة والقضاء يسندان إلى شخص واحد، وكثيراً ما كانت الحسبة والشرطة أيضاً تسندان إلى رجل واحد، أما في الولايات الأخرى فقد كان هناك موظفون تابعون لصاحب الشرطة، مهمتهم حفظ الأمن، واستتباب النظام، ومساعدة القضاة وحاكم المدينة⁽³⁾.

ولقد أراد جوهر الصقلي والمعز لدين الله الفاطمي من خلال إبقائهم على جهاز الشرطة مع تغيير القيادة فقط، إرسال رسائل طمأنينة للمصريين على أمنهم، وبالتالي ضمان عدم تحرك المصريين ضد الحكم الفاطمي، وهذا ما يؤكد قيام المعز لدين الله سنة (363هـ/974م) بالطلب من المغاربة⁽⁴⁾ الخروج من مدينة الفسطاط والسكن في القاهرة⁽⁵⁾، ومن ثم أمر الجيش بعدم التجول في الشوارع، وأن لا يدخل أحد من الجيش لبيوت الناس⁽⁶⁾، إلا أن هذه الإجراءات لم تضمن فرض الأمن بشكل كامل، فلقد عكر صفو هذا الأمن بعض الخروقات الأمنية الواضحة، أولها كان في سنة (359هـ/970م)، عندما كثر الفساد في الطرقات، فكان الخلل في الأمن كبيراً مما دفع جوهر الصقلي القيام بإعدام جماعات من الذين أخلوا بالأمن، وقام بصلبهم على الطرقات⁽⁷⁾، ويبدو أن هذا التشدد الأمني كان رادعاً للمفسدين حتى حين، فكان الأمن حتى سنة (361هـ/972م)، حين قام المغاربة وهم عماد الدولة في ذلك الوقت بنهب بعض المصريين، فثارت الرعية في مدينة الفسطاط، واقتتلوا مع المغاربة قتالاً شديداً، فتدخلت الدولة لفرض الأمن، وغرمت المغاربة ما نهبوا، فتم إعادته⁽⁸⁾.

(1) هو أبو الفرج يعقوب بن يوسف بن إبراهيم بن هارون بن داود بن كلس وزير العزيز بالله نزار بن المعز العبيدي صاحب مصر كان يعقوب أولاً يهودياً ثم أسلم يزعم أنه من ولد هارون بن عمران أخي موسى بن عمران عليهما السلام. ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج7، ص27.

(2) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج1، ص144.

(3) الققشندي: صبح الأعشى، ج3، ص558، 559؛ عارف تامر: المعز لدين الله، ص156.

(4) هم الجيش الذي قاده جوهر الصقلي عندما دخل مصر والشام. أبي يعلى: تاريخه، ج1، ص1.

(5) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج1، ص150.

(6) ناصر خسرو: سفرنامه، ص80.

(7) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج1، ص120.

(8) المصدر نفسه، ج1، ص139.

وفي سنة (362هـ/973م) كثرت أحداث الإخلال بالأمن في مختلف المدن المصرية، وكان من أهمها: (1)

1. جماعة أثارت شغباً وفساداً في القرافة، فقام جوهر الصقلي بضرب أعناقهم.
 2. قامت جماعة من المغاربة بمهاجمة المصريين ونهبت ما نهبت، فقام جوهر الصقلي بملاحقتهم.
 3. وفي "تنيس" (2) قامت جماعة بقتل طائفة من المغاربة، فقام جوهر الصقلي بإحضارهم، وطلب منهم دفع ديات المقتولين.
 4. في "أسكر" (3) كان النهب فعظم ذلك على المعز لدين الله، واشتد خوف الناس في أطراف المدن وخاصة المقابر، حتى أن الناس كانوا يصلون على الجنائز ولا يتبعونها من شدة الخوف، فيمضي بها الحفارون، فأنكر المعز لدين الله هذه الأحداث، فقام بإجراءات أمنية من أجل تأمين الناس على حياتهم.
- فمن هذه الأحداث يظهر بوضوح محاولة الدولة الفاطمية فرض الأمن والأمان، إلا أن إجراءاتها لم تكن لتمنع الكثير من الحوادث، التي كان بها إخلال بالأمن، وفي الكثير من المدن الرئيسية.

فلم تنته هذه الحوادث بل استمرت سنة (363هـ/974م)، حيث ثار المغاربة في المقابر ونهبوا الناس، فقام المعز لدين الله بالقبض على جماعة منهم (4)، وفي نفس العام وأثناء انتقال الاسماعيلية بيوم عاشوراء، قام فرسان المغاربة بالنياحة والبكاء على الحسين، وكسروا أواني السقاية، وخرّبوا الأسواق، وسبوا من خالفهم، فثار عليهم جماعة من أهل السنة، وكادت أن تكون فتنة، فأغلقت الدكاكين والأسواق (5).

(1) المقرئزي: اتعاض الحنفا، ج1، ص139، 142، 143.

(2) هي مدينة مصرية يحيط بها البحر المتوسط لذلك تسمى جزيرة، وهي قريبة من مدينة دمياط. اليعقوبي: البلدان، ص42.

(3) هي قرية في الصعيد تبعد عن الفسطاط مسير يومين. الحموي: معجم البلدان، ج1، ص182.

(4) المقرئزي: اتعاض الحنفا، ج1، ص148.

(5) المصدر نفسه، ج1، ص145.

ومن الملاحظ من خلال تتبع حوادث الإخلال بالأمن في زمن المعز لدين الله، أن المغاربة كانت جزءاً في خمسة أحداث وقعت من سبعة أحداث، أي أن المغاربة المفترض بهم أن يكونوا صمام الأمان في الدولة على أساس أن الدولة الفاطمية قامت بجهودهم، نراهم هم من يقوم بخلخلة الأمن، وقد يرجع ذلك إلى نظرة المغاربة لأنفسهم المبنية على أساس أنهم القوة المؤسسة للدولة والمهيمنة على البلاد والعباد، فلهم الحرية فيما يفعلون، ولا حقوق لغيرهم.

واستطاعت الدولة الفاطمية في زمن العزيز بالله التغلب على المشكلات الأمنية، وفرض الأمن والأمان، خلال إحدى عشرة سنة من حكم العزيز بالله، وقد يرجع ذلك:

1. إلى غنى الدولة وبالتالي عدم تناحر الطوائف المختلفة⁽¹⁾.

2. إلى سياسة التسامح والعفو التي اتبعها العزيز بالله⁽²⁾.

إلا أنه في زمن الحاكم بأمر الله انقلب الوضع الأمني في البلاد، بسبب سياسة الحاكم بأمر الله، الذي كان قبيح السيرة في الرعية يظلمهم ويسفك دمائهم⁽³⁾، فعبث الحاكم بأمر الله بشعبه وقتله إياهم، وقطعه أيديهم، حتى أن كثيراً منهم كانوا يهربون من سطوته، وآخرون يطلبون الأمان⁽⁴⁾، فلقد سفك دماء كثير من الأمراء والأكابر والقضاة والعلماء⁽⁵⁾.

ففي بداية حكمه اقتتل المشاركة والمغاربة في قتال مرير، انتصر فيه المغاربة وذلك سنة (387هـ/997م)⁽⁶⁾، وفي السنة نفسها اشتد الغلاء، فزادت أسعار القمح والمواد التموينية وقل وجودها، فوقع في البلد خوف شديد من لصوص الليل، فخطفت النساء من الطرقات، وأخذ الناس يحرسون البيوت في الليل من شدة الخوف وانعدام الأمن⁽⁷⁾.

(1) أبي يعلى: تاريخه، ص 20.

(2) ابن العبري: تاريخ مختصر الدول، ج 1، ص 105.

(3) ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج 5، ص 192؛ النويري: نهاية الأرب، ج 28، ص 191.

(4) ابن خلدون: تاريخه، ج 4، ص 76.

(5) ابن حماد: أخبار بني عبيد، ص 97؛ ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج 5، ص 292.

(6) ابن خلدون: تاريخه، ج 4، ص 72-75.

(7) المقرئ: اتعاظ الحنفا، ج 2، ص 8.

وكان الحاكم بأمر الله نفسه يصنع الفتن ويخل بالأمن، فهو الذي أمر عبيد السودان⁽¹⁾ بنهب مدينة الفسطاط وحرق دورها، فأحرقت ثلث بيوتها بعد نهبها، وأنتهكت أعراض النساء وسُبي الأطفال⁽²⁾، في مشهد دامي لانتهاك حق الإنسان في الأمن على نفسه وعائلته وماله وممتلكاته وعرضه، مما أدى لتحالف الأتراك مع المغاربة على محاربة السودانيين، بسبب أذيتهم المتكررة للمصريين، وبقيت هذه الحرب وانعدام الأمن، حتى مقتل الحاكم بأمر الله⁽³⁾، ومن الواضح أن عهد الحاكم بأمر الله يعد من أسوأ العصور في تاريخ الدولة الفاطمية فقد شهد انتهاك فاضح لحقوق الأمنية للمواطنين على جميع الصعد والمستويات.

وفي زمن الظاهر لإعزاز دين الله أشدت الغلاء واشتدت المجاعة، مما أدى إلى أن أصاب الأرياف موجة من الاضطرابات والنهب من قبل العبيد، وسلب كل ما فيها، كما قاموا بأعمال قبيحة، فأذاع الخليفة الإمام الظاهر لإعزاز دين الله أمراً على الناس يقضي بقتل كل عبد يرونه في الطريق، كما أنه جند فريقاً من الجيش لحفظ الأمن، والسهر على راحة الأهلين، ولكن العبيد لم يهدؤوا أو يستكينوا، فاستعدوا للقتال، وحفروا الخنادق، وربطوا في الدروب والأزقة والشوارع، فخرج إليهم قائد الجيش في عسكر فطردهم، وقبض على الكثير منهم، كما ضرب أعناق بعضهم⁽⁴⁾.

في سنة (420هـ/1029م) شهدت مدينة مصر فتنة بين المغاربة والأتراك، قُتل فيها جماعة، وكان النصر للأتراك، ثم قويت شوكة المغاربة بمعاونة عامة المصريين لهم، فقتلوا الكثير من الأتراك، وأخرجوا من بقي منهم عن مدينة الفسطاط، فخرج الظاهر لإعزاز دين الله إليهم وأمر بالصلح، وبعث إليهم الدعاة، فمشى الدعاة بينهم حتى اصطلحوا⁽⁵⁾.

(1) هم عبيد من السودان، كانوا يُرسلون من أهل النوبة إلى الدولة الفاطمية ضمن الجزية المفروضة عليهم. القلقشندي: صبح الأعشى، ج5، ص268.

(2) ابن الأثير: الكامل، ج8، ص128؛ النويري: نهاية الأرب، ج28، ص122؛ الذهبي: سير، ج15، ص181.

(3) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص127.

(4) المقرئ: اتعاظ الحنفا، ج1، ص169، 170.

(5) المصدر نفسه، ج2، ص177.

من الملاحظ أن الدولة الفاطمية وهي قوية وفتية⁽¹⁾ كانت لها محاولات جلية لحفظ الأمن وتوفيره للمواطن، إلا أن هذه المحاولات لم تكن لتحقيق أمن حقيقي دائم، فكانت الدولة في تذبذب بين الأمن وانعدام الأمن.

ثانياً: التدهور الأمني في زمن المستنصر بالله

في زمن المستنصر بالله تعرضت القاهرة المدينة الملكية حيث قصر الخليفة لصراعات دامية بين طوائف الجند المختلفة، خاصة الأتراك والسودانيين، مما أدى إلى إضعاف قوة الدولة ونفوذها، وإخلال الأمن في الدولة، حيث بدأت مختلف طوائف الدولة يزيدون من قوتهم باطراد على حساب المدنيين وعلى حساب الخليفة، وكان سبب ذلك أن والدة المستنصر بالله هي التي تحكمت في البلاد بسبب صغر سن الخليفة، فلعبت دوراً هاماً في إنكفاء الفتنة بين طوائف العسكر المختلفة وهي الفتنة التي قادت إلى خراب البلاد⁽²⁾.

حيث قامت أم المستنصر بالله بتقريب أبي سعيد التستري⁽³⁾ وهو يهودي، فجعلته متولي ديوانها، فأصبحت كلمته أقوى من كلمة الوزير، فطلب من أم المستنصر تولية أبي نصر الفلاحي⁽⁴⁾ الوزارة فكان له ذلك، إلا أنه لم يطل الزمن حتى اختلف الرجلان، فكون الفلاحي جيش من الأتراك واستمالهم إليه⁽⁵⁾، فقام التستري باستمالة المغاربة، وأنقص من أرزاق الأتراك، مما أدى إلى نشوب القتال بين الفريقين عدة مرات، كان أشهرها معركة بباب زويلة⁽⁶⁾.

فقام الأتراك بقتل التستري سنة (439هـ/1047م)، ولم يتمكن الخليفة من معاقبتهم⁽⁷⁾، فلم ترض أم المستنصر بالله بذلك فقتلت الوزير أبي نصر الفلاحي، وشرعت في شراء العبيد من

(1) تسعة وستون سنة حتى بداية خلافة المستنصر بالله.

(2) ابن الأثير: الكامل، ج8، ص397.

(3) أبا سعيد إبراهيم اليهودي ولته أم المستنصر بالله وزيراً لها فصار يلي الوساطة والأموال. المقرئ: اتعاض الحنفا، ج2، ص332.

(4) هو أبي نصر صدقة بن أبي الفضل يوسف ابن علي الفلاحي، خلع عليه الوزارة، وكان يهودياً، ثم أسلم بعد الوزارة. النويري: نهاية الأرب، ج28، ص137.

(5) ابن الأثير: الكامل، ج8، ص397.

(6) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص137، 144.

(7) المصدر نفسه، ج28، ص144.

أهل جنسها واستكثرت منهم⁽¹⁾، وقامت بإغراء العبيد بالأترك حتى استحكمت الفتنة بين السودانيين والأترك⁽²⁾، فاجتمع الأترك بقيادة ناصر بن حمدان⁽³⁾ وتعاهدوا وتعاقدوا فقوي الأترك، وضعف العبيد السودانيون فخرجوا من القاهرة إلى الصعيد ليجتمعوا هناك فزاد عددهم هناك إلى ما يزيد عن خمسين ألف فارس وراجل فخاف الأترك⁽⁴⁾، فعلموا باقتراب العبيد من القاهرة بكثرتهم، فأجفل الأترك وكانت عدتهم ستة آلاف فقط فالتقوا بموضع بقرب القاهرة، واقتتلوا فانهزم الأترك ومن معهم إلى القاهرة وكان بعضهم قد كمن في خمسمائة فارس فلما انهزم الأترك خرج الكمين على العبيد ومن معهم وحملوا عليهم حملة منكرة فارتاع العبيد وظنوها مكيدة فانهزموا وعاد عليهم الأترك وحكموا فيهم السيوف فقتل منهم وغرق نحو أربعين ألفا وكان يوماً مشهوداً وقويت نفوس الأترك وتجمعوا وحشدوا فتضاعفت عدتهم⁽⁵⁾.

فاجتمع العبيد مرة ثانية فصاروا خمسة عشر ألف فارس وراجل وساروا إلى الجيزة فخرج عليهم الأترك ومن معهم واقتتلوا في الماء عدة أيام ثم عبر الأترك النيل إليهم مع ناصر الدولة بن حمدان فاقتتلوا فانهزم العبيد إلى الصعيد وعاد ناصر الدولة والأترك منصورين⁽⁶⁾.

ثم إن العبيد اجتمعوا بالصعيد مرة أخرى في خمسة عشر ألف فارس وراجل، فقلق الأترك لذلك فأرسلوا قادتهم إلى دار المستنصر بالله للشكوى من ذلك، فأمرت أم المستنصر بالله من عندها من العبيد بالهجوم على المقدمين والفتك بهم ففعلوا ذلك⁽⁷⁾، وسمع ناصر الدولة الخبر فهرب إلى ظاهر البلد واجتمع الأترك إليه ووقعت الحرب بينهم وبين العبيد ومن تبعهم من مدينة الفسطاط والقاهرة وحلف الأمير ناصر الدولة بن حمدان أنه لا ينزل عن فرسه ولا يتذوق طعاماً

(1) ابن الأثير: الكامل، ج8، ص397؛ النويري: نهاية الأرب، ج28، ص144.

(2) ابن الأثير: الكامل، ج8، ص397؛ النويري: نهاية الأرب، ج28، ص144.

(3) ناصر الدولة حسين بن الحسن بن الحسين ابن صاحب الموصل حاول إظهار السنة بمصر. الذهبي: سير، ج18، ص244.

(4) ابن الأثير: الكامل، ج8، ص398؛ النويري: نهاية الأرب، ج28، ص144.

(5) ابن الأثير: الكامل، ج8، ص398.

(6) ابن الأثير: الكامل، ج8، ص398؛ النويري: نهاية الأرب، ج28، ص144.

(7) ابن الأثير: الكامل، ج8، ص398؛ النويري: نهاية الأرب، ج28، ص145.

حتى ينفصل الحال بينهم فبقيت الحرب ثلاثة أيام ثم ظفر بهم ناصر الدولة وأكثر القتل فيهم
ومن سلم هرب وزالت قوتهم من القاهرة⁽¹⁾.

انتهى الصراع بظهور الأتراك وتقوية شوكتهم، وأصبحوا المتحكمين في البلد، فطالبوا
بزيادة مقدراتهم الشهرية من الخليفة، فلم تستطع الخزينة ذلك⁽²⁾، فنهب الأتراك القاهرة واستولوا
على كنوز المستنصر بالله، وعلى ما كان بقصره حتى لم يبق للخليفة شيء، وقُدّرت بالثمن
البخس وصرفت إلى الجند، وأما العبيد بالصعيد فإنهم أفسدوا وقطعوا الطريق وأخافوا السبيل،
فسار إليهم ناصر الدولة في عسكر كثير فمضى العبيد من بين يديه إلى الصعيد الأعلى
فأدركهم فقاتلهم وقاتلوه فانهزم ناصر الدولة منهم وعاد إلى الجيزة بالفسطاط واجتمع إليه من سلم
من أصحابه وشغبوا على المستنصر بالله واتهموه بتقوية العبيد والميل إليهم ثم جهزوا جيشاً
وسيروه إلى العبيد بالصعيد فانهزم العبيد وهرب من بقي منهم⁽³⁾.

وفي ظل هذا الصراع تمرد بني قرّة⁽⁴⁾ سنة (443هـ/1051م) على المستنصر بالله
فأعلنوا العصيان وأقاموا بالجيزة مقابل الفسطاط وسعوا في الفساد، فأرسل إليهم المستنصر بجيش
حتى يكف فسادهم، إلا أن الجيش هزم فعظم أمرهم واستفحل فسادهم، فانقلوا إلى مكان قريب
من القاهرة، فأرسل المستنصر بالله إليهم بجيش آخر فهزمهم بعد أن قتل منهم الكثير⁽⁵⁾.

ما أن انتهت هذه الفتنة حتى اشتعلت فتنة أخرى بين ناصر بن حمدان وبين الأتراك،
فعندما اتصل ناصر بن حمدان بألب أرسلان⁽⁶⁾ كلف المستنصر بالله جيشاً من الأتراك لقتاله،

(1) ابن الأثير: الكامل، ج8، ص398.

(2) ابن الأثير: الكامل، ج8، ص398، 399؛ النويري: نهاية الأرب، ج28، ص144.

(3) ابن الأثير: الكامل، ج8، ص399.

(4) هم بطن من بطون قبيلة بني هلال، ويسكنون ما بين البلاد المصرية وشمال أفريقيا، وكانت منازلهم في
برقة، ثاروا على الفاطميين عدة مرات، فحاربهم الحاكم بأمر الله ففرقوا في البلاد. ابن خلدون: تاريخه، ج2،
ص371.

(5) ابن الأثير: الكامل، ج8، ص303.

(6) أبو شجاع محمد بن جغري بك داود بن ميكائيل بن سلجوق بن دقاق الملقب عضد الدولة، الملك التركي،
استولى على الممالك وعظمت مملكته ورهبت سطوته وقصد بلاد الشام فانتهى إلى مدينة حلب. ابن خلدون:
وفيات الأعيان، ج5، ص69.

فسار الجيش في ثلاث فرق، فهزمهم أقيح هزيمة، وقوي ناصر الدولة بهذا الظفر، وقطع الميرة عن القاهرة ومدينة الفسطاط⁽¹⁾.

وفي محرم سنة (463هـ/1071م) وقع الصلح بين ناصر الدولة بن حمدان والأتراك، بعد أن اشتدت بهم ضائقة الأوقات، فصالحوه على أن يكون مقيماً بمكانه ويحمل إليه مال قرره المستنصر بالله، فرضي بذلك وسير الغلال إلى مدينة الفسطاط، ثم وقع الخلاف بينهم بعد شهور فجاء ناصر الدولة بعسكر كثير، وحاصر الفسطاط في ذي القعدة، فنهبوا شطراً منها، وأحرقوا دور الساحل، ثم عادوا إلى البحيرة⁽²⁾.

وفي سنة (464هـ/1072م) جمع ناصر الدولة جموعه من العربان وجاء إلى الجيزة، واستدعى إليه بعض القادة الأتراك، فقبض عليهم ونهب مدينة الفسطاط وأحرقها، وذلك بسبب قطع ما كان قد تقرر حمله إليه من المال، ولم يوصل إليه إلا اليسير منه، فأرسل المستنصر بالله جيشاً لمحاربتة فهزم، فهرب إلى البحيرة، ثم قدم ناصر الدولة في شعبان من نفس السنة ودخل إلى مصر وحكم بها، وكان المستنصر بالله في ضيق بسبب القحط وكان لا يملك شيئاً، فأطلق ناصر الدولة للمستنصر بالله في كل شهر مائة دينار، وحكم القاهرة، وبالغ في إهانة المستنصر بالله فقبض على والدته وعاقبها، وأخذ منها الأموال⁽³⁾.

وعمل ناصر الدولة على إقامة الدولة العباسية، فنهض أحد الأمراء، واجتمع مع من بقي من الأتراك، وانفقوا كلهم على قتل ناصر الدولة، فذهبوا إلى داره، في شهر رجب سنة (465هـ/1073م)، فقتلوه وأخذوا رأسه⁽⁴⁾.

فهذه الصراعات والثورات انعكست بشكل مباشر على حق المواطن في الأمن، فتعرض للأخطار على نفسه وأهله، كما تعرضت ممتلكاته للنهب والحرق والإتلاف، وتعرضت مزارعه إلى الخراب، وكان لكل ذلك الأثر الكبير على صحته من خلال انتشار الأمراض والأوبئة، كما

(1) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص147.

(2) المصدر نفسه، ج28، ص147.

(3) المصدر نفسه، ج28، ص148.

(4) المصدر نفسه، ج28، ص149.

فقد أمنه الغذائي، وهذا ما أكده النويري بالقول: "ونهب أكثر الوجه البحري، وعمدت الأقوات في القاهرة والفسطاط واشتد الغلاء، وكثر والوباء، وامتدت أيدي الجند إلى نهب العوام"⁽¹⁾.

ومما زاد من فقدان المواطن لأمنه القحط والبلاء الذي رافق الاضطرابات الأمنية، حيث كانت الشدة العظمى أو الشدة المستنصرية⁽²⁾(3)، فقام المستنصر بالله باستدعاء بدر الجمالي⁽⁴⁾ لإصلاح أحوال البلاد سنة (465هـ/1073م)⁽⁵⁾، فبدأ بدر الجمالي إصلاحاته بمذبحة⁽⁶⁾ شبهها أحد الباحثين بمذبحة محمد علي في القلعة بعد ذلك بنحو ستمائة عام⁽⁷⁾، قضى فيها بدر الجمالي على رؤوس الفتنة في مصر من قادة الترك، وقتل رجال الدولة المفسدين، حتى لم يبق منهم أحد في القاهرة ومدينة الفسطاط⁽⁸⁾، وأقام له جنداً وعسكراً من الأرمن، فأصبح معظم الجيش من الأرمن⁽⁹⁾، وبدأ بدر الجمالي في إعادة النظام إلى القاهرة وأصلح الأعمال، وعلى يده أصلحت الدولة المصرية بعد أن خربت⁽¹⁰⁾.

ويرى محمد جمال الدين سرور أن أسباب التوترات الأمنية يرجع لاعتماد الدولة الفاطمية على عناصر أجنبية مختلفة في حفظ الأمن، فكان التنافس والتشاحن بين هذه العناصر له الأثر الأسوأ على حالة الديار المصرية الداخلية، فالعناصر التي اعتمدت عليها الدولة الفاطمية هي المغاربة والسودانيون والأتراك والأرمن⁽¹¹⁾، ولقد أكد عبد المنعم ماجد على ما توصل إليه محمد جمال الدين سرور من أن العناصر المختلفة في الدولة هي سبب انعدام الأمن، ويزيد على هذا

(1) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص147.

(2) هي مجاعة حدثت سنة 462 هـ في ولاية المستنصر، فكان غلاء شديد وقحط عظيم بديار مصرية بحيث أكلت الجيف والميتة والكلاب وأفنيت الدواب. العاصمي: سمط النجوم، ج3، ص563.

(3) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص149؛ المقرئزي: خطط، ج1، ص337.

(4) هو من أصل أرمني، كان حاجباً لصاحب دمشق، ثم مات صاحب دمشق فقام بالأمر إلى أن وصل الأمير على دمشق، فسار إلى مصر وترقى في الولايات إلى أن ولي عكا. ابن خلدون: تاريخه، ج4، ص81.

(5) أبي يعلى: تاريخه، ص55.

(6) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص151.

(7) أيمن السيد: الدولة الفاطمية، ص144.

(8) أبي يعلى: تاريخه، ص55.

(9) المقرئزي: خطط، ج2، ص12.

(10) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص154.

(11) تاريخ الدولة الفاطمية، ص93-100.

السبب سوء سياسة الوزراء الذين كانوا يتبدلون بسرعة كبيرة، حيث عين في أربع سنوات عشرين وزيراً، غير معروف في الغالب ترتيبهم الزمني⁽¹⁾، وضعف الدولة أدى إلى خروج عشرات الثائرين على المستنصر بالله، حيث يذكر المقرئزي بعض أسمائهم⁽²⁾، ويؤكد أحمد الصاوي أن الفتن والنزاعات التي حدثت بين العسكريين والطوائف المتناحرة، كانت سبباً مباشراً في مجاعات مصر المتكررة⁽³⁾، وأن الغلاء لم يكن بسبب نقص مياه النيل، وإنما كان لاختلاف الكلمة وحروب الأجناد، وتغلب المتغلبين على الأعمال، فلم يوجد من يزرع الأرض، وانقطعت الطرق براً وبحراً⁽⁴⁾.

ثالثاً: الأوضاع الأمنية في عصر الوزراء

ويبدأ هذا العصر بوصول بدر الجمالي البلاد المصرية، حيث طوائف العسكر قد انتشرت، والإصلاح لا يطمع فيه، والمفسدون قد ملكوا الوجه القبلي كله، والعبيد في الصعيد، والأمن انقطع في الطرقات، والخراب قد شمل كل مدينة في مصر⁽⁵⁾.

فلم يرض بدر الجمالي بهذا الحال فنهض لفرض سيادة الدولة وأمنها على ربوع مصر، ليخرجها من حالها إلى أفضل حال، ففرض الأمن في كل الأراضي المصرية، فكانت البداية بالقاهرة ومدينة الفسطاط وريفها، فاقتلع المفسدين وأمن الناس⁽⁶⁾، ثم كانت الوجهة الثانية الإسكندرية والوجه البحري، فأقر الأمن فيهما، ثم ذهب إلى الصعيد حيث فلول عبيد السودان فاستولى عليها، فأعاد للبلاد وحدتها وأمنها وللدولة قوتها⁽⁷⁾.

(1) ظهور الخلافة، ص 307-311.

(2) المقرئزي: خطط، ج 2، ص 268.

(3) مجاعات مصر، ص 50-59.

(4) النويري: نهاية الأرب، ج 28، ص 150.

(5) المقرئزي: خطط، ج 1، ص 5.

(6) النويري: نهاية الأرب، ج 28، ص 151.

(7) النويري: نهاية الأرب، ج 26، ص 70، 71؛ المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج 2، ص 314؛ المقرئزي: خطط، ج 2، ص 314؛ ابن خلدون: تاريخه، ج 4، ص 64.

استطاع بدر الجمالي خلال فترة بسيطة أن يقر الأمن في الدولة، وأن يقتلع أسباب الفساد بقتله المفسدين وقادة الأجناد المتناحرة، إلا أن سياسة القسوة والبطش لم تمنع حدوث بعض الأحداث المخلة بالأمن في عهده⁽¹⁾:

1. ففي سنة (469هـ/1076م) اجتمع جماعة كثيرة من القبائل العربية بمدينة طوخ العليا⁽²⁾ من صعيد مصر، واتفقوا على قتال بدر الجمالي، فخرج إليهم، فلما قاربهم هجم عليهم في نصف الليل، فهزموهم وأبادهم بالقتل، وغرق خلق كثير منهم، وغنم أموالهم وحملت إلى المستنصر بالله.
2. وفي نفس العام خرج عليه عرب الصعيد، واستولوا على أسوان، وعظم شأنهم وكثر أتباعهم، فهزموهم بدر الجمالي.
3. وسنة (477هـ/1084م) خرج على بدر الجمالي جماعة من القبائل بالقرب من برقة، فخرج إليهم وهزموهم وطردهم إلى برقة.
4. وفي العام نفسه خرج الأوحى ابن بدر الجمالي من طاعة أبيه، واجتمع معه جماعة من العريان وغيرهم، واستولى على الإسكندرية، فسار إليه والده وحاصره بها وفتحها، وقبض عليه.

والجدير ذكره أن في سنة (469هـ/1076م) كان دخول القائد الخوارزمي أئمز⁽³⁾ مصر، ونزل بالقرب من القاهرة، فحاصرها وضيق على أهلها، وأساء أصحابه السيرة في الناس وظلموهم وأخذوا أموالهم وفعلوا الأفاعيل القبيحة، فأرسل رؤساء القرى إلى الخليفة المستنصر بالله يشكون إليه ما نزل بهم، واتفقوا مع المستنصر بالله على دعمهم بالسلاح، لعجزه عن طردهم، على أن يثوروا في وجه أئمز وجنوده في ليلة واحدة، فثاروا كلهم فأوقعوا بهم وقتلوه عن آخرهم ولم يسلم منهم إلا القليل وخرج إليهم عسكر المستنصر بالله بالقاهرة فلم يقدر أئمز على الثبات لهم فولى منهزما وعاد إلى الشام وكفى أهل مصر شره وظلمه⁽⁴⁾.

(1) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص152.

(2) هي قرية في صعيد مصر غربي النيل. الحموي: معجم البلدان، ج4، ص46.

(3) هو أئمز بن بوق الخوارزمي التركي، أبيه خوارزم شاه حيث كان قائد جيوش أبيه، ثم أصبح خوارزم شاه بعد وفاة أبيه. ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج1، ص295، وج2، ص428.

(4) ابن الأثير: الكامل، ج8، ص412، 413.

وبذلك استطاع بدر الدين الجمالي في فترة حكمه لمصر تأسيس مستوى من الأمن لا بأس به، بعد أن كانت البلاد المصرية مرتعاً خصباً للمفسدين وللنهب بسبب انعدام الأمن لتقاتل زعماء الطوائف الجيش، واستطاع أن يؤسس لمن بعده المناخ المناسب للأمن.

ولقد حدثت بعض الأحداث الأمنية بعد عصر بدر الجمالي شكلت منعطفات خطيرة في أمن البلاد المصرية، إلا أن الوزراء الفاطميين استطاعوا التغلب عليها والتقليل من تبعاتها على عامة الناس، ومن هذه الأحداث ما كان سنة (517هـ/1123م)، حيث هاجم الديار المصرية طائفة كبيرة من عرب المغرب، وانتهوا إلى الإسكندرية وأعمالها، وأفسدوا فيها فساداً كبيراً، فاستغاث الناس، فأرسل الوزير الفاطمي أخاه على رأس جيش، فقاتلهم وهزمهم⁽¹⁾.

ومنها ثورة بعض قبائل الصعيد الأدنى سنة (517هـ/1123م)، حيث قتلوا والي، وعاثوا في البلاد فساداً، فخرج إليهم أخو الوزير في جيش كبير، فانهمزوا من بين يديه، واستولى على ما خلفوه من المواشي⁽²⁾.

وفي سنة (524هـ/1130م) أثناء مبايعة الحافظ لدين الله بالخلافة وقع نهب في القاهرة، من باب أبي الفتوح إلى باب زويلة، ونهبت المباني التجارية وكان فيها أكثر ما يملكه أهل القاهرة، لأنه كان فيها مخازنهم، حيث كانت هذه المنطقة آمنة، فمنذ بنيت لم يحدث لها مكروه، فكانت هذه الحادثة أول حدث يحدث في القاهرة من نهب وطمع⁽³⁾.

وفي زمن الحافظ لدين الله حدث خلاف بين ولديه الحسن وحيدرة، وانقسم الجيش بينهما إلى قسمين الأول كان يميل لأهل السنة، والثاني كان يميل للإسماعيلية، ودارت الحرب بينهما حتى كانت الغلبة لحزب الحسن، فاستقامت الأحوال واصطلحت الأعمال بعد اضطرابها واختلالها، وذلك سنة (528هـ/1134م)⁽⁴⁾.

(1) النويري: نهاية الأرب، ج8، ص188.

(2) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج3، ص97.

(3) المصدر نفسه، ج2، ص319.

(4) أبي يعلى: تاريخه، ص150؛ النويري: نهاية الأرب، ج28، ص194.

وفي سنة (544هـ/1149م) وقعت حرب بين الجيوشية⁽¹⁾ والريحانية⁽²⁾، وهم فرقتان من الجيش، فلم يستطع الناس الخروج من بيوتهم من الخوف، ولم يستطع الناس الذهاب من القاهرة إلى الفسطاط خوفاً من الحرب، واستمرت الحرب حتى هُزمت فرقة الريحانية⁽³⁾.

وفي سنة (539هـ/1144م) دارت حرب دروس بين طوائف الجيش، وحاول الحافظ لدين الله أن يصلح بينهم ولم يستطع، فاقتتلوا في القاهرة، وقتل من عبيد السودان وحدهم ألف رجل، ومن شدة الخوف الذي أصاب الناس أصبحوا يبيتون بالسلح⁽⁴⁾.

ويبدو أن الدولة الفاطمية في زمن الوزراء استطاعت تحقيق حالة من التوازن الأمني في الديار المصرية لحد ما رغم تعدد الحوادث الأمنية التي شكلت في وقت حدوثها نوعاً من انعدام الأمن، ولكن الملاحظ أن هذه الحوادث الأمنية لم تنتشر في كل البلاد، بل كانت حوادث منفردة غير متصلة مكانياً أو زمانياً، لذلك حوصرت في أماكن افتعالها، وهي دلالة على قدرة الدولة النسبية على حفظ الأمن لرعيته.

(1) هم أتباع أمير الجيوش بدر الجمالي. أبي يعلى: تاريخه، ص 76.

(2) هم عبيد الحافظ لدين الله. الشيزري: الاعتبار، ص 6.

(3) المقرئزي: اتعاض الحنفا، ج 2، ص 189.

(4) الشيزري: الاعتبار، ص 6، 7.

الفصل الثالث

حقوق الإنسان الإجتماعية والمدنية في الدولة

الفاطمية في مصر

ويشتمل على خمسة مباحث

المبحث الأول: الحق في العدل والمساواة

المبحث الثاني: الحق في التكافل والضمان الإجتماعي

المبحث الثالث: الحق في الملكية الخاصة والعامة

المبحث الرابع: الحق في العلم والعمل

المبحث الخامس: الحقوق المتعلقة بالمرأة

المبحث الأول

الحق في العدل والمساواة

لقد حرصت الدولة الفاطمية إلى حد ما على تحقيق العدل والمساواة بين الرعية على مختلف مذاهبهم الدينية، لذلك أبتت الدولة الفاطمية على جهاز القضاء كما هو في العصر العباسي لما رأت فيه من قوة وترتيب وإدارة⁽¹⁾، في رسالة واضحة للمصريين بأن الفاطميين حريصون على جهاز قضائي يحقق العدل والمساواة بين المواطنين وهم غير معنيين بجهاز قضائي يحقق لهم السيطرة الطائفية، إلا أنهم بعد ذلك حاولوا أن يكون لهم سيطرة مذهبية في القضاء ففي سنة (362هـ/973م) أشركوا قاضي مغاربي مع القاضي المصري من أجل سيطرة ناعمة على جهاز القضاء من قبل قضاة يدينون للدولة الفاطمية ويتبعون المذهب الشيعي الإسماعيلي⁽²⁾، إلا أنه لم يذكر حدوث تغير جوهري في شكل جهاز القضاء بالعموم.

لقد إهتم الخلفاء الفاطميون بالعدل والمساواة مع الرعية، لذلك عُرف العديد من الخلفاء الفاطميين بالعدل، فيقول الذهبي عن المعز لدين الله: "كان يرجع إلى العدل والإنصاف في جملة أفعاله"⁽³⁾، ويقول فيه أبي يعلى والعكري: "كان حسن السيرة والإنصاف في الرعية، ثم عدل عن ذلك"⁽⁴⁾، ويبدو أن المعز لدين الله كان في بداية دخوله لمصر عادلاً بين الرعية لكون ذلك عامل استقرار في الدولة، وحتى لا يؤلب عليه المصريون، ولكن بعد استقرار الدولة وفرض سيطرتها وقوتها في آخر حياته مال إلى القوة.

ومن صور العدل زمن المعز لدين الله، ما قام به من استرجاع عقد امرأة الإخشيد - الذي كان يحكم مصر قبل الفاطميين -، من اليهودي الذي أنكر العقد، فبعد استماعه للأدلة

(1) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص94؛ الذهبي: تاريخ الإسلام، ج26، ص380.

(2) ابن حجر: رفع الإصر، ص329؛ السيوطي: حسن المحاضرة، ص262.

(3) الذهبي: العبر، ج2، ص345.

(4) أبي يعلى: تاريخه، ج1، ص7؛ العكري: شذرات الذهب، ج3، ص52.

وتأكدته من صحة قول المرأة، أمر بتفتيش بيت اليهودي، فوجد العقد، وقام بإرجاع العقد لها، على الرغم من محاولتها إهداؤه العقد⁽¹⁾.

ومن الصور الأخرى لعدل المعز أمره للمغاربة بالخروج من بيوت المصريين والسكن في القاهرة، وجعل مصر للمصريين دون منازع لهم من قبل المغاربة⁽²⁾.

ومن الخلفاء الذين اشتهر زمانهم بالعدل والمساواة زمن الظاهر لإعزاز دين الله حيث عرف بالعدل بين الناس⁽³⁾.

واشتهر العديد من رجال الدولة الفاطمية بعدلهم واهتمامهم بالعدل بين الناس وكان على رأسهم جوهر الصقلي الذي جعل له مجلس كل يوم سبت ليستمع إلى مظالم الناس بنفسه، وذلك بحضرة الوزير والقاضي وجماعة من أكابر الفقهاء، ويفصل بين المتخاصمين⁽⁴⁾، ثم جعل جوهر مجلسه كل يوم أحد وذلك من سنة (361هـ/972م)⁽⁵⁾، ولما وصل المعز لدين الله الفاطمي مصر، أصبح يجلس مع جوهر الصقلي في دار الإمارة في جامع أحمد بن طولون، يستمع لمظالم الناس ويفصل فيها، مثل قضايا المتخاصمين في الأموال التي بين ملاك الأراضي والمستأجرين، وفي القضايا التي تخص العمال والمشغلين، وفي قضايا المتضمنين للأراضي⁽⁶⁾.

ولما ولي محمد بن النعمان⁽⁷⁾ قضاء مصر سنة (389هـ/999م) أيام الحاكم بأمر الله، ذاع صيته وذلك لكثرة إحسانه وحرصه على إحقاق الحق وإرساء العدالة بين المتخاصمين في ساحات القضاء حيث وصف المؤرخون عهده بقولهم: "كانت أيامه شريفة بحسن سيرته وعدله"⁽⁸⁾.

(1) أبي المحاسن: مرد اللطافة، ج1، ص274.

(2) المقرئزي: اتعاط الحنفا، ج1، ص150.

(3) أبي المحاسن: مرد اللطافة، ج1، ص278.

(4) ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج1، ص379؛ المقرئزي: اتعاط الحنفا، ج1، ص117.

(5) المقرئزي: اتعاط الحنفا، ج1، ص128.

(6) المصدر نفسه، ج1، ص145.

(7) هو محمد بن النعمان بن محمد القاضي، والده أبو حنيفة نعمان، ارتفعت رتبته حتى جلس معه العزيز يوم الأضحى على المنبر وزادت عظمته في دولة الحاكم، توفي سنة 389هـ. الطهراني: نوابغ الرواة، ص309.

(8) ابن خلدون: تاريخه، ج4، ص70.

وكان من رجال الدولة الفاطمية الذين اشتهروا بالعدل والمساواة الوزير الأفضل⁽¹⁾ الذي حكم ثمان وعشرين سنة كان فيها العدل⁽²⁾، ولذلك كثيراً من الناس فارقوا بلادهم واستقروا في الديار المصرية، لما سادها من عدله وصدقه وحسن إيثاره⁽³⁾، وبعد موت الأفضل ظهر الظلم مكان العدل، وسوء المعاملة مكان حسن الإيثار، مما أشعر هذه الجماعات التي سكنت مصر بتبدل الحال⁽⁴⁾، فشكوا ذلك إلى الخليفة، فأحسن الخليفة إليهم وأمر بالإحسان لكل الناس⁽⁵⁾.

ومن رجال الدولة الفاطمية الذين عُرف عصره بعصر العدل والمساواة، أحمد بن الأفضل⁽⁶⁾ فلقد قام بالعدل في الرعية ورد أموال كثيرة إلى أصحابها بعد سلبها ونهبها من قبل كبار الدولة⁽⁷⁾.

ومن مظاهر العدل في الدولة الفاطمية تدخل الوزير المأمون البطائحي⁽⁸⁾ بإعطاء السقايين الذين قاموا بجلب الماء إلى القاهرة والفسطاط أجورهم، بعد علمه أنهم أُجبروا من قبل الولاة على نقل الماء دون أجر، وعندما علم هذا الوزير بوجود سجناء عند بعض الولاة دون سبب، وذلك حتى يأخذوا الرشوة لإطلاق سراحهم، فأمر الولاة بإعداد قوائم شهرية توضح أسماء السجناء، وتوضح سبب السجن لكل سجين، ليحكم عليه بالحق⁽⁹⁾.

(1) هو أبو القاسم شاهنشاه الملقب بالملك الأفضل بن أمير الجيوش بن بدر الجمالي، كان ذو رأي وشهامة وقوة، ولي الوزارة بعد والده سنة 487هـ، هو الذي ولي المستعلي بعد أبيه قتل سنة 515هـ. ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج2، ص448-451.

(2) الذهبي: سير، ج19، ص508.

(3) ابن الأثير: الكامل، ج9، ص108؛ النويري: نهاية الأرب، ج28، ص180.

(4) الذهبي: سير، ج19، ص508.

(5) ابن الأثير: الكامل، ج9، ص108.

(6) هو أحمد بن الأفضل أمير الجيوش شاهنشاه بن أمير الجيوش بدر الجمالي سجن بعد قتل أبيه مدة إلى أن قتل الأمر وأقيم الحافظ فأخرج وولى وزارة السيف والقلم وكان شهماً مهيباً عالي الهمة كأبيه وجده فحجر على الحافظ ومنعه من الظهور. العكري: شذرات الذهب، ج4، ص78.

(7) الذهبي: سير، ج5، ص200.

(8) هو أبا عبد الله محمد بن أبي شجاع فائق بن أبي الحسن مختار المعروف بابن فائق البطائحي استولى على الوزارة فكان قبيح السمعة وسيء السيرة. ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج5، ص299.

(9) المقرئ: اتعاظ الحنفا، ج3، ص101.

ولذلك كان الكثير من المصريين يأتون إلى القاهرة من جميع أنحاء البلاد المصرية ليتظلموا من عسف الإدارة وظلم الموظفين⁽¹⁾، وفي ذلك دلالة على استماع الدولة الفاطمية لشكوى رعاياها وإنصافهم وإعطائهم حقوقهم من الولاة والموظفين، ولذلك يقول أبي المحاسن: "عظم مصاب المصريين على زوال الدولة الفاطمية وكادت نفوسهم تزهق حزناً على انقضائها"⁽²⁾، في إشارة على ما تمتع به المصريون من عدل ومساواة في ظل الدولة الفاطمية.

من الواضح أن رواية أبي المحاسن لم تكن تعبر عن كل فترة حكم الفاطميين للديار المصرية، ويظهر ذلك جلياً من خلال الكثير من الروايات التي ترصد ظلم وجور الذي ساد العديد من مراحل الدولة، منها زمن الحاكم بأمر الله الذي كان مضطرباً بين الجور والعدل⁽³⁾، فلقد أكثر الحاكم بأمر الله في أهل دولته قتلاً وتقطيعاً لأيديهم، حتى أن الكثيرين كانوا يهربون من الديار المصرية خوفاً من ظلمه، وكان البعض الآخر يطلب منه الأمان حرصاً على حياتهم وأموالهم فيعطيه⁽⁴⁾، فكان يقتل العامة ورجال الدولة دون ذنب ظلاماً وسفكاً للدماء⁽⁵⁾، وقد بلغ الحاكم بأمر الله في إذلال الرعية بأن أجبرهم بأن يقفوا صفوفاً إذا ذكر اسمه أثناء الخطبة، وكان أهل مصر على الخصوص يجبروا على السجود بعد الوقوف⁽⁶⁾، في مشهد من مشاهد امتهان واحتقار الإنسانية، وجعل الإنسان عبداً لمتطلبات ونزوات الحاكم بأمر الله، إلا أنه بعد ذلك منع ونهى عن تقبيل الأرض بين قدميه، ونهى كذلك عن الدعاء له في الصلاة⁽⁷⁾.

وبالرغم من هذا الظلم الذي قام به الحاكم إلا أنه مارس بعض الأعمال التي بها عدل وإحقاق للحق، ففي سنة (388هـ/998م) ورد عليه حادثة ضاعت فيها أموال اليتامى بين الأبناء وبين المطالبين بالمال لحق لهم في المواريث، فشرع الحاكم بأمر الله بالظلم الواقع على اليتامى في ضياع أموالهم، فأمر باستئجار مخازن توضع فيها أموال اليتامى ولا تخرج إلا بشهادة

(1) عبد المنعم ماجد: ظهور الخلافة، ص 245.

(2) النجوم الزاهرة، ج 5، ص 357.

(3) ابن خلدون: تاريخه، ج 4، ص 76.

(4) المصدر نفسه، ج 4، ص 76.

(5) الذهبي: سير، ج 5، ص 114.

(6) السيوطي: حسن المحاضرة، ص 202.

(7) ابن حماد: أخبار بني عبيد، ص 99.

أربع ثقات من قبل القاضي، وأن لا تعطى إلا لأمين، وأن الأمين لا يأخذ شيئاً من المال إلا بعد مشورة القاضي ليصرف في رزق الأيتام⁽¹⁾.

ومن مظاهر الظلم في بعض فترات الدولة الفاطمية، ما قام به أبو سعيد الدستري اليهودي من زيادة لأرزاق المغاربة، وإنقاص لأرزاق الأتراك⁽²⁾، ويبدو واضحاً من خلال هذه الحادثة مدى التدهور الذي وصلت له الدولة الفاطمية في بعض فترات حكمها، حتى أن هذا التدهور في العدل والمساواة وصل إلى أركان الدولة نفسها، فكان التمييز بين الجنود حماة الدولة وعمادها.

إن المساواة بين مواطني الدولة في المناصب العليا والمراكز المختلفة لهو دليل مهم على المساواة في أي دولة، ولقد حرصت الدولة الفاطمية في بداية حكمها لمصر على إبقاء المصريين في مناصبهم في الدولة، من وزارة وقضاء وإدارة وغيرها⁽³⁾، إلا أنهم بعد ذلك أشركوا مع كل موظف مصري آخر مغربي⁽⁴⁾، إلا أنه لم يطل أمر المغاربة في الكثير من هذه الوظائف، بسبب جهلهم لأمر الإدارة في مصر، فبقي الكثير من المصريين في وظائفهم⁽⁵⁾، إلا أن جوهر الصقلي استطاع من خلال استمراره في تنفيذ مخططة إقصاء المصريين ببطء من وظائف الدولة المهمة، أن يخرج المصريين من الكثير من وظائف الدولة العليا سنة (379هـ/989م)، أي بعد عشرين سنة، ومثل هذه الوظائف: الشرطة العليا والشرطة السفلى والخطابة والقضاء والحسبة⁽⁶⁾، وأصبحت هذه المناصب حكراً على المغاربة دون غيرهم⁽⁷⁾، وبقي منصب الوزير وهو المنصب الثاني في الدولة، يتولاه المصريون من المسلمين والأقباط وذلك في العهد الأول من الدولة، على الرغم من بحث الفاطميين عن كفاءات أخرى غير المصريين، إلا

(1) المقرئزي: اتعاط الحنفا، ج23، ص21.

(2) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص137.

(3) السيوطي: حسن المحاضرة، ص293.

(4) المقرئزي: اتعاط الحنفا، ج1، ص119.

(5) عبد المنعم ماجد: ظهور الخلافة، ص244.

(6) علي حسن: تاريخ جوهر، ص65، 66.

(7) ابن حجر: رفع الإصر، ص329؛ السيوطي: حسن المحاضرة، ص262.

أن المصريين كانوا أكثر كفاءة فأثبتوا وجودهم في الوزارة والمناصب الإدارية⁽¹⁾، أي أن الفاطميين كانوا مضطربين لإستخدام المصريين لهذه الوظائف لحاجتهم الماسة لهم، ولإفتقار الدولة لكفاءات تملأ هذا الجانب من غيرهم.

لقد كانت الدولة الفاطمية تمنح الألقاب لسائر موظفيها بجميع طبقاتهم بمساواة دون تمييز للمصريين والمغاربة في جميع أزمنة الدولة، وعندما أراد الخليفة الحاكم بأمر الله إسقاط الألقاب بقصد المساواة بين جميع من دونه، عدل عن تطبيق ذلك لما فيه من إنقاص من سلطته في تكريم الناس بالألقاب⁽²⁾، وهذا الأمر فيه ثلاث دلالات: الأولى أن الدولة الفاطمية كانت لا تميز بين مصري ومغربي في منح الألقاب، وأما الثانية أن الدولة الفاطمية صنعت طبقتين في المجتمع، طبقة أصحاب الألقاب وهم أصحاب الامتيازات، وطبقة عامة الناس، والثالثة لم يبلغ الحكام الفاطميون هذا التميز بين الرعية لما في ذلك من تثبيت لسلطانهم.

كما قامت الدولة الفاطمية بتوزيع الأراضي الزراعية على كبار المزارعين المصريين من المسلمين والأقباط على السواء⁽³⁾، أما بقية السكان من غير كبار المزارعين فهم واقعياً كانوا أشبه برقيق، وهذا تمييز واضح بين أصحاب النفوذ وأصحاب الأموال وبين المواطن الذي لا يُسمح له بحرية الزراعة في أرض له ريعها، فكان الإقطاع ينمو على حساب الرعية دون مراعاة من الدولة في إعطائهم حقوقهم من أراضي الدولة كما هو الحال مع كبار الملاك، ومن الملاحظ أن هذه الإقطاعات تضاعفت في أواخر الدولة الفاطمية، بسبب سيطرة رجال الجيش على الكثير من الأراضي الزراعية⁽⁴⁾، فأصبحت الرعية كلها خدماً لأصحاب الإقطاعات.

لقد استطاعت الدولة الفاطمية تأسيس عدل ومساواة في القضاء إلى حد مقبول، إلا أنها عجزت عن تأسيس عدل ومساواة في توزيع الأراضي، فكرست الدولة الإقطاع الزراعي الذي جعل المجتمع إما غنياً وإما فقيراً، وبرغبة منها عجزت عن التخلص من الألقاب التي أوجدت

(1) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج1، ص119؛ المقرئزي: خطط، ج2، ص84؛ عبد المنعم ماجد: ظهور الخلافة، ص246.

(2) عبد المنعم ماجد: ظهور الخلافة، ص246.

(3) المقرئزي: خطط، ج1، ص138.

(4) المصدر نفسه، ج1، ص138.

طبقة النبلاء أصحاب الألقاب والامتيازات، وكانت الدولة الفاطمية المسؤولة عن التمييز والإخلال في ميزان العدل والمساواة في الوظائف العليا لصالح المغاربة ومن يدينون بالمذهب الإسماعيلي، على الرغم من كفاءة المصريين التي تفوق المغاربة في هذه الوظائف، في سلوك منافٍ لكل قيم العدل والمساواة.

المبحث الثاني

الحق في التكافل والضمان الاجتماعي

إن التكافل والضمان الاجتماعي للفقراء والمساكين حق لهم على الدولة وعلى أفراد المجتمع من أجل توفير لقمة العيش بطريقة حضارية، ولكي تحمي المجتمع من الجرائم التي تتولد بسبب المجاعات والفقر والبحث عن لقمة العيش بطرق تخل بأمن الدولة، هذا من جهة ومن جهة أخرى يكون الرضى المتبادل بين الدولة ورعيته، لأن الدولة توفر لهم الأمان الاجتماعي في حالات الفقر والضوائق الاقتصادية، ولهذا اهتمت الدولة الفاطمية بتوفير مستوى من التكافل والضمان الاجتماعي لمواطنيها، شكلت أنموذج جيد في تاريخ الدولة، ويظهر ذلك من خلال عدد من مظاهر التضامن والتكافل الاجتماعي:

1. فقد اعتادت الدولة الفاطمية على تقديم الأطعمة والمساعدات في مختلف المناسبات للرعية، ففي سنة (362هـ/973م) أمر المعز في عيد الأضحى بالطعام لكل الناس، حتى لم يبق أحد منهم⁽¹⁾، فأصبح توزيع الأضاحي في المساجد وجوامع القاهرة في عيد الأضحى على مساكين الرعية سمة للدولة الفاطمية⁽²⁾.
2. وكما اعتاد حكام الدولة الفاطمية على تقديم موائد الطعام في أعياد الفطر لعامة الناس فقرائهم وأغنيائهم⁽³⁾.
3. وفي شهر رمضان في عهد الأمر بأحكام الله وبأمر منه، كانت تقدم موائد الطعام في كل ليلة لعامة الناس⁽⁴⁾.
4. وكان يأمر بموائد الطعام في الأعياد الفاطمية المختلفة⁽⁵⁾.

(1) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج1، ص142.

(2) أبي المحاسن: النجوم الزاهرة، ج4، ص99.

(3) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج3، ص105.

(4) المصدر نفسه، ج3، ص114.

(5) المصدر نفسه، ج3، ص96.

5. وكان الأمر بأحكام الله يوزع الصدقات على الناس، وهو في موكبه خاصة في الأعياد⁽¹⁾، وكان للحاكم بأمر الله غلامان أحدهما اسمه "برغش" لقبه العادل، والثاني "هزار" ولقبه الأفضل، كانا يوزعان المال الكثير على الفقراء من الناس، حتى أن الناس في زمن الأفضل، كانوا لا يشكون الفقر لا في مدينة الفسطاط ولا في مدينة القاهرة، فكانت صدقته في كل جمعة أربعة آلاف درهم وكانت عطايه لا تنقص عن عشرة دنانير⁽²⁾.

6. كان الحاكم بأمر الله يأخذ برقاع أهل الحاجة كل يوم فيوقع عليها ويضع لها مايراه مناسباً من أعطيات، ثم يعطيها للديوان لينفذها⁽³⁾.

7. قام الوزير المأمون بتوزيع عشرة آلاف درهم في جامع عمرو بن العاص وجامع الأزهر وجامع القرافة على الفقراء من الناس، ووزع ألف إردب من القمح⁽⁴⁾.

يبدو أن الدولة الفاطمية أستطاعت توفير مستوى من التكافل والضمان الاجتماعي في وقت الأزمات والمجاعات المتكررة التي أصابت البلاد، فعندما دخل الفاطميون مصر كان بها مجاعة وقحط⁽⁵⁾، فكان الغلاء شديداً⁽⁶⁾، فقام جوهر الصقلي بعدة إجراءات لحل ضائقة الناس من أهمها ما يلي:

1. ضرب بشدة على أيدي التجار والطحانيين، فقام متولى الحسبة بالسيطرة على الساحل الذي يأتي منه الحبوب، وجمع تجار القمح في موضع واحد، وجعل القمح لا يخرج إلا بأمره، وقام بضرب أحد عشر رجلاً من الطحانيين وطاف بهم البلاد⁽⁷⁾.

(1) المقرئزي: اتعاط الحنفا، ج3، ص96.

(2) المصدر نفسه، ج3، ص123.

(3) المصدر نفسه، ج2، ص14.

(4) المصدر نفسه، ج3، ص86.

(5) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص41.

(6) المقرئزي: اتعاط الحنفا، ج1، ص117.

(7) المصدر نفسه، ج1، ص120.

2. طلب جوهر من مناديه أن ينادي في السوق بأن من عنده قمح فليخرجه⁽¹⁾، وذلك لمنع إحتكار وتخزين الغلال.
3. أمر الأمراء والأعيان أن يعيلوا المساكين لشدة الغلاء⁽²⁾.
4. قام بتوزيع مال عظيم على الفقراء والمساكين، وعلى أفراد الرعية⁽³⁾.
5. أمر جوهر الصقلي رسوله لينادي في الناس، من أراد الصدقة فليسير إلى دار فلان، فاجتمع خلق عظيم من المستورين والفقراء، فأخذوا إلى جامع عمرو بن العاص، ووزعوا عليهم أموالاً كثيرة⁽⁴⁾.
6. نادى جوهر الصقلي برفع الضرائب وسائر الرسوم عن الناس⁽⁵⁾.

وشهدت خلافة الحاكم بأمر الله سلسلة من المجاعات استغرقت نحو نصف فترة حكمه، الذي قارب أربعة عقود⁽⁶⁾، فقام بالعديد من الإجراءات التي كان فيها التخفيف من أثر المجاعة على الناس:

1. أراد أن يقوم ببناء سدا في مصر، فأتى بأبي علي بن الحسين بن الهيثم من العراق وكان مهندساً معروفاً، يملك مخططات لبناء سد على النيل في أسوان، إلا أنه لم يستطع تنفيذ مخططاته في ذلك الوقت بسبب طبيعة أرض أسوان الصعبة⁽⁷⁾.
2. جعل لكل شيء من الحبوب والمبيعات سعراً، فجعل سعر الخبز في متناول الناس، وضرب و شهر بكل من خالف ذلك⁽⁸⁾.

(1) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص81.

(2) الذهبي: سير، ج15، ص161.

(3) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص81؛ الذهبي: سير، ج15، ص161.

(4) المقرئزي: اتعاض الحنفا، ج1، ص114.

(5) المصدر نفسه، ج1، ص117.

(6) أحمد الصاوي: مجاعات مصر، ص32.

(7) الخزرجي: عيون الأنباء، ص550-560.

(8) المقرئزي: اتعاض الحنفا، ج2، ص68، 69.

3. منع تخزين الأقوات، وأمر بالأبأ بباع القمح إلا للطحانيين، ليقضي على احتكار التجار⁽¹⁾.

4. كان يقوم بحملات تفتيشية على المخازن والبيوت بحثاً عن القمح، ويوزعه على الطحانيين بالسعر الرسمي⁽²⁾.

5. وكان الحاكم بأمر الله يدور في الأسواق -على الرغم من وجود مراقب الحسبة- ومن يجده قد غش الناس في طعامهم عاقبه في الحال⁽³⁾.

6. فلما اشتدت الأزمة أقسم الحاكم بأمر الله للتجار بأنه سوف يذهب إلى الجامع ويعود بعد حين فإن وجد في الطريق موضعاً لحماره ليس به غلال، ليقطعن رقبة كل من عنده غلة، ويحرق داره، ولما عاد آخر الليل وجد الطرقات قد ملأت بالغلة، فأصدر أوامره بتقدير ما يحتاجه الناس كل يوم من غلة، وأمر التجار بإخراج غلة كل يوم بالسعر المقرر، أو يتم إغلاق متاجرهم⁽⁴⁾.

7. وفي عام (403هـ-1013م) بسبب ارتفاع الأسعار وازدحام الناس على الخبز، فرق الحاكم بأمر الله أموالاً كثيرة على الفقراء⁽⁵⁾.

وفي زمن الظاهر لإعزاز دين الله اشتدت مجاعة مخيفة امتدت لعامين (414-415هـ/1023-1025م)⁽⁶⁾، ولقد كان الظاهر لإعزاز دين الله ضعيف الشخصية مسلوب الإرادة، وقد اشتهر بشغفه للهو وحب الغناء، مما أدى إلى قيام رجال الدولة باحتكار الغلال والتحكم في أسعارها⁽⁷⁾، فتحرك الخليفة متأخراً، بعد اشتداد الأسعار، واستغاثة الناس لتعذر وجود الخبز، فقام بتغيير متولي الحسبة، الذي نزل بدوره إلى السوق، وضبط الأسعار، فاستقامت الأحوال، إلا أن هذا الحال لم يدم طويلاً، فعادت الأسعار لما هي عليه، وتعذر وجود الخبز،

(1) المقرئبي: إغاثة الأمة، ص91.

(2) المصدر نفسه، ص91.

(3) ابن كثير: البداية والنهاية، ج12، ص9؛ السيوطي: حسن المحاضرة، ص202.

(4) المقرئبي: إغاثة الأمة، ص92.

(5) المقرئبي: خطط، ج2، ص187.

(6) أحمد الصاوي: مجاعات مصر، ص41.

(7) المرجع نفسه، ص40-42.

وذلك بسبب إحتكار الغلال من قبل رجال الدولة، الذين تم فتح بعض مخازنهم عنوة، وتم بيعها بأسعار مناسبة⁽¹⁾.

إلا أن ذلك لم يمنع من استمرار زيادة أسعار الغلال وندرة وجود الخبز، خاصة مع وجود الاضطرابات الأمنية الداخلية في الدولة⁽²⁾، ولم يمنع ذلك من قيام الظاهر لإعزاز دين الله بالاحتقال مع خاصته بعيد الغطس⁽³⁾⁽⁴⁾، في إسراف على ملذاته الخاصة وكأنه لا يوجد مجاعة تفتك برعيته، فمن الأولى الإنفاق والتكفل بإطعام الفقراء والمساكين من رعيته وإنتشالهم من الجوع، فكان تصرفه ينم على انعدام مسؤوليته إتجاه مواطنيه.

وبعد أكثر من سنة من القحط والمجاعة تدخل المحتسب بشكل أكثر جدية، فأحضر حمالي القمح وضربهم حتى أقروا بمخازن التجار وسماسرة الغلال، وكتبوا له مائة وخمسين مخزناً للقمح فختم عليها، وأمر بقطع يد من تسول له نفسه بأخذ القمح منها، على أن يبيع هذه المخازن في اليوم التالي، إلا أنه لم يفعل، وبقيت حالة الناس من الجوع على ما هي عليه، فثارت الرعية وخرجوا إلى الشوارع في مظاهرات، واعترضوا موكب الخليفة، وهم يصيحون الجوع الجوع مطالبين الخليفة أن يهتم بأمرهم⁽⁵⁾، فقام الخليفة بتهديد صاحب الحسبة، فنزل إلى السوق، فنقل القمح من المخازن للطحانيين، وسعر لهم سعر القمح وسعر الطحين، فسكن حال الناس قليلاً⁽⁶⁾.

وقام المحتسب برفع جميع الضرائب عن جميع الغلال في الساحل المصري، وأن يباع الخبز بغير تسعيرة، فكثرت المخابز، وقام بضرب عدد من الخبازين الذين غشوا في الخبز، إلا

(1) المقريري: اتعاط الحنفا، ج2، ص135.

(2) المصدر نفسه، ج2، ص154.

(3) هو عيد عند النصارى يخرجون فيه بكامل زينتهم، حاملين المشاعل إلى النيل ويغطسون فيه، ويقولون أن ذلك أمان لهم من الأمراض. المقريري: خطط، ج1، ص494.

(4) المصدر نفسه، ج1، ص266.

(5) المصدر نفسه، ج1، ص354.

(6) المقريري: اتعاط الحنفا، ج2، ص165.

أن الأسعار عادت إلى ارتفاع مرة أخرى، خاصة مع مهاجمة العبيد لسواحل الغلة ونهبها وحرقها، فاختمى الدقيق والخبز من الأسواق⁽¹⁾.

لقد كان زمن الظاهر لإعزاز دين الله زمن سوء على المصريين بسبب ضعفه، فكانت الدولة منهوبة من كبار رجال الدولة الذين استغلوا الجوع والفقر الذي خيم على الرعية في زيادة مكاسبهم المادية من خلال المتاجرة في أقوات الناس ورفع أسعارها بما لا طاقة للناس به، في حين كان يجب عليهم التخفيف من معاناة الناس قدر الإمكان لما تفرضه عليهم المسؤولية، كما أن إقامة الاحتفالات من قبل الظاهر لإعزاز دين الله تعني غني قصر الخليفة، وهي بالأصل أموال المسلمين، فمن باب أولى صرفها فيما يساعد الناس في محتهم بدلاً من صرفها في ما لا قيمة له.

وفي عهد المستنصر بالله وقعت مجاعة عظيمة، عُرفت بالشدة المستنصرية سنة (457هـ/1065م)، وكانت مخازن الدولة فارغة من الغلال على غير عاداتها⁽²⁾، ويقال أن هذه الشدة لم يحدث مثلها منذ زمن يوسف عليه السلام حيث أكل الناس بعضهم بعضاً⁽³⁾، ولشدة الجوع بيعت حارة بالفسطاط بطبق خبز، كل رغي في الطبق بمنزل، فعُرفت تلك الحارة بحارة الطبق⁽⁴⁾، فأُكلت الكلاب والقطة، وبيعت في الأسواق، حتى أن المستنصر بالله باع مدخراته وثيابه وسلاحه، وصار يجلس على الحصير، وكانت نساء القصر يصحن: الجوع، الجوع⁽⁵⁾.

فقام المستنصر بالله بتهديد الوالي، فقام الوالي بخدعة التجار، حيث قام بإحضار بعض السجناء وألبسهم لبس التجار وقتلهم أمام التجار، فأخافهم، فعرض التجار عليه من الخوف إخراج الغلة وتشغيل الطواحين، وتعمير الأسواق بالخبز، على أن يُباع الرطل بدرهم فرفض، فقالوا رطلين بدرهم فوافق، فسكنت الفتنة وانكشفت الشدة⁽⁶⁾، فلما استعان المستنصر بالله ببدر الجمالي الذي ضبط الأمن الذي كان السبب الرئيس في المجاعة، قام بدر الجمالي بإطلاق

(1) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج2، ص175؛ المقرئزي: خط، ج1، ص355.

(2) المقرئزي: إغاثة الأمة، ص93.

(3) العكري: شذرات الذهب، ج3، ص382.

(4) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج2، ص297.

(5) المقرئزي: إغاثة الأمة، ص98.

(6) المصدر نفسه، ص99، 100.

خراج الأراضي للمزارعين ثلاث سنوات دون أن يأخذ منها شيئاً، فأمنت زراعتهم، فزادت الأراضي الزراعية، فلم تطل المجاعة حتى حُلت⁽¹⁾.

في خلافة المستعلي عانت البلاد من مجاعتين خطيرتين، وفي عهد الأمر بأحكام الله عانت البلاد من مجاعتين أيضاً⁽²⁾، ومن الملاحظ أنه في عهد المستعلي لم تتخذ الدولة إجراءات حازمة لوقف هذه المجاعات، أما في دولة الأمر لأحكام الله فلقد اتخذت الدولة عدة إجراءات منها الختم على مخازن الغلال، وأمر أصحابها ببيعها بالأسعار المحددة، وأمرهم بإخراج ما تحتاجه البلاد يومياً، فانخفضت الأسعار⁽³⁾، وقام الوزير أحمد بن الأفضل بالاستيلاء على ما في القصر من أموال وأغلال، فقام بتوزيع الغلال على الناس، وأمر بفتح المخازن التي بها غلال للناس حيث كان بها مئات الألوفاً من الأرداب⁽⁴⁾.

وفي زمن الحافظ لدين الله حدثت مجاعة سنة (537هـ/1142م) وسنة (538هـ/1143م) وزادت الأسعار⁽⁵⁾، حاول الوزير علاجها عن طريق تأديب محتكري الغلال الذين يرفعون الأسعار، وأمرهم بتوريد ما تحتاج إليه البلاد من غلال، وأشرف على ذلك بنفسه، حتى انخفضت الأسعار⁽⁶⁾.

ووقع غلاء في زمن الفائز بنصر الله، فقامت الحكومة بإخراج الغلال من الصوامع بكميات كبيرة، وتوزيعها على الطحانيين مع تخفيض الأسعار، ومُنِع الإحتكار، كما تصدق الوزير وغيره من الأمراء من الأموال مما قلل من حدة المجاعة عن الناس⁽⁷⁾.

لقد كانت الدولة الفاطمية مثلاً جيداً في التكافل والتضامن الاجتماعي وخاصة في عصر الدولة الأول في ظل غنى وقوة الدولة، ولكن مع تكرار الأزمات الزراعية والمجاعات من زمن الحاكم بأمر الله بدأت قدرة الدولة في تناقص وتراجع شيئاً فشيئاً في التكافل والتضامن

(1) النويري: نهاية الأرب: ج28، ص154.

(2) أحمد الصاوي: مجاعات مصر، ص68.

(3) المقرئزي: إغاثة الأمة، ص101.

(4) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج3، ص140.

(5) المصدر نفسه، ج3، ص176-178.

(6) المقرئزي: إغاثة الأمة، ص102.

(7) المصدر نفسه، ص103.

الاجتماعي، وخاصة مع وجود خلفاء ضعاف نهبت الدولة في أزمانهم لصالح الوزراء وكبار الدولة، الذين رهنوا الدولة لمصالحهم التجارية والاقتصادية على حساب آلام وجوع الناس.

المبحث الثالث

الحق في الملكية الخاصة والعامة

لقد عمدت الدولة الفاطمية على تطوير التجارة والصناعة والزراعة في الدولة⁽¹⁾، لذلك كان هناك ازدهار في الثروات الفردية⁽²⁾ وتكدس مالي في خزينة الدولة⁽³⁾.

أولاً: الحق في الملكية الخاصة

لقد احترمت الدولة الفاطمية الملكية الخاصة من عقارات وأموال، وذلك من اليوم الأول لحكمها البلاد المصرية وهذا الموقف تجلى في أمر المعز لدين الله للمغاربة بالخروج من مدينة الفسطاط والانتقال إلى القاهرة⁽⁴⁾، ولم يكن ذلك إلا محافظة على أملاك أهل الفسطاط من عقارات وبيوت، ومنعاً للاستيلاء عليها من قبل المغاربة، وقبل ذلك كان قرار جوهر الصقلي بضبط عيار السكة وجعلها مضبوطة على عيار السكة الفاطمية وإزالة ما بها من غش⁽⁵⁾، لما في ذلك من مضرة لأموال الناس، ولما فيه من غش في الشراء والبيع، إن هذين القرارين يشيران بوضوح إلى اهتمام الدولة الفاطمية وفي وقت مبكر في حماية الأموال الخاصة.

واستمرت الدولة الفاطمية في المحافظة على الأموال الخاصة، وكان هذا واضحاً في بعض فترات حكم الحاكم بأمر الله الذي رفض أخذ أموال وزيره فهد بن ابراهيم على الرغم من أمره بقتله، وأمر بإعطائها لأبنائه⁽⁶⁾.

وفي مشهد آخر على حرص الحاكم بأمر الله على أموال الناس قتلته لمتولى الحسبة بعد أن قطع يده ولسانه، وذلك لإسائته في أموال الناس⁽⁷⁾، وعندما قام أمير مكة بسلب قافلة من

(1) ناصر خسرو: سفرنامه، ص88، 103، 105.

(2) المصدر نفسه، ص108، 109.

(3) ناصر خسرو: سفرنامه، ص95؛ المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج2، ص174.

(4) النويري: نهاية الأرب: ج28، ص93؛ ناصر خسرو: سفرنامه، ص80.

(5) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج1، ص104.

(6) المصدر نفسه، ج2، ص44.

(7) المصدر نفسه، ج2، ص43.

التجار المصريين، أرسل الوزير الأفضل إلى شريف مكة تهديداً بأنه إذا سوف يُرسل أسطول وجيش يقضي على دولته إذا لم يعد الأموال التي سُلبت، مما أخاف شريف مكة فأعاد الأموال والقافلة، فسُلمت إلى أصحابها⁽¹⁾.

يروى ناصر خسرو أنه كان هناك مواطنون يملكون أموالاً طائلة تضاهي أموال الدولة⁽²⁾، ويروي عن تاجر نصراني له من السفن والأموال ما لا يمكن عدده، وأن النيل كان ناقصاً، فانقطعت الغلال، فأرسل الوزير لهذا النصراني يطلب منه غلة مقابل المال أو قرض، فأرسل النصراني للوزير بأن لديه غلة تمكنه من إطعام أهل مصر ست سنوات⁽³⁾، ففي هذه الرواية تأكيد على أمرين: أولهما: احترام الدولة الفاطمية للملكية الخاصة حتى أنها سمحت للمواطن امتلاك ما يضاهاى أموال الدولة، وثانيهما: أن الدولة الفاطمية على الرغم من شدة أزمة الأغلال لم تصدر أغلال الملاك بل طلبتها بثمنها نقداً أو ديناً، في احترام واضح للملكية الخاصة.

ومن الملاحظ أن هذا الحرص من قبل الدولة الفاطمية على الحق في الملكية الخاصة لم تكن سياسة ثابتة للدولة، فلقد كان هناك العديد من الإعتداءات على هذا الحق، كما حدث من جوهر الصقلي الذي قلل من قيمة الدينار ليصبح بقيمة بضع دراهم فقط، مما أدى إلى تدهور في الأموال وافتقار العديد من الناس⁽⁴⁾، في اعتداء غير مباشر على أموال الناس، فبقاره هذا جعل الغني فقيراً.

وفي عصر الحاكم بأمر الله كان يُعتدى على الناس، وتُغتصب أموالهم دون وجه حق⁽⁵⁾، حيث اتخذ العديد من القرارات التي سلبت الناس أموالهم وتجارتهم، منها الأمر بكب العسل وقص كروم العنب ومنع بيع الترمس وغيرها⁽⁶⁾، ففقدت هذه الأشياء ثمنها، مما أفقد الناس الكثير من الأموال لضياح ما يملكونه ويخزنونه من هذه الأشياء، كما كان وزير الحاكم بأمر الله

(1) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج3، ص58.

(2) سفرنامه، ص108، 109.

(3) المصدر نفسه، ص106.

(4) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج1، ص222.

(5) النويري: نهاية الأرب: ج28، ص191.

(6) أبي المحاسن: مرد اللطافة، ج1، ص275.

يغتصب أموال الناس عنوة، فقتله لذلك، وأخذ من دوره أموال لم تحصن لكثرتها⁽¹⁾، في دلالة على مدى ما كنز هذا الوزير من الاعتداء على أموال وأمالك الناس.

وفي زمن الحافظ لدين الله سلبت أموال الناس من قبل رجال الدولة، وعندما تولى أحمد بن الأفضل الوزارة قام برد الكثير منها إلى أصحابها⁽²⁾.

وسلب الوزير المأمون جماعة من أتباع النزارية أموالهم دون وجه حق⁽³⁾، وسلب الراهب⁽⁴⁾ في زمن الأمر بأحكام الله أموال الناس دون حق، فلم يسلم من شره أحد من الدولة، فاعتدى على القضاة والكتاب وأهل السوق، وبقي كذلك حتى قتله الأمر بأحكام الله وأعاد للناس أموالهم⁽⁵⁾، كما كان زمن الوزير طلائع ابن زريك⁽⁶⁾ صعباً على الرعية، لما فيه من بخل وتطلع لما في أيدي الناس، فكان يصادر أموال الناس لما فيه من حسد⁽⁷⁾.

فمن الملاحظ أن الاعتداءات على أموال الناس الخاصة كانت تتم في الغالب من قبل الوزراء أو موظفي الدولة الكبار، باستثناء زمن الحاكم بأمر الله، وكان يتم تدخل الخلفاء لانتهاء هذه الاعتداءات وإعادة الأموال إلى أهلها، فسياسة الخلفاء الفاطميين تبتعد عن الاعتداء على الأملاك الخاصة، وقد يعود ذلك إلى اهتمام الخلفاء بمداخلهم المالية، التي تحققها الحرية المالية وما يرافقها من ازدهار تجاري واقتصادي.

ثانياً: المال العام

لقد اعتبر الخلفاء الفاطميون المال العام حقاً مطلقاً لهم، ولهم حرية التصرف فيه كما يشاءون، ولم يراعوا حق الرعية فيه، فتجرد الكثير منهم من المسؤولية اتجاه هذا المال، فجعلت

(1) أبي المحاسن: مرد اللطافة، ج1، ص276.

(2) الذهبي: سير، ج15، ص200؛ المقرئ: اتعاظ الحنفا، ج3، ص140.

(3) المقرئ: اتعاظ الحنفا، ج3، ص85.

(4) هو أبي شجاع بن قسا المعروف بالراهب، كان يخدم أحد أعيان الدولة، ثم اتصل بالأمر، فكان أول أمره مصادرة أموال النصارى ثم امتدت يده لأموال المسلمين. ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج5، ص299.

(5) المقرئ: اتعاظ الحنفا، ج3، ص126.

(6) هو أبو الغارات طلائع بن زريك الملقب بالملك الصالح، كان والياً في الصعيد، استتجد به قصر الخليفة فجاء إلى القاهرة وتولى الوزارة. ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج2، ص526.

(7) النويري: نهاية الأرب: ج28، ص213.

مصاريق هذه الأموال في بناء القصور وتأثيرها⁽¹⁾، وفي الاحتفالات التي كانت على قدر كبير من البذخ، وخاصة في الأعياد وغيرها، وهذا كان يدين الكثير من الخلفاء الفاطميين⁽²⁾.

ومن مظاهر البذخ عند الخلفاء الهبات التي كانت تعطى دون حسيب ولا رقيب ومقابل أشياء بسيطة، مثل إعطاء الشيخ سديد رئيس الطب عند الخلفاء الفاطميين في يوم واحد ثلاثون ألف دينار، وفي مناسبة أخرى أعطاه الحافظ لدين الله خمسون ألف دينار غير أواني الذهب والفضة⁽³⁾، في مشهد مشين للتصرف في المال العام.

وكان الظاهر لإعزاز دين الله يُقيم الاحتفالات⁽⁴⁾، ويخرج في مواكب بها كثير من الأبهة، في ظل وجود مجاعة خانقة تقتل رعيتيه، مما أثار الرعية عليه وهم يصيحون الجوع الجوع⁽⁵⁾، فتصرف الخليفة ينم على عدم المبالاة بمعاناة الناس، على الرغم من أحقيتهم في المال العام، فكان من الأولى صرف الأموال فيما ينفع الناس ويخفف من معاناتهم.

فأملاك الدولة بالنسبة للخلفاء الفاطميين أملاك خاصة، فيهبوا منها من يشائون قدر ما يشاءون ومتى يشاءون، وكان هذا واضحاً في مقالة المستنصر بالله لطبالة أنشدته بيتين من الشعر: "تمني فلأك ما تريدين"، فطلبت أرض كبيرة فأعطاه لها⁽⁶⁾، فهذه النظرة لبيت مال المسلمين من قبل الخلفاء الفاطميين، جعلتهم يزيدون في رواتب الجند، وفي عطاءاتهم دون حسيب أو رقيب⁽⁷⁾، ودون مراعاة لحق الرعية في هذا المال وهذه الأملاك.

وبلغ الإسراف في المال العام حداً كبيراً في عصر الحاكم بأمر الله، وذلك في مطابقه وموائده، فكان يذبح في كل شهر خمسة آلاف رأس من الضأن ثمن الرأس ثلاثة دنانير⁽⁸⁾.

(1) عبد المنعم سلطان: الحياة الاجتماعية، ص 16-23.

(2) المرجع نفسه، ص 122-149.

(3) الخزرجي: عيون الأنبياء، ص 572.

(4) المقرئزي: خطط، ج 1، ص 266.

(5) المصدر نفسه، ج 1، ص 354.

(6) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج 2، ص 254؛ أبي المحاسن: النجوم الزاهرة، ج 5، ص 12.

(7) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج 2، ص 4.

(8) المصدر نفسه، ج 3، ص 131.

يمكن القول أن الخليفة الفاطمي الوحيد الذي حمى المال العام نوعاً ما الحاكم بأمر الله، وكان هذا الموقف ظاهراً من خلال قتله لوزيره لانشغاله في الملذات واللهو⁽¹⁾ بأموال المسلمين، ومصادرة أمواله وارجاعها إلى خزينة الدولة⁽²⁾، في مشهد قلما نذر في المحافظة على المال العام.

(1) المقرئزي: اتعاض الحنفا، ج2، ص25.

(2) أبي المحاسن: مرد اللطافة، ج1، ص276.

المبحث الرابع

الحق في العلم والعمل

أولاً: العلم

لقد اهتمت الدولة الفاطمية بالعلم والعلماء، فقام المعز لدين الله الفاطمي بالإحسان إلى علماء الدولة الإخشيدية، الذين أرسلهم إليه جوهر الصقلي وهو في المغرب، وأعادهم إلى مصر⁽¹⁾، وكان يقول: "والله ما تُلذذت بشيء تُلذذي بالعلم والحكمة"⁽²⁾، فكان في مصر وحدها من طلاب العلم ومن الكُتاب الألاف⁽³⁾.

ومن مظاهر اهتمام الدولة الفاطمية بنشر العلم والتعليم:

1. الجامع الأزهر والجوامع الأخرى

لقد كان العزيز بالله رجلاً عالماً محباً للعلماء، فجعل الدراسة في الأزهر دراسة منظمة وذلك بمساعدة وزيره يعقوب بن كلس، فجعل من الأزهر جامعة تدرس فيها العلوم العقلية والنقلية، وكان بن كلس يلقي المحاضرات في أصول المذهب الشيعي وفقهه⁽⁴⁾، وكان قبل ذلك القاضي بن نعمان، يدرس فيه مختصر أبيه في فقه أهل البيت، ويعرف هذا المختصر بالافتصار⁽⁵⁾، وكانت المجالس تعقد للمناظرة بين العلماء في الجوامع ومنها الأزهر الشريف⁽⁶⁾، حيث كان في مدينة الفسطاط وضواحيها وفي القاهرة ثمان وتسعون مسجداً وجامعاً⁽⁷⁾، جعل الدروس في الجوامع العامة محاولة لنشر العلم وخاصة المذهبي منه على عامة الناس.

(1) ابن خلدون: تاريخه، ج4، ص161.

(2) النعمان: المجالس والمسائرات، ص93.

(3) ناصر خسرو: سفرنامه، ص102.

(4) أحمد العبادي: التاريخ العباسي، ص281، 282.

(5) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج1، ص227.

(6) المصدر نفسه، ج2، ص175.

(7) المقرئزي: خطط، ج2، ص140.

2. المجالس العلمية

لقد اعتمد الخلفاء الفاطميون على المجالس الأدبية والعلمية التي كانوا يعقدونها في القصر، لتشجيع الآداب والعلوم من جهة ولتنشر العلوم الشيعية من جهة أخرى⁽¹⁾، ولقد خصص الحاكم لتعليم الناس الدعوة الفاطمية يومين في الأسبوع ثم جعلها ثلاثة أيام فكان لعامة الرجال يوم الأحد، وللنساء يوم الأربعاء، ولأصحاب المناصب العليا يوم الثلاثاء، ثم أصبحت الدعوة كل يوم حيث خصص كل يوم لفئة من الناس⁽²⁾، فكان قاضي القضاة محمد بن النعمان يجلس على كرسي في القصر لقراءة علوم آل البيت، ويحضره عامة الناس، حتى أنه في أحد جلساته مات أحد عشر رجلاً من شدة الزحام⁽³⁾، في دلالة على أن العامة من الناس كان مسموح لها حضور هذه المجالس العلمية.

لقد كان اختلاف المذاهب -السنة والشيعية- عاملاً مهماً في ازدياد نشاط المجالس الأدبية وخاصة في مجال الجدل والنقاش، مما أدى إلى ظهور مئات الكتب وخاصة الشيعية⁽⁴⁾.

3. الجوائز المالية

كان الظاهر يأمر بمال لمن يحفظ كتاب دعائم الإسلام وكتاب يعقوب بن كلس في الفقه على مذهب آل البيت⁽⁵⁾.

4. بناء دار الحكمة سنة (395هـ/1005م) في القاهرة.

حيث حملت إليها الكتب من خزائن القصور، فجلس فيها الفقهاء والنحاة واللغويون والأطباء والمنجمون، حيث فرشت وزخرفت وعلق عليها الستور في جميع أبوابها وممراتها، وجعل فيها من يقومون على خدمتها وصرفت إليهم الرواتب، فكان في هذه الدار من الكتب والمخطوطات ما لم يُرى مثله من قبل، فسمح للقراء بالدخول إليها، وسمح لجميع الناس بمختلف طبقاتهم نسخ ما يشاءون من الكتب⁽⁶⁾، وكان في هذه الدار ما يحتاجه الناس من الحبر والأقلام

(1) أحمد العبادي: التاريخ العباسي، ص282.

(2) المقرئزي: خطط، ج1، ص457.

(3) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج1، ص285.

(4) خضر عطا الله: الحياة الفكرية، ص192، 193.

(5) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج2، ص175.

(6) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص112؛ المقرئزي: خطط، ج1، ص458.

والورق والمحابر⁽¹⁾، كان الهدف الأول للحاكم من إنشاء هذه الدار نشر المذهب الشيعي الإسماعيلي⁽²⁾.

5. إنشاء مكتبة القصر

نظراً لاهتمام الخلفاء الفاطميين بالعلم أنشأوا مكتبة ضخمة في القصر، لسائر العلوم، بها أربعون خزانة، تحتوي كل خزانة على عدة رفوف، والرفوف مقطعة بحواجز وعلى كل حاجز باب مقفل، أحد هذه الخزائن بها ثمانية عشر ألف كتاب من العلوم القديمة، وفي هذه الخزائن نفائس الكتب في الفقه على سائر المذاهب والنحو واللغة وكتب الحديث والتواريخ وسير الملوك والنجامة والروحانيات والكيمياء، كان الخليفة يأتي إلى المكتبة لينفقها باستمرار، وكان يجلس على دكة في وسط المكتبة، فيحضر متولي المكتبة إلى الخليفة بالمخطوطات أو ما يشاء من الكتب، فيأخذ ما يريد قراءته معه ويعيد الباقي، يقال أنه لم يكن في جميع بلاد الإسلام في ذلك الحين أعظم من هذه المكتبة، حيث كان فيها أكثر من مئتي ألف كتاب⁽³⁾.

6. تأسيس المدارس

ولقد اهتموا بتأسيس المدارس وتأسيس الزوايا للتعليم حيث كان في العاصمة وحدها سبع عشرة مدرسة وثمانية زوايا للتعليم⁽⁴⁾.

ومن الملاحظ أن الدولة الفاطمية كان اهتمامها الأول من وراء تأسيس المساجد التي يلقي فيها الدروس ومن وراء تأسيس المكتبات والمدارس والمجالس العلمية والمناظرات نشر الدعوة الفاطمية والمذهب الإسماعيلي، وكان هذا جلياً من خلال الجوائز التي كانت تفرض لمن يحفظ كتب المذاهب دون غيرها.

من الملاحظ أن هذا الزخم في الحركة العلمية لم يكن سوى في بداية الدولة الفاطمية، فمن بداية عصر الحاكم بأمر الله حدث ضعف في الحركة الثقافية بسبب تقلبه بين محبة العلم

(1) المقرئزي: خطط، ج1، ص458.

(2) محمد سلام: الأدب، ص162؛ سليمان السلومي: أصول الإسماعيلية، ص282.

(3) المقرئزي: خطط، ج1، ص408، 409.

(4) المصدر نفسه، ج2، ص174.

وقتلته للعلماء، فلقد قتل من العلماء والكتّاب والمتقنين أعداداً لا تحصى⁽¹⁾، كما نهى العلماء عن التكلم في علم النجوم⁽²⁾، على الرغم من أن هذا العلم كان من العلوم المعتمدة في ذلك الزمان.

كما أثر التدهور في الوضع الأمني والمجاعات الذي رافق مسيرة الدولة الفاطمية على الحركة العلمية في مصر، فيصف المقرئزي أحوال الفقهاء وطلاب العلم بسبب الأوضاع الأمنية السيئة بالقول: "فهم ما بين ميت أو مشتبه الموت لسوء ما حل بهم... فلحقهم من أجل ذلك القلة والفقر، وساءت أحوالهم"⁽³⁾.

ثانياً: العمل

لقد ازدهر العمل في الدولة الفاطمية واتسع بشكل كبير جداً فلم تضع الدولة قيوداً على أحد في العمل فازدهرت جميع جوانب الأعمال التجارية والزراعية والصناعية، فكان في القاهرة وحدها عشرون ألف دكان للأعمال التجارية⁽⁴⁾، وفي مدينة الفسطاط مئتين خان مكونة من عدة طبقات، يستأجرها التجار، فكانت أجرة الخان الواحد في السنة عشرين ألف دينار⁽⁵⁾، وفي القاهرة ومدينة مصر العديد من الحمامات التي يعمل بها عشرات العمال⁽⁶⁾، وهناك البقالون والعمارة وبائعو الخردوات وهناك دكاكين الأمتعة، ولقد اشتهرت بعض الدكاكين وبعض الأسواق بصناعات معينة وسلع محددة وبأطعمة معروفة⁽⁷⁾.

كما ازدهرت الصناعة فكان هناك صناعة الفخار بجميع الأنواع، وصناعة الأطباق والقوارير والأقداح بمختلف الألوان⁽⁸⁾، وكان لكل طائفة في السوق أو أرياب الحرف عريف يتولى أموره مع مشرف الحسبة⁽⁹⁾، ولكثرة الأعمال وتنوعها ولكثرة التجار وأصحاب الأعمال، ولكثرة

(1) أبي المحاسن: النجوم الزاهرة، ج4، ص176.

(2) ابن حماد: أخبار بني عبيد، ص100.

(3) المقرئزي: إغاثة الأمة، ص149.

(4) ناصر خسرو: سفرنامه، ص88.

(5) المصدر نفسه، ص108.

(6) المصدر نفسه، ص88.

(7) المقرئزي: خطط، ج1، ص273-275، خطط، ج2، ص97-105.

(8) ناصر خسرو: سفرنامه، ص103-105.

(9) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج2، ص124.

المتسوقين في السوق كان هناك خمسون ألف بهيمة مسرجة تعطى بأجرة لمن يركبها، فلقد كان أهل مصر في غنى عظيم⁽¹⁾، لما وفرت الدولة لهم من أمن لتجارتهم وصناعتهم لحد أنهم لا يغلقون أبواب دكاكينهم بل يسدلون عليها الستائر فلا يعتدي عليها أحد⁽²⁾.

ولقد ازدهرت العمالة في الزراعة مع بداية الدولة الفاطمية، فقد وجد في سوق مدينة مصر عدد كبير من الفواكه والخضار الشتوية والصيفية والخريفية والربيعية في وقت واحد من السنة⁽³⁾، في إشارة لاتساع العمل في الزراعة حتى أنه شمل جميع مناطق البلاد المصرية المختلفة في المناخ.

كما كانت الدولة الفاطمية تحارب تسخير العمال، وتمنع ولاتها من فعل ذلك، فقد رفعت ظلامه للوزير المأمون سنة (1123م/517هـ) مفادها أن والي الفسطاط والقاهرة سخرا السقاين لجلب الماء دون أجر، فغضب المأمون وأمر بإعطاء السقاين أجرتهم⁽⁴⁾.

إلا أن الحرية في العمل انتهت في زمن الحاكم بأمر الله الذي وضع الكثير من القيود، فلقد منع في سنة (1011م/402هـ) بيع الزبيب، وقام بحرقه ودمر مخازنه، ومنع بيع العنب والملوخية والجرجير والسمك الذي لا قشر له، وقام بضرب من باع ذلك بالسياط وطيف بهم في البلاد، وقطع رؤوسهم⁽⁵⁾، ومنع بيع العسل وهرق اثنا عشر ألف جرة منه ومنع بيع الترمس وكبب اللحم وعصير الشعير⁽⁶⁾، ومنع صناع الأحذية من عمل أحذية للنساء فتعطلت حوانيتهم وأرزاقهم، فكثرت الفرع والخوف من الحاكم بأمر الله، فأغلقت الدكاكين في الأسواق⁽⁷⁾، ثم أمر بقطع جميع كروم العنب⁽⁸⁾، فكان الخراب لمزارع الناس وأرزاقهم، واستمر هذا الحال في زمن

(1) ناصر خسرو: سفرنامه، ص105.

(2) المصدر نفسه، ص108.

(3) المصدر نفسه، ص103.

(4) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج2، ص111.

(5) ابن سمعون: أمالي، ج1، ص250؛ ابن حماد: أخبار بني عبيد، ص98.

(6) أبي المحاسن: مرد اللطافة، ج1، ص275.

(7) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج2، ص103.

(8) ابن حماد: أخبار بني عبيد، ص98.

الحاكم بأمر الله، ولما كانت خلافة ابنه الظاهر لإعزاز دين الله أمر بإزالة قرارات أبيه التي كان فيها تشديد على الناس في عملهم ورزقهم⁽¹⁾.

إن الكتب التاريخية لم تمدنا بمعلومات كافية عن العمل فيما بعد زمن الحاكم بأمر الله إلا أنه من المؤكد لم يكن بنفس الزخم الذي كان عليه في بداية الدولة، خاصة مع دخول البلاد في العديد من القلائل الأمنية⁽²⁾ واشتداد المجاعات المتكررة⁽³⁾.

(1) أبي المحاسن: النجوم الزاهرة، ج4، ص248.

(2) راجع الفصل الثاني، المبحث الثاني.

(3) راجع الفصل الثالث، المبحث الثاني.

المبحث الخامس

الحقوق المتعلقة بالمرأة

إن المرأة وحقوقها يشكلان علامة بارزة في أي دولة، فالمرأة نصف المجتمع وامتلاكها لحقوقها ينعكس بشكل مباشر على الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، وعدم امتلاكها لحقوقها يشكل تدهور في الأوضاع الاجتماعية بشكل خاص.

لقد سمحت الدولة الفاطمية للمرأة ممارسة العديد من الأدوار الاجتماعية والسياسية والاقتصادية إلا أن هذه الأدوار اختلفت بين المرأة الفاطمية والمرأة المصرية.

أولاً: المرأة الفاطمية ونساء القصر

لقد تمتعت المرأة الفاطمية ونساء القصر بالكثير من الحقوق، فحُزن على الألقاب كالرجال، فكانت تُلقب زوجة الخليفة بالجهة المعظمة، وذلك تعظيماً لشأنها ومكانتها⁽¹⁾، فلم يكن من حق زوجات وحظايا الأمراء وكبار رجال الدولة التسمي بهذا اللقب، يتسمين بلقب الجهة فقط⁽²⁾، وكان بعض نساء الخليفة يتسمين بألقاب أخرى، مثل زوجة الأمر بأحكام الله، التي لُقبت بسيدة علم الأمرية⁽³⁾، وكان من حق نساء القصر من الأميرات وبنات الأمراء يُطلق عليهن لقب السيدة الشريفة⁽⁴⁾، ولقد كانت زوجات الأمراء والخلفاء وكبار نساء القصر يملكن الثروات الكبيرة والضحمة، واشتهر البعض منهن بالثراء والبذخ، مثل عبدة ورشيدة بنتا المعز لدين الله⁽⁵⁾، كما كانت بعض جواري القصر يملكن ثروات كبيرة أمثال عائشة جارية الأمير عبد الله بن المعز لدين الله، التي كانت من عجائز القصر⁽⁶⁾، مما يدل على أن الجواري في القصور الفاطمية كان لها الحق في التملك لذلك استطعن أن يمتلكن الكثير من الأموال والعقارات.

(1) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج3، ص86.

(2) المقرئزي: خطط، ج1، ص411.

(3) المصدر نفسه، ج2، ص464.

(4) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج3، ص226.

(5) أبي المحاسن: النجوم الزاهرة، ج4، ص193.

(6) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج3، ص173.

لقد كانت القصور الفاطمية تضم أعداداً كبيرة من النساء، مما لا يمكن تقدير عددها⁽¹⁾، ولقد تنوعت مكانتهن الاجتماعية، حسب وظائفهن في القصر، وكانت الجواري يتلقين أوامرهن من زوجات الخليفة وحظاياها، فهناك مهام في القصر لا يشغلها إلا النساء مثل الإشراف علي المائدة الشريفة الخاصة بالخليفة⁽²⁾، التي تقوم بها امرأة تحمل لقب المعلمة مقدمة المائدة⁽³⁾، كما كانت تتولى خزانة الملابس الخاصة بالخليفة التي تُعرف بخزانة الكسوة امرأة تلقب بزين الخزان، ويساعدها ثلاثون جارية، فلا يغير الخليفة ملابسه إلا عندها⁽⁴⁾، وكانت خزنة الشراب تشرف عليها أيضاً أحد نساء القصر، وكذلك الكثير من الوظائف كانت تشغلها النساء ويطلق عليهن المستخدمات أرباب الصنائع، كما كان يقوم على خدمة زوجات الخليفة ومحظياتهن عدد كبير من النساء يطلق عليهن مستخدمات عند الجهات العليا، وكان البعض الآخر من النساء يعملن لدى الأمراء أرباب الوظائف في القصر وخاصة الأساتذة⁽⁵⁾.

ولقد لعبت العديد من نساء القصر الكثير من الأدوار السياسية المؤثرة في مختلف عصور الحكم الفاطمي، حيث كان لهن تأثير كبير في ظل ظروف سياسية واجتماعية معينة، مثل ما قامت به زوجة العزيز بالله المسيحية، حيث كان لها نفوذ كبير على زوجها العزيز بالله، حيث جعلته يُعين أباها بطريقاً لبيت المقدس لمدة عشرين عاماً، ثم كان تعيين أخيها الآخر بطريقاً على القاهرة والاسكندرية، وكان لها تأثير بالغ على العزيز بالله في سياسة التسامح والعطف على النصارى، وفتح أبواب الوظائف العليا لهم، وقد واصلت هذا الدور ابنتها ست الملك، التي كان يحبها أبوها العزيز بالله حباً شديداً⁽⁶⁾، لذلك كان لها دور بارز في التأثير على سياسة أبيها نحو النصارى⁽⁷⁾.

(1) ناصر خسرو: سفرنامه، ص 89.

(2) المقرئزي: خطط، ج 1، ص 421.

(3) المصدر نفسه، ج 1، ص 411.

(4) المصدر نفسه، ج 1، ص 413.

(5) المقرئزي: خطط، ج 1، ص 411.

(6) الأنطاكي: تاريخه، ص 164، 197. نقلاً عن سلام محمود: أهل الذمة، ص 32، 33.

(7) أبي يعلى: تاريخه، ص 21.

فكان العزيز بالله يميل إلى النصارى بسبب زوجته وابنته، فولى عيسى بن نسطروس النصراني، وكان يقدم النصارى ويقلدهم المناصب حتى أن المصريين احتجوا على ذلك، فقبض العزيز على عيسى بن نسطروس، فقامت ست الملك بالشفاعة له من أبيها فقبل شفاعتها فرد عيسى بن نسطروس لما كان عليه، مع دفع فدية ثلاثة آلاف دينار، شرط أن يستخدم المسلمين في دولته وأعماله⁽¹⁾.

ولقد كان لست الملك الدور الأكبر في اغتيال أخيها الحاكم بأمر الله، وقتل كل من شاركها المؤامرة⁽²⁾، وكان لها الدور الفعال في أخذ البيعة للظاهر بإعزاز دين الله سنة (411هـ/1020م)، فأدارت الدولة وصوبت الأوضاع ونظرت في تدبير الأعمال، وترتيب الجيش وتقريب الأموال، فأحسنت إلى الجنود، ورتبت الأمور أحسن ترتيب⁽³⁾.

كما كان لأم المستنصر بالله نفوذ كبير في الدولة الفاطمية، وكان ذلك من خلال تقريبها لأبي سعيد ابراهيم الدستري الذي سيطر على شئون الدولة، وكما كان له دور بارز في حرب العبيد والأتراك، من خلال دعم أم المستنصر للعبيد بالمال والسلاح والتحريض⁽⁴⁾.

ويروى أن أم الوزير الأفضل بن بدر الجمالي عندما كان ابنها في مهمة القضاء على النزارية في الإسكندرية، كانت تنس بين الناس في الأسواق والجوامع وهي متكرة، فتلقى على مسامعهم ما فيه ذم للأفضل، فتسمع إلى ما يقول الناس في الأفضل، ولما عاد الأفضل من إسكندرية عاقب المسيئين له وأكرم المحسنين⁽⁵⁾.

ولقد كان لعمة الخليفة العاضد دور مهم في اغتيال الصالح بن رُزَيْك، الذي تسلط على القصر، حيث أرسلت أموال إلى الأمراء ودعتهم إلى قتله، فلما دخل القصر قتلوه⁽⁶⁾.

(1) النويري: نهاية الأرب: ج28، ص104.

(2) أبي يعلى: تاريخه، ص53؛ النويري: نهاية الأرب، ج28، ص128.

(3) أبي يعلى: تاريخه، ص53؛ النويري: نهاية الأرب، ج28، ص128.

(4) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص137، 138.

(5) المقرئ: اتعاض الحنفا، ج3، ص15، 16.

(6) ابن الأثير: الكامل، ج9، ص449، 450.

فلقد حضيت المرأة الفاطمية ونساء القصر في الدولة الفاطمية على مكانة رفيعة، وكان لهن أدوار مهمة في وظائف القصر، كما كان لهن تأثير واضح في سياسة الكثير من الخلفاء، كما تمتعن بحقوق مالية واقتصادية جعلت من بعضهن من أصحاب الأملاك والعقارات.

ثانياً: نساء العامة

كانت المرأة المصرية كالرجال لها دورها وحقوقها في المجتمع، فكان لها الحرية في العمل وفي الحياة الاجتماعية، كما ساهمت المرأة في إعطاء الدروس الدينية والوعظ، أمثال السيدة أم الخير الحجازية التي كان لها رباط باسمها في القرافة، وكانت تعقد مجالس الوعظ للنساء في مسجد عمرو بن العاص⁽¹⁾.

وكانت النساء العجائز والأرامل موضع عطف ورعاية من الدولة الفاطمية، فقد قامت زوجة الأمر بأحكام الله بتأسيس دار لرعاية العجائز والأرامل سنة (526هـ-1132م)⁽²⁾، يجدن فيها كافة حاجاتهن وتجنبهن مذلة السؤال، كما كان يخصص لعجائز القصر وأقارب الأشراف قصر خاص بهم للسكنى، يعرف بقصر النافعي⁽³⁾.

تم المحافظة على المرأة حتى لا تتعرض للمضايقات في حياتها العامة والخاصة، فيمنع انفراد المرأة بالرجل أو يكلمها في غير البيع والشراء أو النظر إليها، ويمنع وقوف الشباب في الطرقات، وذلك حفاظاً عليها، وفي المساجد هناك أماكن خاصة بالنساء، فكان المحتسب يتفقد الأماكن التي تتجمع فيها النساء، مثل سوق الغزل والكتان وشواطئ الأنهار وأبواب حمامات النساء⁽⁴⁾.

(1) المقرئ: خط، ج2، ص405.

(2) المصدر نفسه، ج2، ص446.

(3) المصدر نفسه، ج1، ص408.

(4) العدوي: نهاية الرتبة، ص106-115.

إلا أن اجراءات الدولة الفاطمية في صيانة المرأة من الفساد لم يكن ليمنع النساء من الخروج ليلاً ومن اختلاطهن بالرجال، فغلبت النساء الرجال في الخروج، مما دفع الحاكم بأمر الله لإصدار بعض القرارات التي فيها اضطهاد للمرأة⁽¹⁾.

ثالثاً: اضطهاد الحاكم بأمر الله للمرأة

لقد تعرضت المرأة في عهد الحاكم بأمر الله إلى العديد من القرارات العنيفة والقاسية، فلم تسلم المرأة في هذا العصر من الاضطهاد، وذلك بعدما رأى من النساء ما فيه الفتنة والفسق، فأتثناء جولاته مر يوماً على حمام النساء فسمع ضجيجاً للنساء في الداخل، فأمر بإغلاق الباب بالحجارة، فماتت النساء في الداخل⁽²⁾، ولغلبة النساء الرجال في الشوارع وخاصة في الليل، منع النساء من الخروج من بيوتهن بعد العشاء⁽³⁾.

ثم كان أقصى القرارات سنة (404/1013م) عندما منع النساء من الخروج إلى الطرقات ليلاً ونهاراً، ومنع صانعي الأحذية من صنع أحذية للنساء⁽⁴⁾، ثم منعهن من الذهاب إلى الحمامات لمدة سبع سنوات، ومحيت صورهن من الحمامات⁽⁵⁾، فقتل من خرج منهن وهدمت بعض الحمامات عليهن، وجهد نساء عجائز كثيرة لاستطلاع أحوال النساء، ويعاقب من يتعرض لهن⁽⁶⁾، ونهي النساء من الظهور على أسطح المنازل، وأغلقت طاقات الدور⁽⁷⁾، وشق ذلك على التجار وباعة السلع النسائية، فشكوا ذلك، وشكت النساء ممن ليس لهن رجل، فأمر الحاكم بأمر الله أهل السوق بنقل ما يباع لهن إلى الطرقات على أن يكون معهن ما يشبه المغرفة الطويلة تضع المرأة فيها الأموال إذا رغبت الشراء دون أن يراها الرجال⁽⁸⁾.

(1) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص110.

(2) أبي المحاسن: مرد اللطافة، ج1، ص275.

(3) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج2، ص38.

(4) ابن سمعون: أمالي، ج1، ص250؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج11، ص352.

(5) ابن حماد: أخبار بني عبيد، ص100؛ ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج5، ص294.

(6) ابن كثير: البداية والنهاية، ج11، ص352.

(7) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص110.

(8) ابن الأثير: الكامل، ج8، ص129، 130.

واستمر هذا الحال حتى زمن خلافة ابنه الظاهر لإعزاز دين الله الذي أمر بإزالة جميع قرارات أبيه بما فيها قرارات التشديد على النساء⁽¹⁾.

(1) أبي المحاسن: النجوم الزاهرة، ج4، ص248.

الفصل الرابع

حقوق أهل السنة والجماعة

ويشتمل على أربعة مباحث

المبحث الأول: الحق في الحرية الدينية

المبحث الثاني: الحق في حماية المراكز الدينية

المبحث الثالث: الحق في إقامة الشعائر الدينية

المبحث الرابع: الحق في ممارسة القضاء الشرعي السني

المبحث الأول

الحق في الحرية الدينية

لقد كان أهل مصر قبل قيام الدولة الفاطمية على مذهب أهل السنة، فكان مذهب الإمام مالك⁽¹⁾ هو الشائع بين الناس⁽²⁾، فهو أول المذاهب السنية في مصر، وأكثرها شهرة لكثرة العلماء ودعاة المذهب⁽³⁾، ولم يزال المصريون يتبعون مذهب الإمام مالك إلى أن قدم الإمام الشافعي⁽⁴⁾ إلى مصر سنة (199هـ/815م)، فأتاه الناس طلباً للعلم، فخالف الشافعي أصحاب مالك في بعض المسائل الفقهية، فأنكر الناس عليه ذلك فتركوا مجالسه⁽⁵⁾، فأصر الشافعي على الاستمرار في إعطائه الدروس على الرغم من قلة مريديها، فأقبل عليه الناس مرة أخرى، فأصبح له عدد كبير من الأتباع⁽⁶⁾، فكان بذلك أهل مصر على مذهبي مالك والشافعي.

ويمكن استخلاص من خلال ما لقيه الإمام الشافعي من صعوبة في تحويل جزء من المصريين إلى مذهبه الذي خالف فيه المالكية في بعض المسائل، أن تحويل أهل مصر من المذهب السني إلى مذهب الدولة الاسماعيلية سيكون صعب، مما يعني أن أهل مصر بقوا على سنيتهن، ولم يتحولوا إلى المذهب الاسماعيلي، رغم محاولات الدولة الفاطمية تحويلهم بشتى الوسائل كما سوف نرى.

(1) هو الإمام مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر أبو عبد الله المدني، شيخ الأئمة وإمام دار الهجرة، توفي بالمدينة المنورة سنة 179هـ. السيوطي: طبقات الحفاظ، ص96.

(2) الحنبلي: تنقيح تحقيق، ج3، ص518.

(3) المقرئزي: خطط، ج2، ص334.

(4) هو الإمام محمد بن إدريس الشافعي أبو عبد الله، ولد بغزة سنة 150هـ، وضع مذهبه القديم في بغداد، ووضع مذهبه الجديد في مصر توفي سنة 204هـ. الداودي: طبقات المفسرين، ص25، 26.

(5) الذهبي: تاريخ الإسلام، ج14، ص336؛ المقدسي: الآداب الشرعية، ج1، ص232.

(6) ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج5، ص424.

فالدولة الفاطمية من لحظة وجودها على أرض مصر لم تلتزم بكتاب أمان جوهر الصقلي الذي تعهد فيه بإطلاق الحريات الدينية، بل استخدمت الدولة الكثير من الأساليب للتضييق على المصريين في مذهبهم السني⁽¹⁾، ومن أهمها:

أولاً: سب الصحابة رضوان الله عليهم

لقد استخدمت الدولة الفاطمية قضية سب الصحابة للتضييق على أهل السنة لما في ذلك من مساس لعقيدهم، وقد ظهر سب الصحابة جهاراً في زمن العزيز بالله⁽²⁾، ثم كان زمن الحاكم بأمر الله الذي جعل محاربة أهل السنة منهجاً له، فأمر سنة (395هـ/1005م) بكتابة سب الصحابة على جدران الجوامع والأسواق والشوارع والطرقات، وكتب الرسائل إلى سائر الولاة في الأقاليم يأمرهم بكتابة السباب للصحابة⁽³⁾، وطُلب من بعض خاصة أهل السنة سب ولعن الصحابة إلا إنهم أبوا ذلك⁽⁴⁾، فكان ذلك الهجوم الأكبر على معتقدات أهل السنة وذم رموزهم الدينية.

وبسبب اضطراب الحاكم بأمر الله ما بين النسك والبدعة⁽⁵⁾، عاد فأمر سنة (397هـ/1007م) بمحي ما كتب على الحيطان من سب الصحابة، ونهى عن سبهم بالمطلق، وبعدها بقليل أمر بضرب جماعة من الناس ثبت قيامهم بسب الصحابة⁽⁶⁾.

فلقد كانت فترة خلافة الحاكم بأمر الله لأهل السنة كرب وبيلاء شديدين⁽⁷⁾، فمن الراجح أن تسامحه في آخر حكمه مع أهل السنة عندما أمر بمنع سب الصحابة إلا للتخفيف من غضب أهل السنة عليه وخوفه من ثورتهم.

(1) ابن هبة الله: تاريخ مدينة دمشق، ج51، ص271.

(2) الذهبي: سير، ج15، ص170.

(3) ابن سمعون: أمالي، ج1، ص250؛ ابن حماد: أخبار بني عبيد، ص97؛ ابن الأثير: الكامل، ج8، ص129.

(4) المقرئ: اتعاظ الحنفا، ج2، ص54.

(5) ابن خلدون: تاريخه، ج4، ص76.

(6) ابن سمعون: أمالي، ج1، ص250؛ ابن حماد: أخبار بني عبيد، ص97؛ ابن الأثير: الكامل، ج8، ص129.

(7) اليافعي: مرآة الجنان، ج3، ص26.

ولم ينته سب صحابة بنهي الحاكم بأمر الله بل شاع في زمن المستنصر بالله سب الصحابة بشكل غير مسبوق، فاق زمن الحاكم بأمر الله⁽¹⁾، وفي زمن الوزير زريك الذي كان شديد التشيع متغالياً في مذهب الإمامية، محارباً لأهل السنة كارهاً لهم، زاد من سب الصحابة⁽²⁾.

ويبدو واضحاً من خلال الروايات السابقة أن سب الصحابة ومحاربة أهل السنة كان واقعاً موجوداً طوال حكم الدولة الفاطمية، ويمثل سياسة متبعة من قبل الدولة الفاطمية، إلا أن هذا السبب كان يزيد وينقص على حسب فترات الحكم الفاطمي تبعاً لاعتدال أو تشدد بعض الحكام، فكان التشدد على أهل السنة في عهد العزيز والحاكم والمستنصر بالله، مع العلم أن هؤلاء الثلاثة مكثوا في الحكم أكثر من نصف عمر الدولة الفاطمية تقريباً مائة وست سنوات من أصل مائتين وتسع سنوات، وهذا له دلالاته.

ثانياً: الاعتداءات على أهل السنة

ولم يسلم أهل السنة من الاعتداءات والمضايقات من قبل أتباع مذهب الدولة الفاطمية في أعيادهم، ففي سنة (363هـ/974م) يوم عاشوراء خرج جماعة من فرسان الدولة المغاربية ومن تبعهم من الشيعة، فقاموا بتكسير أواني السقاية، وخربوا الأسواق في مدينة الفسطاط السنية، فأصابوا أهلها بالضرر والأذى، واعتدوا على كل من لم يشاركهم في مظاهر الأسى والحزن بالأذى والسباب، مما أعاظ أهل السنة فثاروا وكادت تحدث فتنة ومجزرة، فقام أهل السنة بإغلاق دكاكينهم وأسواقهم خوفاً على أنفسهم وأموالهم من الفرسان المغاربية⁽³⁾، وكان ذلك في بداية عمر الدولة الفاطمية ومن خلال فرسانها المغاربية، دون تدخل من الدولة الفاطمية ودون تدخل من الخليفة المعز بالله ودون تدخل من جوهر الصقلي الذي أعطى المصريين الموائيق والأمان التي كفلت حرية العبادة والمعتقد، في إشارة عن رضى الدولة عن هذه الأفعال.

وفي مشهد آخر سنة (490هـ/1097م) تجمع عدد كبير من أتباع الدولة الفاطمية في يوم عاشوراء بمشهد السيدة نفيسة، وأظهروا سب الصحابة واعتدوا على أهل السنة، إلا أن هذه

(1) الذهبي: سير، ج15، ص196.

(2) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص213.

(3) المقرئ: اتعاظ الحنفا، ج1، ص145، 146.

المرّة تدخلت الدولة على استحياء من خلال الوزير الأفضل، فأرسل من يمنع هؤلاء من الاعتداء على أهل السنة وضرب بعضهم⁽¹⁾.

يبدو أن مشهد الاعتداء على أهل السنة بسبب اعتقادهم في الأعياد الفاطمية تكرر في الدولة الفاطمية، ولم يتوقف ولم يقل إلا في زمن بعض الوزراء الذين كان لهم ميول نحو العدل، مثل الأفضل وزير المستعلي ووزير الأمر بأحكام الله⁽²⁾.

ثالثاً: منع تدريس المذاهب السنية

ولقد بلغت محاربة الدولة الفاطمية للمذهب السني إلى منع علماء السنة من الحديث والتدريس فقه المذهب، كما حدث في زمن الظاهر لإعزاز دين الله، عندما أمر بنفي فقهاء المالكية من الديار المصرية⁽³⁾، وفي زمن المستنصر بالله كانت السنة غريبة بسبب محاربة الدولة لها، حتى أن المستنصر بالله أرسل إلى الحافظ لدين الله أبي إسحاق الحبال أحد علماء السنة يمنعه من رواية الحديث، إلا أنه لم يتوقف واستمر برواية الحديث، فأرسل له من يهدده، مما أخاف أبا إسحاق فأمتنع عن رواية الحديث⁽⁴⁾.

وعندما أراد الحاكم بأمر الله استمالة ابن باديس⁽⁵⁾ أمير المغرب عين فقيهين على المذهب المالكي لتدريس المذهب، لكنه عاد وانقلب عليهما فقتلتهما⁽⁶⁾، فكانت سياسة الدولة الفاطمية واضحة في محاربة تدريس المذاهب السنية، فمن الراجح أنها سلكت هذا النهج من أجل ضمان عدم استقرار هذه المذاهب بين أهل مصر، ويبقى مذهب الدولة في حالة من التفوق.

(1) المقرئزي: اتعاط الحنفا، ج3، ص20، 21.

(2) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص180.

(3) المقرئزي: اتعاط الحنفا، ج2، ص175.

(4) الذهبي: سير، ج15، ص196.

(5) هو المعز بن باديس بن منصور الصنهاجي، أحد الملوك التابعين لبني عبيد في أفريقيا، كان مالكي، ولد سنة 398هـ وتوفي سنة 454هـ. البغدادي: هدية العارفين، ج6، ص465.

(6) الذهبي: سير، ج15، ص175؛ أبي المحاسن: النجوم الزاهرة، ج4، ص222.

رابعاً: قصر المناصب العليا على الشيعة

لقد كان من سياسة الدولة الفاطمية استبدال أهل السنة بآخرين من المذهب الإسماعيلي في المناصب الهامة، في إقصاء واضح على أساس مذهبي⁽¹⁾، وكان لزاماً على أهل السنة الذين تقلدوا بعض المناصب الصغيرة أن يسيروا طبقاً لأحكام المذهب الإسماعيلي، وإذا ما ثبت على أحدهم التقصير في ذلك عزل من وظيفته، مما دفع جزء من الموظفين إلى اعتناق مبادئ المذهب الفاطمي⁽²⁾، من أجل المحافظة على وظائفهم ومناصبهم.

خامساً: رعاية الدولة للدعوة الإسماعيلية

لقد تعرض أهل السنة لهجمات منظمة من قبل الدولة الفاطمية من خلال رعاية الدولة ودعمها للدعوة المذهبية الإسماعيلية في حين أهملت المذهب السني وحاربت فقهاءه كما رأينا، فلقد كانت بداية حملات الدعوة الإسماعيلية على المصريين حتى قبل حكم الفاطميين مصر، فأرسل المعز أموالاً ودعاة لتحويل المصريين عن مذهبهم السني قبيل حملة جوهر الصقلي على مصر، وأمر بتوزيع الأموال على المتعاطفين مع مذهبهم إبان دخول الجيش الفاطمي إلى مصر⁽³⁾، وذلك لاستمالة أهل مصر للحكم الفاطمي وبالتالي المذهب الإسماعيلي.

ولما استقرت الدولة الفاطمية في مصر وأصبحت مقر دولتهم، ضاعفت الدولة الفاطمية جهودها المذهبية، خاصة مع تمسك أهل مصر بسنتهم، فعمدت الدولة الفاطمية إلى الدعاية السرية والعلنية في دعوتها، فجعلت الدعوة الإسماعيلية منظمةً تنظيمياً دقيقاً، فاستحدث منصب ديني خاص لأجل ذلك يتولاه أحد كبار دعاة الإسماعيلية ولقب بداعي الدعاة⁽⁴⁾، وكان هذا المنصب يشغله في بعض الأحيان قاضي القضاة، وفي أحيان أخرى شخص مستقل يلي قاضي

(1) ابن حجر: رفع الإصر، ص 329؛ السيوطي: حسن المحاضرة، ص 262.

(2) المقرئزي: خطط، ج 2، ص 286.

(3) المقرئزي: اتعاض الحنفا، ج 1، ص 102.

(4) الأصبهاني: خريدة القصر، ج 11، ص 186.

القضاة رتبة⁽¹⁾، ويعاون داعي الدعاة في نشر الدعوة اثنا عشر نقيباً، وله نواب كثر في سائر البلاد، وكانت تعطى لهم الرواتب الكبيرة⁽²⁾.

ولقد قام القصر الفاطمي بدور كبير في الدعوة الإسماعيلية، من خلال الدعوة إلى قراءة علوم آل البيت والتفقه فيها، حيث تولى آل نعمان⁽³⁾ هذا الدور⁽⁴⁾، حيث كانت هذه العائلة تدرس علوم آل البيت وعلوم الشيعة وفقهاها في القصر وأحياناً في الجامع الأزهر، وكان يشترك في إلقاء بعض دروسها بعض عظماء الدولة مثل الوزير بن كلس، الذي كان يتولى قراءة علوم آل البيت وشرحها بنفسه، وله في فقه الشيعة رسائل مشهورة⁽⁵⁾، وفي أحد جلسات القاضي بن نعمان في القصر لقراءة علوم آل البيت مات في الزحام أحد عشر رجلاً⁽⁶⁾.

لقد عاش المذهب السني في عهد الدولة الفاطمية سنين من الكرب والبلاء، باستثناء بعض الفترات التي كان فيها الوزير الأفضل الذي كان حسن الاعتقاد في مذهب أهل السنة وجميل السيرة فيهم⁽⁷⁾، فأمر بترك معارضة أهل السنة في اعتقادهم، ونهى عن مجادلتهم، وسمح لأهل السنة بإظهار معتقداتهم والمناظرة لها⁽⁸⁾، وفي هذه الرواية إشارة واضحة أن أهل السنة قبل وزارة الأفضل كانوا محاربين في عقيدتهم ممنوعين من إظهارها، وأن هذه الحرية كانت غير معهودة من الدولة الفاطمية، ومما يؤكد ذلك كره الخليفة الأمر بأحكام الله وعداؤه للأفضل، لذلك تم التخطيط للتخلص منه، فكان مقتله على يد الخليفة وأعدائه⁽⁹⁾.

(1) المقرئزي: خطط، ج1، ص403،391.

(2) القلقشندي: صبح الأعشى، ج3، ص558؛ المقرئزي: خطط، ج1، ص391.

(3) هم أبناء النعمان بن محمد بن منصور أبو حنيفة كان مالكيًا ثم تحول إلى الإمامية وولي القضاء للمعز لدين

الله، فصنف له التصانيف على مذهبه. ابن حجر: لسان الميزان، ج6، ص167.

(4) الذهبي: تاريخ الإسلام، ج26، ص43؛ ابن حجر: رفع الإصر، ص487.

(5) ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج7، ص29.

(6) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج1، ص285؛ المقرئزي: خطط، ج1، ص391.

(7) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص180.

(8) ابن الأثير: الكامل، ج9، ص208.

(9) المصدر نفسه، ج9، ص208.

وعاش أهل السنة فترة أخرى من الحرية العقائدية في زمن الوزير ابن السلار⁽¹⁾، الذي كان على المذهب السني، وذلك في عهد الظافر⁽²⁾، حيث قام ابن السلار بإخماد الروافض وكف أيديهم عن أهل السنة، فأظهر المذهب الشافعي⁽³⁾.

(1) هو أبو الحسن علي بن السلار المنعوت بالملك العادل سيف الدين، تولى الوزارة سنة 543هـ، وقُتل سنة 544هـ. ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج3، ص416.

(2) هو الظافر بالله أبو المنصور اسماعيل بن الحافظ لدين الله، تولى الخلافة 544هـ، توفي 549هـ. الذهبي، سير، ج15، ص202، 203.

(3) الذهبي: سير، ج15، ص203.

المبحث الثاني

الحق في حماية المراكز الدينية

كان في مدينة الفسطاط قبل الحكم الفاطمي جامعين رئيسيين هما جامع عمرو بن العاص وجامع أحمد بن طولون ففيهما كانت تقام الشعائر الدينية لأهل مصر⁽¹⁾، فأراد الفاطميون ومن بداية تأسيس دولتهم في الديار المصرية بناء جامع خاص بهم يعبر عن مذهبهم وحضرتهم في مصر، فتم بناء الجامع الأزهر سنة (358هـ/969م)⁽²⁾، في انفصال واضح عن أهل مصر الذين يتبعون المذهب السني، وفي إشارة مبكرة على أن الدولة الفاطمية تستقل بمذهبها في جوامعها الخاصة، إلا أن هذه الخطوة لم تكن لتجعل أهل السنة بمأمن في جوامعهم الخاصة، فمورست الكثير من الممارسات ضد أهل السنة في جوامعهم، التي كان منها:

1. ومن أول يوم للحكم الفاطمي في مصر أصبحت خطب الجمعة في جامع عمرو بن العاص وجامع أحمد بن طولون تُلقى على المذهب الإسماعيلي⁽³⁾، فأزيلت مظاهر الخلافة العباسية من الجوامع وحولت الدعوة للحكم الفاطمي⁽⁴⁾، في عملية أولية لبسط نفوذ الدولة الفاطمية على الجوامع، حتى تتحطم في ذاكرة أهلها الصلة الروحية التي تربطهم بالخلافة العباسية السنية.

2. اتخاذ الدولة الفاطمية جوامع أهل السنة مراكزاً للدعاية لمذهبها، وعلى رأسها جامع عمرو بن العاص وأحمد بن طولون، فدرُس فيهما مذهب الدولة الفاطمية، على الرغم من كونهما مراكز لأهل السنة، فكان الوزير يعقوب بن كلس يجلس في جامع عمرو بن العاص سنة (369هـ/980م)، ويقرأ في كتب ومؤلفات المذهب الشيعي الإسماعيلي⁽⁵⁾، دون مراعاة للحقوق الدينية لأهل السنة مثل حق الاحترام لعقيدتهم في مساجدهم على الأقل.

(1) ابن حماد: أخبار بني عبيد، ص84.

(2) أبي المحاسن: مرد اللطافة، ج1، ص270.

(3) المقرئزي: اتعاض الحنفا، ج1، ص114.

(4) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص83؛ أبي المحاسن: النجوم الزاهرة، ج4، ص32.

(5) الذهبي: تاريخ الإسلام، ج26، ص670.

3. لقد اعتاد خلفاء الدولة الفاطمية على الصلاة في جوامع أهل السنة وهذا يمثل اعتداء واضح للحقوق الدينية لأهل السنة لما فيه من إظهار لبعض شعائر المذهب الشيعي الإسماعيلي في الصلاة وغيرها من قبل الخليفة ومرافقيه من حاشية وحرس⁽¹⁾، كما اعتاد الخلفاء الفاطميون على أن تكون خطبتهم في الجمعة الثالثة من رمضان في جامع عمرو بن العاص، فيتحدثون فيها ما يشاؤون عن المذهب الإسماعيلي⁽²⁾، دون مراعاة لأهل السنة.

4. وامعناً في اضطهاد الدولة الفاطمية لأهل السنة في جوامعهم، أمر الحاكم بأمر الله سنة (395هـ/1005م) بكتابة سباب الصحابة على جميع حيطان جامع عمرو بن العاص من الداخل والخارج، وعلى سائر الجوامع، ولون هذا السباب بالأصباغ⁽³⁾، إلا أنه عاد سنة (397هـ/1007م) وأمر بإزالة ما كتب على الحيطان من سب الصحابة⁽⁴⁾، إلا أن الوزير بدر الجمالي في زمن المستنصر بالله أمر بكتابة سب الصحابة مرة أخرى على حيطان الجوامع⁽⁵⁾، في انتهاك واضح لحق أهل السنة في احترام رموزهم الدينية.

5. ولقد عانى أهل السنة في جوامعهم من غطسة وكبر وخيلاء الدولة الفاطمية، فكان قاضي القضاة الذي كان له مجلس كل يوم سبت وثلاثاء في جامع عمرو بن العاص⁽⁶⁾، يدخل الجامع في زهو وأبهة تؤثر على المصلين، فكان يدخل في حاشية من أعوانه وخاصته وجماعته ومن خلفهم حاملو السيوف المذهبة والمبرقة، ولا يصلي منهم أحد ويبقوا وقوفاً خلفه حتى ينتهي من الصلاة ويجلس في مجلسه، فيكونوا عن يمينه وشماله⁽⁷⁾، في مشهد من مشاهد الاستعلاء والاستكبار على أهل السنة وفي جوامعهم،

(1) المقرئزي: اتعاط الحنفا، ج2، ص54.

(2) القلقشندي: صبح الأعشى، ج8، ص323.

(3) المقرئزي: اتعاط الحنفا، ج2، ص54.

(4) ابن سمعون: أمالي، ج1، ص250؛ ابن حماد: أخبار بني عبيد، ص97؛ ابن الأثير: الكامل، ج8، ص129.

(5) أبي المحاسن: النجوم الزاهرة، ج5، ص120.

(6) القلقشندي: صبح الأعشى، ج3، ص558.

(7) المقرئزي: اتعاط، ج2، ص49.

ولم يقتصر الأمر على ذلك بل إن مجلسه في الجامع به من الوسائد والفرش والستر الشيء الكثير⁽¹⁾.

6. ولم تسلم جوامع أهل السنة من الاقتحامات المتكررة من قبل الولاة والقضاة والموظفين الكبار، من أجل قراءة سجلات تعيينهم، فيدخلون الجوامع برفقة معاونيهم ورجالهم وخاصتهم لقراءة هذه السجلات⁽²⁾، دون مراعاة لحرمة الجامع، في إثبات لقوتهم وسلطتهم على أهل مصر.

7. ولم يقف امتهان أهل السنة عند هذا الحد بل زاد عن ذلك، عندما قام أتباع حمزة الزوزني⁽³⁾ الذين قالوا بتأليه الحاكم بأمر الله، بالاجتماع في جماعة ودخلوا جامع عمرو بن العاص ركبناً على الخيول والبغال وهم يلعنون مذهب أهل السنة، حتى أن ثلاثة منهم وصلوا مجلس قاضي القضاة، وأخذوا يتكلمون بكلام أنكره أهل الجامع، فكبر الناس لسوء هذا الفعل⁽⁴⁾.

فهذا التجرؤ وبهذا الفعل الشنيع لا يمكن أن يكون إلا إذا كان هناك من يحميه، فيبدو أن الدولة الفاطمية وعلى رأسها الحاكم بأمر الله في ذلك الوقت كانت راضية كل الرضى عن هذا الفعل الشنيع الذي لا يقبله أحد، فالخيل والبغال تدوس داخل الجامع، فتتجس طهارته بما تحمله من نجاسة وأذى، في تدنيس واضح لجوامع أهل السنة.

8. ولم يقف هذا الأمر من قبل الحاكم بأمر الله عند هذا الحد ففي سنة (394هـ/1004م) أمر بهدم أحد جوامع أهل السنة في الإسكندرية⁽⁵⁾، في محاربة واضحة لأهل السنة في أماكن عبادتهم، وكان قبله أبوه العزيز بالله قد أمر بنقل أملاك وأموال الأوقاف إلى بيت مال المسلمين فوضع وقف جامع عمرو بن العاص في بيت مال المسلمين وذلك سنة

(1) القلقشندي: صبح الأعشى، ج3، ص558.

(2) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج2، ص23، 25، 36.

(3) هو حمزة اللباد الزوزاني أعجمي، دعا إلى عبادة الحاكم بأمر الله بدعوى أن الإله قد حل فيه، فتبعه جماعة من غلاة الإسماعلية ولقبوه بهادي المستجيبين، وكان من أتباعه أنوشتكين الدرزي الذي سميت الطائفة باسمه فيما بعد. النويري: نهاية الأرب، ج28، ص124-126. لم أجد له ترجمة في كتب التراجم.

(4) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص125؛ ابن حجر: رفع الإصر، ص74.

(5) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج2، ص49.

(363هـ/974م)⁽¹⁾، وكان المقصد أن يبقى جامع عمرو بن العاص دون تجديد وتأثيث ونظافة وترميم، وليكون بذلك دون الجوامع الإسماعيلية في جمالها وزينتها ونظافتها وبنائها.

فالدولة الفاطمية مارست الاضطهاد الواضح على أهل السنة في جوامعهم على الرغم من بنائها للعديد من الجوامع الخاصة بالشيعة والتي كان أولها الجامع الأزهر ثم الجامع الحاكمي⁽²⁾ وغيرها الكثير من الجوامع⁽³⁾، ولقد تحمل أهل السنة الكثير من الإعتداء على حقهم في حرية التعبد কিفما يشاؤون في أماكن عبادتهم، في انتهاك من الدولة الفاطمية لحقوق أهل السنة والجماعة.

على الرغم من ذلك فلقد كان هناك بعض العلامات البيضاء للدولة الفاطمية إتجاه جوامع أهل السنة منها قيام جوهر الصقلي بتوسعة جامع عمرو بن العاص ووضع سواري جديدة له من الخشب⁽⁴⁾، كما قام الحاكم بأمر الله بفرض نفقة لكل الجوامع في الديار المصرية التي لم يكن لها نفقة بمقدار اثني عشر درهماً في الشهر للجامع الواحد، حيث تصرف على حاجيات الجامع، وبلغت المساجد التي فرض لها نفقة أكثر من ثمانمائة جامع بما فيها جوامع أهل السنة، كما أمر الحاكم بأمر الله بإنزال سبع صناديق بها ألف ومائتين وتسعين مصحفاً لجامع عمرو بن العاص من القصر ليقراً فيها الناس⁽⁵⁾، وفي سنة (400هـ/1010م) وضع الحاكم بأمر الله ثلاثة قناديل ضخمة بجامع عمرو بن العاص، في أكبرها ألف ومئتي فتيل⁽⁶⁾.

(1) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج1، ص148.

(2) القلقشندي: صبح الأعشى، ج3، ص399.

(3) ناصر خسرو: سفرنامه، ص101.

(4) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج1، ص122.

(5) المصدر نفسه، ج2، ص96.

(6) أبي المحاسن: النجوم الزاهرة، ج4، ص222، 223.

المبحث الثالث

الحق في إقامة الشعائر الدينية

إن من الحقوق الإنسانية لأي جماعة دينية على الدولة حرية إقامة شعائرها الدينية وفق معتقداتها، لكن الدولة الفاطمية لم تحترم في الكثير من فترات حكمها حق أهل السنة في إقامة شعائهم الدينية وفق مذهبهم، فمن أول لحظة للحكم الفاطمي للمصر انتهكت الدولة الفاطمية وبشكل ممنهج شعائر العبادة الخاصة بأهل السنة، فلم تحترم الشعائر الدينية لهم كالتالي:

أولاً: في الأذان

فمنذ دخول جوهر الصقلي لمصر أمر بإدخال صيغة "حي إلى خير العمل" في الأذان وفق المذهب الإسماعيلي وذلك في جامع أحمد بن طولون ثم في جامع عمرو بن العاص ثم كان في سائر جوامع الديار المصرية⁽¹⁾، وأسقط من أذان الفجر عبارة الصلاة خير من النوم⁽²⁾.

وفي زمن الحاكم بالله المتقلب في قراراته كانت صيغة الأذان متقلبة ما بين الأذان السني والإسماعيلي، ففي عام (397هـ/1007م) أمر بمنع المؤذنين من إضافة عبارة حي على خير العمل، وأجاز للمؤذنين أن يضيفوا في أذن الفجر عبارة الصلاة خير من النوم⁽³⁾، إلا إنه في سنة (401هـ/1011م) عاد عن ذلك فأمر بمنع ذكر الصلاة خير من النوم، وأمر بذكر حي على خير العمل⁽⁴⁾.

وأما في وزارة بدر الجمالي الذي كان مغالي في المذهب الإسماعيلي فأكد على أن الأذان يجب أن يشمل عبارة حي على خير العمل⁽⁵⁾، ويبدو أنه كان هناك تراخي من قبل المؤذنين في الإلتزام بذلك، مما يدل على أن أهل مصر السنة لم يفوتوا فرصة لضعف الدولة

(1) ابن حماد: أخبار بني عبيد، ص50؛ النويري: نهاية الأرب، ج28، ص83.

(2) ابن حماد: أخبار بني عبيد، ص50.

(3) المقرئزي: خطط، ج1، ص342.

(4) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج2، ص86.

(5) أبي المحاسن: النجوم الزاهرة، ج5، ص120.

للمحافظة على الصيغة السنوية للأذان رغم مرور قرابة مئة سنة على محاولات فرض الصيغة الإسماعلية.

وعندما تولى أحمد بن الأفضل الوزارة في زمن الحافظ لدين الله سنة (524هـ/1130م) قام بإبطال عبارة حي على خير العمل من الأذان⁽¹⁾، فلذلك بغضه الحافظ لدين الله فتآمر عليه بمعاونة الأمراء فقتله⁽²⁾، فعادت هذه العبارة للأذان حتى انتهاء الدولة الفاطمية وإبطالها على يد صلاح الدين الأيوبي سنة (567هـ/1171م)⁽³⁾.

ثانياً: في الصلاة

لقد منعت الدولة الفاطمية الكثير من شعائر أهل السنة في الصلاة، وفرضت على أهل السنة شعائر أخرى، دون احترام لأهل السنة في التعبد على حسب شعائرهم فكان من انتهاكات الدولة الفاطمية لشعائر أهل السنة في الصلاة ما يلي:

1. الجهر بالبسملة⁽⁴⁾ بصوت مرتفع في الصلاة على غير عادة أهل السنة في مصر⁽⁵⁾.
2. القنوت⁽⁶⁾ في الركعة الثانية من صلاة الجمعة⁽⁷⁾.
3. منع صلاة القنوت⁽⁸⁾، ومن ثم أجازها الحاكم بأمر الله سنة (400هـ/1010م) وكتب رسائل بذلك لسائر البلاد⁽⁹⁾.

(1) ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج3، ص236.

(2) الذهبي: تاريخ الإسلام، ج26، ص141.

(3) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص240.

(4) يرى المالكية أنه لا يسن الجهر بالبسملة لفعل النبي والخلفاء الراشدين. ابن الجوزي: كشف المشكل، ج3، ص263.

(5) ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج1، ص376؛ ابن حماد: أخبار بني عبيد، ص50.

(6) يقول أهل السنة أنه لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قنت في صلاة الجمعة. الشافعي: الأم، ج1، ص205.

(7) ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج1، ص379.

(8) وهي صلاة قيام الليل. أبو حفص: اللباب، ج16، ص484.

(9) المقرئ: اتعاظ الحنفا، ج2، ص82.

4. منع صلاة الضحى، حتى أن الحاكم بأمر الله قبض وحبس وشهر بثلاثة عشر رجلاً سنة (394هـ/1004م) بسبب صلاتهم الضحى⁽¹⁾، وبعد ذلك عاد الحاكم بأمر الله وأجاز صلاة الضحى سنة (397هـ/1007م) وذهب إلى جامع عمرو بن العاص وصلى فيه الضحى والظهر للتأكيد على قوله⁽²⁾، ولكنه ما لبث حتى عاد سيرته الأولى سنة (401هـ/1011م) فمنع صلاة الضحى⁽³⁾.

5. منع الحاكم بأمر الله صلاة التراويح في شهر رمضان⁽⁴⁾، إلا إنه عاد وسمح بصلاة التراويح سنة (397هـ/1007م)⁽⁵⁾، فقامت جماعة من أتباع المذهب الإسماعيلي بالتعرض لأهل السنة وهم يصلون التراويح بالرجم فكتب الحاكم بأمر الله سجلاً يُنكر فيه هذا الفعل⁽⁶⁾، وفي سنة (399هـ/1009م) عاد وأمر الحاكم بأمر الله بمنع صلاة التراويح فلم يقيم أهل السنة الصلاة خوفاً من بطشه، فتقدم أحد علماء السنة يدعى الحسن بن جد الدقاق فصلى بالناس التراويح فقتله الحاكم بأمر الله لذلك⁽⁷⁾، وعاد الحاكم بأمر الله وأكد على قرار منع صلاة التراويح مرة أخرى سنة (401هـ/1011م)⁽⁸⁾، فلم تصل التراويح حتى سنة (408هـ/1017م)⁽⁹⁾.

6. الاعتداء على أهل السنة بسبب تكبيرهم على الجنائز أربع تكبيرات من قبل غلاة اتباع الدولة⁽¹⁰⁾، فأصدر الحاكم بأمر الله مرسوم يوفق فيه بين أهل السنة والشيعة فأجاز من خلاله للشيعيين أن يكبروا في الصلاة على الميت خمس مرات، أما السنيون فأجاز لهم

(1) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج2، ص49.

(2) المقرئزي: خطط، ج1، ص342.

(3) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج2، ص86.

(4) ابن حماد: أخبار بني عبيد، ص50.

(5) المقرئزي: خطط، ج1، ص342.

(6) ابن خلدون: تاريخه، ج4، ص76.

(7) ابن حماد: أخبار بني عبيد، ص98؛ ابن الأثير: الكامل، ج8، ص129.

(8) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج2، ص86.

(9) ابن حماد: أخبار بني عبيد، ص98.

(10) ابن خلدون: تاريخه، ج4، ص76.

أن يكبروا في صلاة الجنازة أربع تكبيرات⁽¹⁾، إلا أن ذلك لم يستمر فأمر وزير المستنصر بالله بدر الجمالي التكبير على الجنائز خمس تكبيرات⁽²⁾.

7. ضرب إمام مسجد القرافة سنة (362هـ/973م) فلم يصل الناس صلاة الجمعة من شدة الخوف⁽³⁾.

ثالثاً: في الصيام

عندما حكمت الدولة الفاطمية مصر كان أهل مصر يصومون ويفطرون على رؤية الهلال كباقي أهل السنة، ولكن عندما دخل جوهر الصقلي أجبر أهل السنة الصوم على حسب الحسابات وتواريخ الدولة الفاطمية، فيوم عيد الفطر أفرط جوهر بأهل القاهرة دون رؤية الهلال وصلى بهم العيد، فرفض أهل السنة في مصر الإفطار، والتمسوا رؤية الهلال على عادتهم فلم يروه، فأفطروا في اليوم التالي وصلوا في جامع عمرو بن العاص، فلما علم جوهر الصقلي بذلك أنكر عليهم وتهدهم بالعقاب⁽⁴⁾، وبقي هذا التعسف ضد أهل السنة حتى أجاز الحاكم بأمر الله في مرسوم لأهل السنة صوم شهر رمضان إذا ثبت لديهم رؤية الهلال، وأن للشيعة صوم رمضان دون أن يتقيدوا برؤية الهلال⁽⁵⁾.

رابعاً: في الأعياد

لقد اهتم الفاطميون بأعيادهم فكانت عندهم بمرتبة عيدي الفطر والأضحى، وكان الإهتمام بعيدي غدِير حُم⁽⁶⁾ ويوم عاشوراء اهتماماً كبيراً⁽⁷⁾، ولقد حاولت الدولة الفاطمية من خلال المغاربة إرغام أهل السنة على مشاركتهم في شعائرهم وأعيادهم الدينية، وكانوا يعتدون

(1) ابن خلدون: تاريخه، ج4، ص76، 77؛ المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج2، ص78.

(2) أبي المحاسن: النجوم الزاهرة، ج5، ص120.

(3) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج1، ص143.

(4) المصدر نفسه، ج1، ص116.

(5) ابن خلدون: تاريخه، ج4، ص76، 77؛ المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج2، ص78.

(6) هو عيد عند الشيعة يكون يوم الثامن عشر من كل سنة، وهو اسم لمكان بين المدينة ومكة، يقول الشيعة أن فيه جعل النبي صلى الله عليه وسلم الخلافة من بعده لعلي بن أبي طالب. ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج5، ص230.

(7) أبي المحاسن: النجوم الزاهرة، ج3، ص244.

على كل من لم يشاركهم ذلك، وكانت تثار القلاقل من أجل ذلك⁽¹⁾، وسنة (404هـ/1013م) أمر الحاكم بأمر الله في يوم عاشوراء بغلق سائر الأماكن والدكاكين والحوانيت في مصر والقاهرة، وذلك حزناً في يوم عاشوراء⁽²⁾، فكان المستعلي يأمر الناس سنة وشيعة في يوم عاشوراء بلبس السواد وغلق الحوانيت واللطم والبكاء⁽³⁾.

وكان يسمح للنساء يوم عاشوراء دخول جامع عمرو بن العاص⁽⁴⁾، ويطلب منهم استعمال الحناء ومن لم تفعل فكأنها لم تقم بحق عاشوراء⁽⁵⁾، فكان في هذا اليوم لا يدخل جامع عمرو بن العاص إلا النساء، وكن يدخلن الجامع بأجمل زينة وفي تبرج وكشف لأبدانهن، ويقمن فيه من أول النهار إلى المغرب، فيلعبن بالمصاحف ويُسُنن إلى ترتيب الجامع⁽⁶⁾.

إن معاملة أهل السنة في شعائرهم الدينية بهذا الشكل لم يكن في كل مراحل الدولة الفاطمية فيروي القلقشندي أن الدولة الفاطمية كانت تحاول كسب مودة أهل السنة، فكانت تمكنهم من إظهار شعائرهم الدينية على مختلف مذاهبهم، ولا يمنعون من إقامة صلاة التراويح في الجوامع والمساجد، ولا يمنعون من ذكر الصحابة⁽⁷⁾.

على الرغم من مخالفة القلقشندي الكثير من الروايات التاريخية السابقة الذكر، ويمكن تفسير ذلك بأن الدولة الفاطمية كانت في بعض مراحل ضعفها كانت تعطي الحرية لأهل السنة خوفاً من ثورة أهل السنة عليهم خاصة في ظل اعتماد الدولة الفاطمية في الحكم على فئة وشريحة صغيرة نسبياً وغريبة عن أهل مصر.

(1) المقرئزي: اتعاط الحنفا، ج1، ص145، 146.

(2) المصدر نفسه، ج2، ص100.

(3) أبي المحاسن: النجوم الزاهرة، ج5، ص153.

(4) الصفوري: نزهة المجالس، ج1، ص198.

(5) المغربي: مواهب الجليل، ج2، ص404.

(6) ابن الحاج: المدخل، ج1، ص290.

(7) صبح الأعشى: ج3، ص598.

المبحث الرابع

الحق في ممارسة القضاء الشرعي السني

كان القضاء الشرعي في مصر قبل الدولة الفاطمية على المذهب السني، وذلك لأن الدولة الإخشيدية تدين بالولاء للخلافة العباسية السنية، كما أن كل المصريين المسلمين على المذهب السني، فكان قاضي البلاد المصرية وقت دخول الفاطميين الديار المصرية أبو الطاهر الذهلي⁽¹⁾، فأقره جوهر الصقلي في منصبه، إلا أنه ألزمه أن يحكم في المواريث وفي الطلاق وفي هلال الشهور وفق المذهب الإسماعيلي⁽²⁾، ويُرَى أن إقرار جوهر لأبي الطاهر في منصبه وعدم إحلال قاضي شيعي محله كان لخوفه من غضب المصريين وسخطهم، فأقراره في منصبه كان لغرض سياسي فحسب، وما يدل على ذلك عمل جوهر على إضعاف نفوذه⁽³⁾.

ولما وصل المعز لدين الله مصر خلع على القاضي أبي الطاهر وأقره في مكانه لما رأى منه من فطنة ونباهة وجرياً على نفس السياسة التي نهجها جوهر عند قدومه لمصر⁽⁴⁾، إلا أنه أشرك معه قاضي مغربي وهو عبد الله بن أبي ثوبان⁽⁵⁾ وجعله قاضي للمغاربة دون المصريين، إلا أنه بعد ذلك زادت صلاحياته فنظر في الأحكام التي تخص المصريين، ولقب بقاضي مصر والإسكندرية⁽⁶⁾، وكانت الكلمة العليا للقاضي أبي الطاهر، فلما مات ابن ثوبان كلف المعز علي بن النعمان⁽⁷⁾ بالنظر في الأحكام الشرعية بالشاركة مع أبي الطاهر⁽⁸⁾، إلا أن

(1) هو أبو الطاهر محمد بن أحمد بن عبدالله بن مصر بن بجير الذهلي البغدادي المالكي، قاضي الديار المصرية، وثقه جمع من العلماء، ولي قضاء مصر سنة 348هـ. الذهبي: سير، ج16، ص204-206.

(2) ابن حجر: رفع الإصر، ص328،329.

(3) علي حسن: تاريخ جوهر، ص70؛ عبد المنعم ماجد: ظهور الخلافة، ص270.

(4) ابن حجر: رفع الإصر، ص328،329.

(5) هو أبو سعيد عبد الله بن محمد أبي ثوبان قدم صحبة المعز لدين الله من المغرب. المصدر نفسه، ص199.

(6) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج1، ص223؛ ابن حجر: رفع الإصر، ص328،329.

(7) هو علي بن النعمان بن أبي عبد الله، جاء مع والده النعمان بصحبة المعز لدين الله الفاطمي من المغرب. ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج5، ص415.

(8) المقرئزي: اتعاظ، ج1، ص225؛ ابن حجر: رفع الإصر، ص328،329.

أبا الطاهر مرض فاعتزل القضاء في سنة (366هـ/977م)، بعد أن مكث فيه ثمانية عشر سنة، فقلد العزيز بالله علي بن النعمان قاضي القضاة في الديار المصرية⁽¹⁾.

وكان علي بن النعمان هو بداية لسلسلة آل نعمان في القضاء في الديار المصرية (366هـ-401هـ/977م-4011م)⁽²⁾، وكانت لهم ولاية أخرى في القضاء في زمن المستنصر⁽³⁾، فكان القضاء من خلال آل النعمان لأهل السنة، ومن بعدهم من قضاة المذهب الإسماعيلي، ومن الملاحظ أن منصب قاضي القضاة كان في غالب الدولة الفاطمية مقتصر على من هم على المذهب الدولة الفاطمية، وما يدل على ذلك أن الدولة الفاطمية كثيراً ما كانت تسند منصب قاضي القضاة إلى داعي الدعاة الإسماعيلية⁽⁴⁾، في إشارة واضحة من الدولة الفاطمية بأن المذهب الإسماعيلي هو أساس التشريع لكل المواطنين على اختلاف مذاهبهم بما فيهم أهل السنة.

وما قام به جوهر الصقلي من الاشتراط على القاضي أبي الطاهر بأن يحكم على أساس المذهب الإسماعيلي، قام به الحاكم بأمر الله عندما عين القاضي أبا العباس أحمد بن أبي العوام⁽⁵⁾، الذي كان على المذهب الحنفي عندما اشترط عليه بالألا يحكم إلا بحضور أربعة فقهاء من المذهب الإسماعيلي⁽⁶⁾، في إشارة واضحة على تخويف قاضي القضاة من الحكم بغير المذهب الإسماعيلي، والراجح أن الحاكم بأمر الله قام بتعيين هذا القاضي أصلاً في محاولة لاستمالة ابن بديس أمير المغرب الذي كان على المذهب السني⁽⁷⁾.

(1) الذهبي: سير، ج16، ص209؛ ابن حجر: رفع الإصر، ص328،329.

(2) المقرئزي: اتعاط الحنفا، ج1، ص223 و ج2، ص21، 37، 40، 50.

(3) المصدر نفسه، ج2، ص334.

(4) المصدر نفسه، ج2، ص50، 106، 212، 236، 332.

(5) هو أحمد بن محمد بن عبد الله بن محمد بن أحمد بن يحيى بن الحارث أبو العباس عُرف بابن أبي العوام السعدي يأتي أبوه وعبد الله جده من بيت العلماء الفضلاء، وكان على المذهب الحنفي. القرشي: طبقات الحنفية، ج1، ص106.

(6) المقرئزي: اتعاط الحنفا، ج1، ص107.

(7) الذهبي: سير، ج15، ص175.

وعندما توفي قاضي القضاة سنة (533هـ/1139م) في زمن الحافظ لدين الله بقي منصب القضاء بغير قاض لمدة ثلاثة أشهر وهم يبحثون علي فقيه علي مذهب الدولة، فلما لم يجدوا اختاروا الفقيه أبو العباس أحمد ابن الحطيئة⁽¹⁾، اشترطوا عليه أن يحكم بمذهب الدولة، فرفض هذا الشرط، فأستبدل بفقيه آخر يتبع مذهب الدولة⁽²⁾.

ومن مظاهر إجبار الدولة الفاطمية أهل السنة بالالتزام بأحكام المذهب الإسماعيلي إعلان الدولة من لحظة دخولها لمصر أن القضاء في المواريث لا يكون إلا على المذهب الإسماعيلي، وأن البنت تترث كامل مال أبيها مع وجود العصابة من الرجال في مخالفة واضحة لأهل السنة الذين يقولون بأن البنت لا تترث أكثر من نصف مال أبيها⁽³⁾.

رغم كل هذا التشدد من قبل الدولة الفاطمية إتجاه أهل السنة في القضاء، إلا أنه لم يكن لينجح التشدد في كل فترات الدولة الفاطمية، حيث كان هناك إصرار من أهل السنة على تطبيق أحكام المذاهب السنية في القضاء متى استطاعوا إلى ذلك سبيلا، لذلك أعطت الدولة الفاطمية متسع لأهل السنة في بعض الفترات للحكم بالمذاهب السنية، فكان مذهب الإمام مالك والشافعي وأحمد ظاهرة في الكثير من فترات الدولة الفاطمية، وذلك لاستقرار هذه المذاهب في نفوس الناس، وأما المذهب الحنفي فكان محارب من قبل الدولة الفاطمية بقوة لأنه مذهب الدولة العباسية، وكان قضاة الدولة الفاطمية يراعون المذهب المالكي بشكل خاص، فمن أراد الحكم والقضاء به أجابوه⁽⁴⁾.

فيمكن القول أن المذاهب السنية كانت موجودة في الدولة كعقيدة لأهل مصر وإن غيبت في الكثير من الأحيان كقوانين حكم في القضاء، فالقضاة في الغالب كان حكمهم على المذهب الإسماعيلي مع مراعاة بعض الأحيان مذهب الإمام مالك لمن أراد.

(1) هو الفقيه أبو العباس أحمد ابن الحطيئة، على المذهب المالكي، من القراء الكبار. الذهبي: معرفة القراء، ج2، ص576.

(2) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج3، ص172.

(3) الذهبي: سير، ج15، ص161.

(4) القلقشندي: صبح الأعشى، ج3، ص598.

ولوحظ في أواخر الدولة الفاطمية الاحترام المتزايد لمذاهب أهل السنة، فتم تعيين بعض القضاة على المذاهب السنية، حيث قام أحمد بن الأفضل في زمن الحافظ بتعيين أربعة قضاة لأربعة مذاهب هي الشافعية والمالكية والإسماعيلية والإمامية، حيث أمر كل حاكم بأن يحكم على مذهبه وأن يورث بمقتضى مذهبه⁽¹⁾.

وفي سنة (533هـ/1139م) وفي زمن الحافظ لدين الله قام الوزير بتعيين قاضي على المذهب المالكي لعقد النكاح، فقبل ذلك كانت تعقد الأنكحة على المذهب الإسماعيلي، ولم يكن هناك من يعقد النكاح على المذاهب السنية بشكل رسمي⁽²⁾.

في زمن وزارة رضوان بن ولخش⁽³⁾ الذي كان أول وزير سني في الدولة الفاطمية سنة (531هـ/1137م)⁽⁴⁾، انتصر لأهل السنة في مصر، فكانت الإسكندرية في زمانه أهم معقل أهل السنة في مصر، فأنشأ فيها أول مدرسة في مصر لتدريس المذهب المالكي سنة (532هـ/1138م)⁽⁵⁾، حيث كان في الإسكندرية الفقيه المالكي أبو بكر محمد بن الوليد الطرطوشي، يدرس المذهب المالكي في بيته⁽⁶⁾، وبعد ذلك بأربعة عشر عاماً أنشأ وزير سني آخر وهو العادل ابن السلار مدرسة ثانية في الإسكندرية لتدريس المذهب الشافعي⁽⁷⁾.

ويمكن تشخيص الحالة في الدولة الفاطمية بأنها عندما كانت في أوج قوتها كان تنفرد بقضاء إسماعيلي تام، أما مع اقتراب نهاية الدولة الفاطمية وضعفها أفردت مساحة لتعيين بعض القضاة، وذلك لاستمالة أهل السنة في محاولة لإطالة عمر الدولة، إلا أن هذه المحاولات انتهت على يد صلاح الدين الأيوبي سنة (567هـ/1171م)، عندما قام بعزل جهاز القضاء الإسماعيلي ابتداءً من قاضي القضاة وإنهاءً بقضاة الأقاليم، وقام بتعيين قضاة على المذهب

(1) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص193.

(2) المقرئزي: اتعاط الحنفا، ج3، ص172.

(3) هو أبو الفتوح بن ولخشي خرج على برهم النصراني بسبب اضطهاده للمسلمين وتولى الوزارة. القلقشندي: صبح الأعشى، ج8، ص263.

(4) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص197؛ الذهبي: تاريخ الإسلام، ج26، ص202.

(5) المقرئزي: اتعاط الحنفا، ج3، ص167.

(6) ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج1، ص31.

(7) التلمساني: أزهار الرياض، ص291.

الشافعي، فأعاد المذهب الشافعي والمالكي إلى ما كانا عليه قبل الدولة الفاطمية، وجعل قاضي
القضاة على المذهب الشافعي⁽¹⁾.

(1) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج3، ص319.

الفصل الخامس

حقوق بعض الطوائف والجماعات في الدولة

الفاطمية في مصر

ويشتمل علي أربعة مباحث

المبحث الأول: حقوق أهل الذمة

الفصل الثاني: حقوق الأسرى والمساجين والعبيد

الفصل الثالث: حقوق الوفود والزوار والسفراء والتجار

المبحث الرابع: حقوق الفرق الشيعية الأخرى

المبحث الأول

حقوق أهل الذمة

لقد حرصت الدولة الفاطمية على إعطاء أهل الذمة حقوق كبيرة فاقت أمثالهم من المواطنين من أهل السنة، فكانت كل الوظائف متاحة لهم بما فيها أعلى المنصب في الدولة مثل الوزارة، فكان منهم العديد من الوزراء حيث كان أولهم يعقوب بن كلس اليهودي الذي ولي الوزارة للمعز بدين الله وابنه العزيز بالله⁽¹⁾، وقيل كانت وزارته للعزيز بالله فقط⁽²⁾، وكانت وزارتهم الثانية في زمن العزيز بالله أيضاً حيث ولي عيسى بن نسطروس النصراني الوزارة، والذي بدوره استتاب منشأ اليهودي في الشام، فقويت شوكة النصارى واليهود بهما فكان لهم العزة في الدولة الفاطمية، وكثر أذى المسلمين على يد اليهود والنصارى، حتى أن المسلمين احتجوا على ذلك فاستطلع العزيز بالله ما كان منهم بحق المسلمين فعزلهما، وصادر منهما أموالاً عظيمة وقام بقتلهما، لما رأى منهما من استغلال لمنصبيهما في عداة المسلمين⁽³⁾.

لقد كان سبب قوة النصارى في زمن العزيز بالله يرجع لزواجه بمسيحية، التي كان لها تأثيراً بالغاً عليه، مما جعله يتبع سياسة تمييز النصارى عن باقي مواطني الدولة، ففتح لهم أبواب الوظائف العليا⁽⁴⁾، وواصلت ابنته ست الملك دور أمها في التأثير على أبيها اتجاه النصارى⁽⁵⁾.

وفي زمن الخليفة الحاكم بأمر الله ولي فهد بن ابراهيم النصراني الوزارة، وقضى في الوزارة قرابة الست سنوات قبل أن ينقلب عليه الحاكم بأمر الله ويقتله سنة (393هـ/1003م)⁽⁶⁾،

(1) الخزرجي: عيون الأنباء، ص547.

(2) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص103.

(3) الذهبي: سير، ج15، ص168؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج11، ص320؛ أبي المحاسن: مرد اللطافة، ج1، ص572، 573.

(4) الأنطاكي: تاريخه، ص164، 197. نقلاً عن سلام محمود: أهل الذمة، ص32، 33.

(5) أبي يعلى: تاريخه، ص21.

(6) المصدر نفسه، ص40.

وفي سنة (400هـ/1010م) تولى الوزارة أبو نصر بن عبدون الكاتب النصراني⁽¹⁾، وفي سنة (409هـ/1018م) تولى الوزارة صاعد بن عيسى بن نسطروس⁽²⁾.

وفي زمن الحافظ لدين الله استوزر برهم النصراني الأرمني سنة (529هـ/1135م)، ولقب بسيف الإسلام تاج الملوك، فاعترض أكابر الدولة على ذلك، فهددهم الحافظ لدين الله⁽³⁾، فقام برهم باستجلاب أهله وغيرهم من الأرمن حتى كان عددهم ثلاثين ألف إنسان، فاستطالوا على المسلمين، وجار برهم على الناس جوراً عظيماً واستباح أموالهم⁽⁴⁾، وبنيت في أيامه كنائس وأديرة كثيرة حتى أن كل رئيس من أهله كان له كنيسة⁽⁵⁾، فلما اجتاز ظلمه كل الحدود شعر بالخوف ممن ظلمهم من كبار الدولة، فهرب سنة (531هـ/1137م)⁽⁶⁾، فعزله الحافظ لدين الله من الوزارة، لكنه ما لبث أن أعاده وجعله مستشاره في تدبير شؤون الدولة، ولما مات حزن عليه حزناً شديداً وأمر بإغلاق الدواوين ثلاثة أيام وأقام له جنازة عظيمة حضرها الكثير من الأعيان وبقي عند قبره وبكاه بكاءً شديداً⁽⁷⁾.

لقد كان لأهل الذمة مكانة كبيرة في الدولة الفاطمية، فلقد تولوا الوزارة في وقت مبكر من عمر الدولة في حين أن أهل السنة لم يحظوا بوزارة إلا في نهاية عمر الدولة عندما ولى رضوان بن ولخشي الوزارة⁽⁸⁾.

ولقد تولى الكثير من النصارى واليهود مناصب عليا في الدولة الفاطمية، فقام الحاكم بأمر الله بتولية أبي الخير زرعة بن عيسى بن نسطروس الكاتب منصب الوساطة⁽⁹⁾، وفي زمن الظاهر لدين الله زادت مكانة أبي سعيد سهيل بن هارون الدستري اليهودي لدى الخليفة

(1) المقرئزي: اتعاض الحنفا، ج2، ص81.

(2) المصدر نفسه، ج2، ص114.

(3) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص196.

(4) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص196؛ أبي الفداء: المختصر، ج1، ص317.

(5) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص196.

(6) أبي الفداء: المختصر، ج1، ص317.

(7) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص200.

(8) المقرئزي: اتعاض الحنفا، ج2، ص166.

(9) المصدر نفسه، ج2، ص85.

فاستخدمه في بيوعه، فاشترى له جارية سوداء اتخذها خليفة، فولدت له المستنصر بالله، فقامت الجارية بتقديم أبي سعيد اليهودي لابنها المستنصر بالله زمن خلافته فعظم شأنه، حتى أصبحت له كلمة في كل شئون الدولة، وقام بمشاركة أخيه أبي ثمر ابراهيم باستبدال وزير بآخر كان يهودي وأسلم⁽¹⁾، ولقد أدى الدستري المسلمين، حتى أن المسلمين كانوا يحلفون "وحق النعمة على بني اسرائيل"⁽²⁾.

وفي زمن المستعلي كان هناك يهودي اسمه ابن منجا كان يشرف على المنطقة الشرقية فطلب منه أهلها أن يعمل لهم ترعة، فعمل لهم الترعة وعندما دخل بها الماء شكلت بحراً سُمي ببحر أبي المنجا⁽³⁾.

وكان متولي الإنشاء عند الأمر بأحكام الله الكاتب ابن أبي الدم اليهودي⁽⁴⁾، وفي زمن الحافظ لدين الله كان هناك نصراني تولى ديوان النظر، يعرف بالأخرم، كان مسرف فكان يبذل في كل يوم ألف دينار سوى المؤن والغرامات، فأذى المسلمين وشق عليهم، فصرفه رضوان بن ولخشي واستخدم غيره⁽⁵⁾.

وفي زمن الأمر بأحكام الله اتصل راهب نصراني اسمه أبو نجاح بن كنا بالأمر بأحكام الله وشاركه مصادرة أموال النصارى، فأصبحت له مكانة كبيرة لدى الأمر بأحكام الله حتى أنه كانت تصنع له ملابس مخصصة⁽⁶⁾، ولقبه الأمر بأحكام الله بالأب القديس الروماني النفيس أب الآباء وسيد الرؤساء مقدم دين النصرانية وسيد البتركية صفي الرب ومختاره وثالث عشر الحواريين⁽⁷⁾، وفي سنة (523هـ/1129م) تحكم في الناس وأخذ الأموال دون حق، فلم يسلم من

(1) المقرئزي: اتعاط الحنفا، ج2، ص191.

(2) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص138.

(3) القلقشندي: صبح الأعشى، ج3، ص336.

(4) المقرئزي: اتعاط الحنفا، ج3، ص133.

(5) المصدر نفسه، ج3، ص165.

(6) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص189.

(7) القلقشندي: صبح الأعشى، ج13، ص370.

شره أحد من قضاة وكتاب وتجار، فلم يبق أحد إلا وناله منه مكروه وضرب⁽¹⁾، فكان يجلس في جامع عمرو بن العاص ويستدعي الناس ويصادر أموالهم⁽²⁾، وكان من أقوال هذا الراهب " نحن ملاك هذه الديار حرثاً وخراجاً وملكها المسلمون منا وتغلبوا عليها واغتصبوها واستملكوها من أيدينا⁽³⁾، فبلغ أذى النصارى للمسلمين في زمنه الشيء الكثير⁽⁴⁾، فلما بلغ الأمر بأحكام الله أفعاله وأفعال النصارى قتله وأعاد للمسلمين أموالهم⁽⁵⁾.

فالدولة الفاطمية أتاحت كل الوظائف لأهل الذمة بل كان لهم أفضلها وأقربها من القصر، فكان طبيب العزيز بالله بن النصير النصراني⁽⁶⁾، وولى الحاكم بأمر الله منصب طبيب القصر ليعقوب بن نسطاس النصراني وذلك سنة (394هـ/1004م)، ومنحه دار بالقاهرة⁽⁷⁾، ثم ولى بعد وفاته طبيباً للقصر صقر اليهودي، وأعطاه مالا كثيراً⁽⁸⁾، أما الحافظ لدين الله فاستخدم طبيب يهودي في مهام خاصة وسرية ولما وجد منه ما يسره جعله طبيباً خاصاً للقصر⁽⁹⁾، وفي ذلك دلالة على مدى ثقة الخلفاء الفاطميين بأهل الذمة فاستأمنوهم على حياتهم الخاصة.

كما كان من أهل الذمة جنود للدولة الفاطمية، فعندما غضب المعز لدين الله على الفقيه والعالم أبي المنجا النابلسي أمر بقتله وصلبه فتوانا الجنود المسلمون عن ذلك فبادر جندي يهودي إلى قتله وسلخه⁽¹⁰⁾.

إن وجود أهل الذمة الواسع في الوظائف العليا، لهو دليل على أنه كان منهم الكثير في الوظائف المتوسطة والعادية التي تدرجوا بها للوصول للوظائف العليا، كما أن تمكين الدولة

(1) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص190؛ القلقشندي: صبح الأعشى، ج13، ص370؛ المقرئزي: اتعاط الحنفا، ج3، ص126.

(2) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص19.

(3) القلقشندي: صبح الأعشى، ج13، ص370.

(4) المقرئزي: اتعاط الحنفا، ج3، ص126.

(5) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص190؛ المقرئزي: اتعاط الحنفا، ج3، ص126.

(6) ابن حماد: أخبار بني عبيد، ص94.

(7) المقرئزي: اتعاط الحنفا، ج2، ص48.

(8) المصدر نفسه، ج2، ص73.

(9) ابن الأثير: الكامل، ج9، ص280، 281.

(10) ابن الجوزي: المنتظم، ج14، ص245.

الفاطمية أهل الذمة كما رأينا في الكثير من الوظائف قد يرجع إلى تفضيلها لهم على غيرهم من المصريين، فالدولة الفاطمية عندما حكمت مصر لم يكن لها الكثير من الأتباع القادرين على تسيير أمور الدولة غير القليل من المغاربة قليلي الخبرة في الإدارة، فكان خيار الدولة الفاطمية الاعتماد عليهم بدل من أهل السنة.

ولقد احترمت الدولة الفاطمية الملكية الخاصة لأهل الذمة فلم تعتدّ عليها، فقيل أن هناك رجلاً نصرانياً له سفن وأملاك لا يمكن عدها، وكانت الغلة شحيحة بسبب نقصان النيل، فطلب الوزير من هذا النصراني توزيع الغلة على الأسواق بالدين أو بالنقد إن شاء، فأرسل النصراني إلى الوزير بأن لديه من الغلة ما يمكنه من إطعام أهل مصر الخبز ست سنوات⁽¹⁾، وقيل أن هناك رجلاً يهودياً وافر الثراء يتاجر بالمجوهرات ولا يعرف أحد مدى غناه إلا الله، كان على سطح داره ثلاثمئة جرة من الفضة⁽²⁾.

كما أعطت الدولة الفاطمية للنصارى الحرية في أعيادهم، في سنة (388هـ/998م) كان عيد الغطاس، فضربت الخيام والمضارب والأشربة في عدة مواضع على شاطئ النيل، ونصبت الأسرة للوزير فهد بن إبراهيم وأوقدت الشموع والمشاعل، وحضر المغنون، وبقي النصارى حتى وقت الغطس فغطسوا وانصرفوا⁽³⁾، ولقد اعتادت الدولة الفاطمية مشاركة النصارى أعيادهم ففي عيد الفصح خلع الخليفة على فهد بن إبراهيم خلعة حملت إلى داره ومعها بغلتان بمركبيهما وألف دينار⁽⁴⁾، إلا أن هذه الحرية اعتدي عليها في زمن الحاكم بأمر الله سنة (401هـ/1011م) حيث أمر بمنع النصارى من الغطس، فلم يُر أحد منهم على شاطئ النيل كما جرت عاداتهم⁽⁵⁾.

(1) ناصر خسرو: سفرنامه، ص106.

(2) المصدر نفسه، ص108، 109.

(3) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج2، ص17.

(4) المصدر نفسه، ج2، ص18.

(5) المصدر نفسه، ج2، ص86.

على الرغم مما تمتع به أهل الذمة في الدولة الفاطمية من الحقوق السياسية والمدنية والدينية، إلا أنهم تعرضوا لبعض التمييز الشكلي وخاصة عامتهم، كمنع اليهود سنة (362هـ/973م) من الخروج إلى الشوارع دون غطاء للرأس⁽¹⁾.

وفي زمن الحاكم بأمر الله تعرض أهل الذمة لفترة استثنائية من تاريخ الدولة الفاطمية حيث تعرضوا إلى التضييق وسلب الكثير من الحقوق، فلقد أمر الحاكم بأمر الله سنة (392هـ/1002م) بالقبض على جماعة من النصارى واستولى على أموالهم⁽²⁾، إلا أنه عاد وأمر بإطلاق سراحهم في نفس السنة⁽³⁾، وفي سنة (399هـ/1009م) أمر بهدم كنائس القنطرة وكنائس حارة الروم⁽⁴⁾، وأمر النصارى أن يلبسوا عمائم سود وأن يضعوا في أعناقهم صليباً طولها ذراع ووزنها خمسة أرتال، وألا يركبوا شيئاً من المراكب المزخرفة، وألا يستخدموا أحد من المسلمين، وأن لا يركبوا حماراً ولا سفينة مسلم، وأن يدخلوا الحمامات بالصليب، ثم أفرد لهم حمامات خاصة وجعل عليها صور للصليبان⁽⁵⁾، وأمر اليهود بلبس العمائم والطيالس السود⁽⁶⁾ على رؤوسهم وأمر أن يحملوا في أعناقهم القرائن الخشب وزنها خمسة أرتال وألا يركبوا المراكب المزينة وألا يستخدموا أحد من المسلمين، وأن لا يركبوا حماراً أو سفينة يملكها مسلم وأن يدخلوا الحمامات وفي أعناقهم الجلالج ليتميزوا عن المسلمين، ثم أفرد لهم حمامات خاصة عليها صور ثماثيل⁽⁷⁾، ثم أمر النصارى بلبس الأزرق واليهود بلبس الأصفر وألا يركبوا خيولاً أو بغالاً، وجعل على كل كنيسة لهم مسجداً يؤذن فيه على رؤوسهم⁽⁸⁾.

(1) المقرئزي: اتعاض الحنفا، ج1، ص132.

(2) المصدر نفسه، ج2، ص44.

(3) المصدر نفسه، ج2، ص45.

(4) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص116.

(5) ابن حماد: أخبار بني عبيد، ص99.

(6) وهو وشاح أو ثوب الذي في لونه غبرة إلى السواد يوضع على الكتفين. الرازي: مختار الصحاح، ج1، ص166.

(7) ابن حماد: أخبار بني عبيد، ص99.

(8) أبي المحاسن: مرد اللطافة، ج1، ص274.

فهذه الإجراءات لم تكن سوى بداية مضايقات الحاكم بأمر الله لهم، ففي سنة (402هـ/1012م) كانت أشد قراراته اتجاه النصارى حيث أمر بهدم جميع كنائسهم في الدولة⁽¹⁾، وأمر بهدم جميع البيع في جميع أنحاء الدولة⁽²⁾، كما أمر بنقل كل ما في الكنائس والبيع من أموال إلى المسلمين⁽³⁾، وأمر اليهود والنصارى بأن يسلموا أو يرحلوا إلى بلاد الروم فأسلم الكثير منهم⁽⁴⁾، كما منع أهل الذمة من امتلاك العبيد والجواري⁽⁵⁾، ثم عاد الحاكم بأمر الله كعادته عن قراراته وأمر بإعادة بناء الكنائس والبيع وإعادة ما أخذ منها من الأموال، وسمح لمن أسلم من النصارى بالعودة إلى دينهم⁽⁶⁾، فعاد كثير منهم إلى دينهم⁽⁷⁾، وبذلك عاد أهل الذمة إلى وضعهم السابق في الدولة الفاطمية.

لقد كانت إجراءات الحاكم بأمر الله ضد أهل الذمة استثناءً في عمر الدولة الفاطمية ولم تكن إجراءات دائمة، فالحاكم بأمر الله عرف بالنقلب في قراراته مع كل الرعية من المسلمين وأهل الذمة، وعرف عنه الشدة مع كل طبقات المجتمع حتى مع المقربين⁽⁸⁾، فالمضايقات مورست مع الجميع فلم يكن لأهل الذمة استثناء من ذلك.

وفي سنة (440هـ/1048م) تعرض النصارى لفترة استثنائية أخرى حيث قام المستنصر بالله بإغلاق أبواب الكنائس في مصر والشام، وزاد في الجزية على النصارى، وطالب الرهبان بدفع جزية لأربع سنين⁽⁹⁾.

(1) ابن سمعون: أمالي، ج1، ص250؛ ابن الأثير: الكامل، ج8، ص50؛ ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج5، ص294؛ الذهبي: سير، ج15، ص174.

(2) ابن الأثير: الكامل، ج8، ص50.

(3) ابن سمعون: أمالي، ج1، ص250؛ ابن خلكان: وفيات، ج5، ص294.

(4) ابن الأثير: الكامل، ج8، ص50، 129؛ ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج5، ص294.

(5) ابن حماد: أخبار بني عبيد، ص54.

(6) ابن الأثير: الكامل، ج8، ص50؛ ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج5، ص294؛ الذهبي: سير، ج15، ص175.

(7) ابن الأثير: الكامل، ج8، ص50.

(8) ابن خلدون: تاريخه، ج4، ص76.

(9) المقرئ: اتعاظ الحنفا، ج2، ص230.

بعد عودة أهل الذمة إلى مكانهم في الدولة الفاطمية بعد زمن الحاكم بأمر الله باستثناء جزء من فترة حكم المستنصر بالله، استمروا على نفوذهم حتى كانت وزارة رضوان بن ولخش السني في أواخر عمر الدولة الفاطمية الذي أصدر سنة (532هـ/1138م) العديد من القرارات التي حددت من نفوذ أهل الذمة لما رأى من قوة نفوذهم، فمنع اليهود من إرخاء الذوائب⁽¹⁾ وركوب البغلات وأمرهم بلبس الطيالسنة، وأمر النصارى بشد الزنانير المخالفة لألوان ثيابهم وأمرهم ألا يمشوا على مجالس المسلمين وهم ركبانا، وأمر أن تؤخذ الجزية منهم من فوق المساطب وهم وقوف أسفلها، ومنعهم من التكني بأبي الحسن وأبي الحسين وأبي الظاهر وأمرهم أن يبيضوا قبورهم⁽²⁾.

(1) الذؤابة ما يتدلى من شعر الرأس. العيني: عمدة القاري، ج22، ص56.

(2) المقرئزي: اتعاط الحنفا، ج3، ص165.

المبحث الثاني

حقوق الأسرى والمساجين والعبيد

أولاً: الأسرى

لقد كان لدى الدولة الفاطمية الكثير من الأسرى الرومان، وذلك بسبب الحروب المتكررة مع الدولة الرومانية⁽¹⁾، ففي سنة (382هـ/992م) في زمن العزيز بالله أسر عشرة آلاف أسير روماني، وفي سنة (384هـ/994م) أسرت القوات البحرية الفاطمية مائة أسير روماني⁽²⁾، وبعد ذلك بقليل أسر قائد الفاطميين في الشام الكثير من الأسرى الرومانيين والحمدانيين وأرسلهم إلى مصر⁽³⁾، وفي سنة (364هـ/975م) أسر عدد من جيش الروم⁽⁴⁾، وفي سنة (386هـ/996م) عادت القوات البحرية بمائتي وعشرين أسيراً من الروم⁽⁵⁾، كما كان عند الدولة الفاطمية أسرى مسلمون، ففي سنة (296هـ/909م) أسر ستة آلاف ومائة أسير من أتباع أبي ركو⁽⁶⁾⁽⁷⁾.

ومن الملاحظ أن تعامل الدولة الفاطمية مع الأسرى الرومان كان يتسم ما بين اللين والشدة، ففي حادثة حرق الأسطول الفاطمي سنة (386هـ/996م) اتهم أسرى الروم أنهم هم الذين حرقوه، حيث كانوا معتقلين في مكان قريب⁽⁸⁾، في دلالة على أنهم لم يكونوا في سجن أو معتقل مغلق الأبواب، إنما كانت لهم حرية الحركة وهذا ما أكدوه من خلال اعترافهم بأنهم هم الذين أحرقوا السفن، مما أثار عليهم العامة فقتلوا مائة وسبعة أسرى منهم⁽⁹⁾، في مخالفة واضحة من قبل الدولة الفاطمية التي كان عليها واجب حماية الأسرى من العامة، ولقد نهبت العامة من

(1) المقرئزي: اتعاض الحنفا، ج1، ص275.

(2) أبي يعلى: تاريخه، ص28؛ النويري: نهاية الأرب، ج8، ص101.

(3) المقرئزي: اتعاض الحنفا، ج1، ص285.

(4) المصدر نفسه، ج1، ص222.

(5) المصدر نفسه، ج1، ص290.

(6) هو الوليد بن هشام العثماني الأندلسي المعروف أبو ركو، خرج على الحاكم بأمر الله في منطقة برقة. ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج5، ص297.

(7) المقرئزي: اتعاض الحنفا، ج2، ص64.

(8) المصدر نفسه، ج1، ص290.

(9) المصدر نفسه، ج1، ص290.

الأسرى تسعين ألف دينار، فقام الوزير عيسى بن نسطروس بإعادتها لهم⁽¹⁾، في دلالة أخرى على ما تمتع به الأسرى الرومان من حرية في التنقل والعمل والتجارة وتلقي الأموال من ذويهم، أما الأسرى الحمدانيين فتعامل معهم بكل لين من خلال العفو عنهم⁽²⁾.

إلا أن هناك صور أخرى من تشدد الدولة الفاطمية مع الأسرى، فيتم المبالغة بقتلهم وإهانتهم من خلال الطواف بهم في البلاد وجعلهم محط إذلال من قبل العامة⁽³⁾، وفي زمن الأمر بأحكام الله قامت الدولة الفاطمية بقتل أسرى وقعوا في يدها من الرومان، على الرغم من محاولتهم الافتداء من القتل بثلاثين ألف دينار، وذلك رداً على قتل الرومان خمسمائة أسير مسلم، فقال الوزير المأمون "قد قتل لنا خمسمائة رجل يسوون مائة ألف"⁽⁴⁾، وقد فعل أشد من ذلك في الأسرى المسلمين من أتباع أبي ركو، حيث سمحت الدولة للعامة بأذيتهم وضربهم وبنف لحاهم، حتى أن أكتافهم تفتحت من شدة الضرب قبل أن يقتلوا بالسيوف في مجزرة رهيبة⁽⁵⁾.

وكانت الدولة الفاطمية تطلق سراح الأسرى الرومان باتفاقيات تبادل أسرى، كما حدث في سنة (432هـ/1041م) عندما كانت واقعة بين الجيش الفاطمي والجيش الروماني، فأسر ابن عم ملك الروم، فبذل الروم في فدائه ما لا كثيراً وعدداً كبيراً من أسرى المسلمين⁽⁶⁾، كما حدث أيضاً تبادل في زمن الوزير المأمون حيث بدل شاور بأسير روماني سنة (510هـ/1116م)⁽⁷⁾.

ولقد حاولت الدولة الفاطمية في مرات عديدة إطلاق سراح أسرى مسلمين من الدولة الرومانية فكتب التوفيق لهم في بعضها، كما حدث عندما قدمت رسل الروم إلى العزيز يطلبون الصلح، فوافق العزيز بالله واشترط شروطاً شديدة التزموا بها كلها منها أن لا يبقون في مملكتهم

(1) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج1، ص290.

(2) المصدر نفسه، ج1، ص285.

(3) المصدر نفسه، ج1، ص285-290.

(4) المصدر نفسه، ج3، ص102.

(5) أبي يعلى: تاريخه، ص44؛ المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج2، ص64.

(6) ابن الأثير: الكامل، ج8، ص248.

(7) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج3، ص83.

أسيراً⁽¹⁾، كما قام المستنصر بالله بعقد هدنة مع الرومان أطلق من خلالها خمسة آلاف أسير مسلم لدي ملك الروم سنة (429هـ/1038م) مقابل تعمير كنيسة القيامة في فلسطين⁽²⁾، وحاول مرة أخرى إطلاق سراح أسرى مسلمين سنة (445هـ/1053م)، عندما حاصر جيشه مدينة اللاذقية في الشام، فراسله ملك الروم لفك الحصار، فاشتراط المستنصر بالله لفك الحصار إطلاق سراح الأسرى المسلمين، وكانت مفاوضات من أجل ذلك إلا أنها فشلت⁽³⁾.

ثانياً: المساجين

لقد عانى المساجين في الدولة الفاطمية من تعسف متولي الشرطة ومن الولاة، فحاولت الدولة بعد أن وردت إليها الشكاوي والتثبت من صحتها معالجة هذا التعسف، فأعطيت للمساجين حقوقهم، كما حدث في عهد الأمر بأحكام الله عندما وصل للقاضي ابن ميسر مظالم بعض المعتقلين الذين يأسوا من الإفراج عنهم، فقام باستوضح أحوالهم وأطلع الأمر بأحكام الله بها، واستأذنه في الإفراج عنهم فأفرج عنهم⁽⁴⁾، وفي زمن الأمر بأحكام الله أيضاً رُفِعَ إلى الوزير المأمون شكوى بأن بعض الولاة يعتقل من لا ذنب له طلباً للرشوة فتطول مدة اعتقاله، فأمر المأمون من الولاة رفع كشوف شهرية في بداية كل شهر بأسماء وأعداد المعتقلين مع توضيح الجرم الذي اعتقلوا من أجله وتوضيح مدة الاعتقال⁽⁵⁾، وبذلك مُنِعَ التعسف في الاعتقال دون سبب، ومُنِعَ الاعتقال دون تحديد فترة زمنية، في حرص واضح من قبل الدولة الفاطمية على مراعاة حقوق المساجين في محاكمات عادلة.

يبدو أن اهتمام الدولة الفاطمية بحقوق المساجين اقتصر على المساجين الجنائيين، ولم تهتم بحقوق المساجين السياسيين، فلقد كان لهم شأن آخر، فأنشأ لهم الحاكم بأمر الله سجن خاص، جعل فيه الكثير من القيود والأغلال وجعل له سبعة أبواب، وسماه جهنم ووضع فيه كل من سخط عليه⁽⁶⁾، وسلبت حقوقهم فسجنوا وأعدموا بقرارات عليا دون محاكم فقام الحاكم بأمر الله

(1) أبي المحاسن: النجوم الزاهرة، ج4، ص151.

(2) ابن الأثير: الكامل، ج8، ص228؛ مجير الدين: الأُس الجليل، ج1، ص303.

(3) المقرئ: اتعاظ الحنفا، ج2، ص227، 228.

(4) المصدر نفسه، ج3، ص122.

(5) المصدر نفسه، ج3، ص101.

(6) الذهبي: سير، ج15، ص177.

باعثقال متولي الحسبة لمخالفته له في معاملة تجار في السوق، ولم يقدم للمحاكمة بل قطعت يده ولسانه ثم قتل سنة (391هـ/1001م)⁽¹⁾، وفي زمن المستنصر بالله اعتقل أبي الحسن بن علي الأنباري في مكان ضيق لا يصلح للاعتقال ثم قُتل بعد فترة، وفي نفس المكان اعتقل الوزير صدقة بن يوسف الفلاح، وقُتل أيضاً بعد مدة من الاعتقال، لمخالفتها لسياسة الخليفة⁽²⁾.

ولما قبض المستعلي بالله على أخاه نزار وأتباعه سنة (487هـ/1094م) في الإسكندرية بعد أن أمنهم على أنفسهم، وضع أخيه في الحبس دون طعام أو شراب حتى مات⁽³⁾، أما أفتكين⁽⁴⁾ فوضع في الحبس وطُلب من الحراس اهانتة وضُرب بالعصي حتى قُتل سنة (488هـ/1094م)⁽⁵⁾، أما باقي أتباع نزار فوضعوا في الحبس مدة ثم شُهر بهم أمام الناس ثم صلبوا⁽⁶⁾.

ولما أُعتقل الوزير المأمون من قبل الأمر بأحكام الله سنة (517هـ/1123م) هو وأخوته وجماعته وضعهم في السجن حتى سنة (522هـ/1128م) دون محاكمة أو معرفة ما سيؤول له مصيرهم⁽⁷⁾، ثم قام بعد ذلك بقتلهم وصلبهم أمام الناس⁽⁸⁾.

وعندما قتل الأمر بأحكام الله الأفضل سنة (515هـ/1121م)، اعتقل ابنه أحمد بن الأفضل وبقي في السجن دون أن يعرف مصيره حتى توفي الأمر بأحكام الله سنة

(1) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج2، ص43.

(2) المصدر نفسه، ج2، ص202.

(3) ابن الأثير: الكامل، ج8، ص498؛ النويري: نهاية الأرب، ج28، ص158.

(4) هو أبو المنصور أفتكين المعزي التركي، انتقل من بغداد واستولى على دمشق بعد حرب الأتراك والدليم في بغداد، راسله العزيز بالله، وولاه الإسكندرية، بايع نزار ضد أخيه المستعلي. النويري: نهاية الأرب، ج28، ص96. لم أجد له ترجمة في كتب التراجم.

(5) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص158؛ ابن خلدون: تاريخه، ج4، ص85.

(6) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج3، ص85.

(7) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص188.

(8) أبي يعلى: تاريخه، ص130؛ النويري: نهاية الأرب، ج28، ص202؛ المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج3، ص122.

(524هـ/1130م) فأُخرج من السجن⁽¹⁾، ليتولى الوزارة فقبض على بعض رجال الدولة ووضعهم في مخزن فما لبثوا أن ماتوا بسبب سوء المكان⁽²⁾.

على الرغم من عنف الدولة الفاطمية في التعامل مع المساجين السياسيين في غالب الأحيان، إلا أنها عفت في مرات قليلة عن أسرى سياسيين، فلقد عفى العزيز بالله عن أفتكين بعد أن أسره في الشام وأعاد له ماله ورجاله⁽³⁾، وكان قبله والده المعز لدين الله قد عفا عن جميع المعتقلين الذين كان قد اعتقلهم جوهر الصقلي سنة (358هـ/969م) وكان عددهم قرابة الألف معتقل⁽⁴⁾، وفي سنة (557هـ/1162م) قام العادل زريك بإطلاق سراح الأمراء الذين اعتقلهم أبوه⁽⁵⁾، الواضح أن عفو الدولة الفاطمية عن هؤلاء المساجين لم يكن من عاداتها، إنما كان امتصاصاً لغضب الأمراء ومناصريهم، فكانت أحوال الدولة لا تسمح بإثارة القلائل والاضطرابات، فالعفو كان ضرورياً من أجل تثبيت أركان حكم الدولة وتمكيناً لسلطانها من خلال التقليل من معارضيها.

ثالثاً: العبيد

لقد انتشر في الدولة الفاطمية العبيد حيث كانوا يجلبون من السودان⁽⁶⁾، فحرصت الدولة على حقوقهم من لحظة بيعهم في الأسواق، فخصصت لهم أسواقاً يباعون فيها، فكان الناس يزدحمون في هذه الأسواق من أجل الفرجة على العبيد والجواري، في سلوك يسيء للعبيد ويخدش حقوقهم وأعراضهم ويمس بالحياء والأخلاق، والقليل من كان يأتي من أجل الشراء، مما دفع الخليفة الحاكم بأمر الله إلى إصدار قرار يُخصص فيه يوم لبيع الجواري ويوم لبيع الغلمان، واشترط على من يدخل سوق العبيد أن يكون بائعاً أو مشترياً⁽⁷⁾.

(1) الذهبي: سير، ج36، ص140.

(2) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج3، ص141.

(3) ابن الأثير: الكامل، ج7، ص358؛ ابن خلكان، وفيات الأعيان، ج5، ص371.

(4) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج1، ص136.

(5) المصدر نفسه، ج3، ص256.

(6) المركشي: البيان المغرب، ص120.

(7) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج2، ص77.

وكان القصر الفاطمي يكتظ بعدد كبير من العبيد والجواري للقيام بالوظائف المختلفة⁽¹⁾، فلا يعرف ما كان به من عبيد وجواري، وقيل به اثنا عشر ألف خادم، وقيل أن مجموع ما في القصر من جواري وعبيد وخدام ثلاثون ألف إنسان⁽²⁾، من الذين كانوا يُرسلون من أهل النوبة ضمن الجزية المفروضة عليهم⁽³⁾، كما اعتمدت الدولة الفاطمية على جيش من العبيد⁽⁴⁾، وزاد عبيد السودان في عهد المستنصر بالله زيادة كبيرة، حيث شرعت أم المستنصر بالله في شراء العبيد من أهل جنسها واستكثرت منهم⁽⁵⁾، حتى زاد عددهم إلى ما يزيد عن خمسين ألف فارس وراجل⁽⁶⁾.

وكان للعبيد في الدولة الفاطمية حارات خاصة بهم، ولهم عُرفاء يشرفون على مصالحهم، فلما اشتد بهم الفقر في زمن الظاهر لإعزاز دين الله عاثوا في الأرض فساداً من أجل رزقهم فوعدهم الظاهر لإعزاز دين الله بنفقة لهم⁽⁷⁾.

لقد تزوج العزيز بالله من جارية رومية مسيحية حيث أنجبت له ابنته ست الملك⁽⁸⁾، وتزوج الظاهر بالله من جارية سودانية أنجبت له ابنه المستنصر بالله⁽⁹⁾، كما كان المستنصر بالله يميل إلى جارية⁽¹⁰⁾، فوصلت الجواري بذلك إلى أعلى مراتب السلم الاجتماعي، فكنَّ زوجات وأمهات الخلفاء.

(1) المقرئزي: اتعاض الحنفا، ج2، ص144.

(2) ناصر خسرو: سفرنامه، ص 89.

(3) القلقشندي: صبح الأعشى، ج5، ص268.

(4) المقرئزي: اتعاض الحنفا، ج2، ص137.

(5) ابن الأثير: الكامل، ج8، ص397؛ النويري: نهاية الأرب، ج28، ص144.

(6) ابن الأثير: الكامل، ج8، ص398؛ النويري: نهاية الأرب، ج28، ص144.

(7) المقرئزي: اتعاض الحنفا، ج2، ص169، 170.

(8) الأنطاكي: تاريخه، ص164، 197. نقلاً عن سلام محمود: أهل النمة، ص32، 33.

(9) المقرئزي: اتعاض الحنفا، ج2، ص191؛ أبي المحاسن: النجوم الزاهرة، ج5، ص19.

(10) ابن الأثير: الكامل، ج10، ص280.

فكان من مظاهر الصدقة في العصر الفاطمي شراء الجواري وكتابة عتقهن⁽¹⁾، ولقد قام الحاكم بأمر الله سنة (404هـ/1014م) بإعتاق سائر عبيده وجواريه⁽²⁾.

وكان يسند إلى بعض العبيد وظائف مهمة في الدولة كزيدان صاحب المظلة الذي أعتقه الحاكم بأمر الله سنة (391هـ/1001م)⁽³⁾، وكان بدر الجمالي أرمني الجنسية وكان عبداً مملوكاً لجمال بن عمار، وإليه ينسب حيث تولى إمارة الشام والساحل، ثم كان وزير المستنصر بالله فقام بإصلاح أوضاع مصر بعد خرابها⁽⁴⁾.

كما كانت بعض جواري القصر يملكن ثروات كبيرة أمثال عائشة جارية الأمير عبد الله بن المعز لدين الله، التي كانت من عجائز القصر⁽⁵⁾، مما يدل على أن الجواري في القصور الفاطمية كان لهن الحق في التملك لذلك استطعن أن يمتلكن الكثير، رغم أن العبيد لا يحق لهم الميراث ولا تجوز لهم الوصية شرعاً لأن أموالهم لمولاهم لا يرثها أحد، إلا أن الدولة الفاطمية اعتبرت العبيد المناصرين للدعوة الإسماعيلية كالأحرار في امتلاكهم لأموالهم في الموارث والشهادات وجميع ما يتصرفون فيه من أحوالهم، أما العبيد الذين لا يوالون الدعوة فيجري عليهم مجرى فقه العبيد في الإسلام⁽⁶⁾.

فكان للحاكم بأمر الله غلامان أحدهما اسمه "برغش" لقبه العادل، والثاني "هزار" ولقبه الأفضل، كانا يوزعان من مالهما الكثير على الفقراء من الناس، حتى أن الناس في زمن هزار كانوا لا يشكون الفقر، فكانت صدقته في كل جمعة أربعة آلاف درهم وكانت عطاياه لا تنقص عن عشرة دنانير⁽⁷⁾.

(1) المقرئ: اتعاط الحنفا، ج3، ص86.

(2) المصدر نفسه، ج2، ص100.

(3) المصدر نفسه، ج2، ص39.

(4) المصدر نفسه، ج28، ص154.

(5) المصدر نفسه، ج3، ص173.

(6) النعمان: المجالس والمسائرات، ص393، 394.

(7) المقرئ: اتعاط الحنفا، ج3، ص123.

المبحث الثالث

حقوق الوفود والزوار والسفراء والتجار

أولاً: حقوق الوفود

ميزت الدولة الفاطمية بين الوفود على أساس حاجة ومطالب هذه الوفود، فإذا كانت حاجة الوفود في مصلحة الدولة أكرمت واستقبلت، وإن كانت في مصلحة الوفود أهينت وأغلقت الأبواب في وجهها، فالوفود التي أرادت الدخول في طاعة الدولة من أجل امتيازات مادية لم تتل أي احترام أو تقدير، وكانت النظرة لهذه الوفود على أساس التبعية والدونية، ففي سنة (415هـ/1024م) في زمن الظاهر لإعزاز دين الله اجتمع وفد كبير من الحجاز جاءوا إلى مصر من أجل إقامة الدعوة الفاطمية في بلاد الحجاز، ووقفوا بباب القصر وحاولوا الوصول إلى الخليفة دون جدوى، حتى استغاثوا من الجوع، وقالوا: "يا قوم قد جئناكم وفارقنا أهلينا وقد هلكنا من الجوع، ... ونريد إنسانا يكلمنا، فلم يجابوا بشيء"⁽¹⁾، وذهبوا إلى رجال الدولة، فصار يدفعهم هذا إلى هذا، فلما انصرفوا عن باب القصر خائبين، بعث إليهم صاحب المظلة ألف دينار من ماله، فرفضوا أن يأخذوها، ووزع المبلغ على ضعاف وعبيد الوفد البالغ عددهم خمس مائة نفس لكل نفس ديناران، وعاد الوفد إلى مكة دون أن يحصلوا على تقديرهم وواجبهم، فكانوا غير راضين⁽²⁾.

إن تعامل الدولة الفاطمية مع الوفود التي جاءت بالولاء والطاعة غير راجية أي مقابل مادي يختلف عن تعاملها مع الوفود التي جاءت لتحقيق مطالب مادية، ففي سنة (428هـ/1037م) فسدت العلاقة بين والي أفريقية نصر بن مرداس وبين المستنصر بالله، فحاول بن مرداس نسج علاقة مع الروم، فنصح من قبل الروم بأن يصلح ما بينه وبين المستنصر بالله،

(1) المقرئزي: اتعاط الحنفا، ج2، ص163.

(2) المصدر نفسه، ج2، ص163، 164، 169.

فأرسل وفداً كبيراً مع هدايا جليظة، فقبل منه المستنصر بالله الهدايا واستقبل الوفد بشكل جيد، فحصل الرضا عن نصر بن مرداس⁽¹⁾.

ثانياً: حقوق الزوار

لقد احترمت الدولة الفاطمية زوارها وعاملتهم بكل احترام وتقدير وحافظت على أمنهم وراحتهم، لذلك وجد الألاف من الغرباء في مصر من أجل العلم أو الزيارة أو الاستقرار، في مشهد من الراحة والطمأنينة⁽²⁾، وفي زمن الأفضل بن بدر الجمالي فارق الكثير من الناس بلادهم وأوطانهم للعيش في مصر لما فيها من عدل وإحسان وإعطاء للحقوق، فلما مات الأفضل شعروا بزوال ذلك فشكوا ذلك للخليفة منبهين بأنهم فارقوا بلادهم لما وجدوا من إحسان، فأعاد الخليفة الفاطمي لهم حقوقهم ورفع عنهم الظلم وأمر بالإحسان إليهم⁽³⁾، يمكن تفسير موقف الدولة الفاطمية الرائع مع زوارها إلى محاولة الدولة التسويق لنفسها من خلال إظهار مميزاتا عن باقي الدولة الإسلامية الموجودة في ذلك الحين وخاصة الخلافة العباسية.

ومن الحكايات المشهورة في زمن الدولة الفاطمية من إنصاف للزوار قصة رجل عربي وصل إلى مصر في طريقه إلى الحج، فأودع ماله عند رجل في السوق، فلما عاد من الحج أراد استرداد ماله فأبى الرجل، فأطلع الحاكم بأمر الله على أمره، فقال له اجلس في مكان مقابل دكان الرجل، فإذا مررت عليك اعمل كأنك تعرفني وكأنني أعرفك، فلما مر الحاكم بأمر الله به وقف معه وأكثر الوقوف، ثم انصرف، فجاء الرجل الذي عنده الوديعة إلى الزائر وأكب عليه وسأله الصبح عما سلف، وأعاد إليه جميع ماله، فعرف الحاكم بأمر الله بذلك، فأصبح الذي أنكر الوديعة مقتولاً⁽⁴⁾.

إن محاولات الدولة الفاطمية المحافظة على أمن الزوار لم تتجح في كل عمر الدولة ففي مراحل الضعف فقد الزوار أمنهم، كما حدث سنة (415هـ/1024م) عندما قطعت الطريق على

(1) المقرئبي: اتعاظ الحنفا، ج2، ص186.

(2) ناصر خسرو: سفرنامه، ص102.

(3) ابن الأثير: الكامل، ج9، ص108.

(4) المقرئبي: اتعاظ الحنفا، ج2، ص122.

الحجاج المغاربة المسافرين في البر، فأخذت أموالهم، وقُتل منهم الكثير، وعاد من بقى إلى بلادهم دون حج⁽¹⁾، فلم تستطع الدولة توفير الأمن لهم أو حتى محاسبة من تسببوا في الإخلال به، في تقصير واضح من الدولة في واجبها في المحافظة على حقوق زوارها.

ثالثاً: حقوق السفراء والرسل

لقد تعاملت الدولة الفاطمية مع الرسول بطريقتين مختلفتين، كانت الأولى مبنية على الاحترام والتقدير والتكريم وإعطاء الحقوق وهذا الأسلوب أُتبع غالباً مع رسل الروم، وإن أُتبع أيضاً في بعض الأحيان مع رسل المسلمين، أما الطريقة الثانية فهي القتل والإهانة وكان هذا الأسلوب يتبع مع رسل المسلمين.

تعامل الدولة الفاطمية مع رسل الروم

لقد أعطت الدولة الفاطمية الرسل كامل حقوقهم وزيادة، فوفرت لهم الكثير من سبل الراحة والتقدير كالتالي:

1. غلق الأسواق والدكاكين وحشد الناس لاستقبالهم⁽²⁾.
2. وقف العسكر في صفين لاستقبالهم⁽³⁾، في ما يشبه اليوم الاستقبال العسكري.
3. خروج الخليفة وولي عهده في استقبالهم⁽⁴⁾.
4. تزيين القصور بجميع أنواع الزينة، وفرشت بفاخر الفرش، وعلقت على الحيطان جميل الستر، وأضيئت بآلاف القناديل⁽⁵⁾.
5. تجهز المجالس المريحة لهم⁽⁶⁾.

(1) ابن الأثير: الكامل، ج6، ص486؛ المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج2، ص162.

(2) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج1، ص208، 225.

(3) المصدر نفسه، ج2، ص107.

(4) المصدر نفسه، ج2، ص107.

(5) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج2، ص39، 40، 290؛ أبي المحاسن، النجوم الزاهرة، ج4، ص192.

(6) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج1، ص208.

6. إنزالهم في دار خاصة⁽¹⁾.

7. إعطائهم الهدايا العظيمة⁽²⁾.

لقد كان اهتمام الدولة الفاطمية بالرسول الرومان كبيراً حتى مع الرسل الذين آذوا المسلمين، فعندما جاء أحد رسل الروم للمعز لدين الله أكرمه، وكان ذلك في حضرة قاضي القضاة ابن النعمان فاحتج على ذلك الإكرام لأن ذلك الرسول كان يؤذي المسلمين ويؤذي الأسرى المسلمين لدى الرومان، فأنكر المعز لدين الله على ابن النعمان ذلك وأخرجه من المجلس، وبعد فترة وجيزة من ضيافة الرسول الروماني توفي فأرسل إلى بلاده في تابوت⁽³⁾، وهي دلالة واضحة على حماية حقوق السفراء، حتى بعد وفاتهم، فكانت تُكرم الجثث وتُحترم، فتُكفن وتُوضع في تابوت ويُرش عليها أنواع العطور والزهور، تُرسل إلى مثواها في بلادها.

كما منعت الدولة الفاطمية رجالها وموظفيها من استغلال الرسل، ففي زمن الحاكم بأمر الله أُسْتُغِلَ رسل الرومان من قبل بعض موظفي الدولة الفاطمية، فأخذوا الهدايا منهم، فلما علم الحاكم بأمر الله أمر بقتلهم⁽⁴⁾.

وقيل أن سبب موت المعز لدين الله أنه خلا يوماً برسول روماني، فدار بينهما حديث طويل عن ملك الفاطميين، فخاف الرسول من التحدث بكل ما عنده فطلب الأمان من المعز لدين الله، فأعطاه الأمان، فتحدث الرسول بأن لا مستقبل للدولة الفاطمية، فلما خرج الرسول أصاب المعز لدين الله حمى شديدة واتصل مرضه حتى مات⁽⁵⁾، إن تكدر المعز لدين الله من كلام الرسول ومرضه وموته فيه دلالة علي مدى انبهاره بالرومان وتصديقه لأقوالهم واعتباره كلامهم شيء محقق الحصول، وعدم مس السفير بسوء فيه دلالة على أن السفراء تمتعوا بالحق في الحماية على النفس والمال والعرض، حتى عندما يتحدثوا بكلام يدمي قلب الخليفة ويُميتوه، فلولا أنهم

(1) المقرئزي: اتعاض الحنفا، ج1، ص209.

(2) المصدر نفسه، ج2، ص101.

(3) المصدر نفسه، ج1، ص208، 209، 214.

(4) المقرئزي: اتعاض الحنفا، ج2، ص108.

(5) ابن حماد: أخبار بني عبيد، ج1، ص91؛ المقرئزي: اتعاض الحنفا، ج1، ص226.

يتمتعون بالحماية، وحقوقهم مصادرة، وحياتهم محاطة بسياسات متين، لقتل هذا السفير، ومن اليسير أن تلتف أي حجة، فممكن إغراقه في النيل ويعلن أنه غرق أثناء رحلة سياحية.

تعامل الدولة الفاطمية مع رُسل المسلمين

تعاملت الدولة الفاطمية مع رسل المسلمين بتقلب، فكان التعامل معهم بالقتل والإهانة في أحيان وبالتكريم والحفاوة في أحيان أخرى.

فعندما وصل رسول الملك فنا خسرو بن الحسن الديلمي⁽¹⁾ إلى البلاد المصرية في زمن العزيز بالله، طالباً من الفاطميين توضيح نسبهم، في تشكيك واضح في نسبهم، فعظم ذلك على العزيز بالله، فلما عاد الرسول راجعاً إلى بغداد قُتل بالسم في طرابلس بلبنان⁽²⁾.

وفي سنة (443هـ/1051م) أظهر ابن باديس صاحب إفريقية عداً المستنصر بالله، وأرسل رسولاً إلى بغداد ليقوم الدعوة العباسية، فعاد رسول ابن باديس ومعه الخلع والعهد واللواء الأسود، ففي طريقه مر ببلاد الروم فقبض عليه ملك الروم، وأرسله إلى المستنصر بالله فأدخل إلى القاهرة على جمل، وأحرق العهد والخلع، وأهين الرسول وأعيد إلى القسطنطينية⁽³⁾.

وكانت الدولة الفاطمية تتعامل في مرات أخرى مع الرسل المسلمين بحفاوة وتكريم كما حدث مع رسول ابن حمدان حين أتاه يسأل العفو وأن يُقر ابن حمدان على عمله، فأجيب بالعفو عنه، وُخلع على رسوله، وحُمل بالهدايا⁽⁴⁾، وفي سنة (516هـ/1122م) وصل رسول أمير مكة، ومعه كتاب بتهنئة المأمون، فاستقبل بكرم وحفاوة وأطلق له ثمانية آلاف وتسعمائة وأربعون إردباً وتخوت وثياب وُخلع ومال وبخور⁽⁵⁾.

(1) هو فنا خسرو أبو شجاع الملقب بعاضد الدولة بن ركن الدولة أبي علي الحسن بن بويه الديلمي، استلم فارس بعد عمه، اتسع ملكه فدانت له الكثير من البلاد، وخطب له على منابر بغداد. ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج4، ص51.

(2) المقرئزي: اتعاضد الحنفا، ج1، ص30، 31.

(3) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص139؛ المقرئزي: اتعاضد الحنفا، ج2، ص214.

(4) المقرئزي: اتعاضد الحنفا، ج1، ص288.

(5) المصدر نفسه، ج3، ص80.

وعندما أرسل أمير مكة عمارة اليميني الفقيه الشافعي سنة (550هـ/1155م) إلى الصالح طلائع أحسن إليه وبولغ في إكرامه من قبل الدولة الفاطمية، حتى أنه أقام عندهم لما رأى منهم ومدحهم وذكر فيهم الشعر⁽¹⁾.

وفي سنة (553هـ/1158م) قدم رسول الملك العادل محمود بن زنكي، فأكرم وأعطى جواب رسالته ومعه هدية فيها من الأسلحة وغيرها ما قيمته ثلاثون ألف دينار، ومن المال ما قدره سبعون ألف دينار تقويةً له على جهاد الفرنج⁽²⁾.

رابعاً: حقوق التجار

لقد تمتع التجار بمكانة عظيمة في الدولة الفاطمية، فكانوا في مرتبة عالية مع العلماء والقضاة من وجوه الدولة، فيخرجون مع الخلفاء في المناسبات المختلفة⁽³⁾، ولما تمتع به التجار من مكانة في الدولة الفاطمية خرج خلق من التجار ووجوه الرعية مرتين إلى العزيز بالله يسألونه المقام، وألا يخرج من مصر وألا يسير مع العساكر لمقاتلة الروم في الشام سنة (385هـ/995م)، فشكرهم لذلك⁽⁴⁾.

وكانت الدولة الفاطمية لا تأخذ شيئاً من التجار إلا بثمنه، ففي أحد سني القحط والمجاعة طلبت الدولة الفاطمية من أحد التجار أن يوزع غلة في الأسواق نقداً أو قرضاً⁽⁵⁾، وعندما أراد الحاكم بأمر الله شراء السلاح لجيشه، أخذ جميع ما عند التجار بثمنه⁽⁶⁾.

ولقد وفرت الدولة الفاطمية الأمن للتجار حتى بلغ الأمن إلى حد أنهم لا يغلقون أبواب دكاكينهم بل يسدلون عليها الستائر ولم يكن أحد يجروء على مد يده إلى شيء منها⁽⁷⁾، وشملت

(1) القلقشندي: صبح الأعشى، ج3، ص606.

(2) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج3، ص233، 234.

(3) المصدر نفسه، ج1، ص110.

(4) المصدر نفسه، ج1، ص288.

(5) ناصر خسرو: سفرنامه، ص106.

(6) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج2، ص90.

(7) ناصر خسرو: سفرنامه، ص108.

الدولة الفاطمية بالأمن التجاري الغريباء، فعندما حدثت حادثة مقتل أحد التجار الغريباء سنة (377هـ/987م) وأخذ ماله، استشاط العزيز بالله غضباً وطلب من الوزير الكشف عن وراء هذه الحادثة بأسرع وقت ومعاقبته، ثم قام بإقالة الوزير وقائد الشرطة بسبب هذه الحادثة⁽¹⁾، وفي حادثة أخرى في زمن الظاهر لإعزاز دين الله سنة (415هـ/1024م)، اجتمع بالجيزة خلق من التجار المغاربة في قافلة ومعهم من الأموال الكثير، فهددهم العبيد الجوالاة، فأرسل الظاهر معهم نحو ثلاثمائة فارس وأربعمائة راجل لحمايتهم، وساروا معهم حتى أوصولهم إلى المغرب بسلام⁽²⁾.

مع وصول أنباء بإرسال أموال من الطائفة النزارية لأتباعها في مصر عبر التجار، وضعت الدولة الفاطمية بعض القيود عليهم سنة (518هـ/1124م)، فأمر والي عسقلان بالاجتهاد والكشف عن أحوال الواصلين من التجار وغيرهم، ومن يصل منهم ممن لم تجر عاداته بالمجيء إلى البلاد فاليأخر حتى يُعرف سبب مجيئه وما معه من البضائع، ولا يسمح للتاجر دخول مصر إلا أن يكون معروفاً بين التجار، ولا تسير قافلة إلا بعد أن يكتب كشف بأسماء من فيها من التجار وأسماء الغلمان وذكر أصناف البضائع، لتقارن الأسماء والبضائع عند وصولهم مصر، كما وصي الوالي بإكرام التجار وكف الأذى والضرر عنهم⁽³⁾.

وفي سنة (512هـ/1118م) عندما نهب أمير مكة قافلة التجار المصريين، اتخذت الدولة الفاطمية العديد من الإجراءات القاسية ضد أمير مكة منها قطع الغلة عن الحجاز، وأرسل الأفضل رسالة تهديد إن لم يتم إرجاع القافلة، فاعتذر أمير مكة والتزم برد المال إلى أصحابه، فأعيدت الأموال في سنة (515هـ/1121م)⁽⁴⁾.

لقد جعلت الدولة الفاطمية الصدق في تعامل التجار أساساً لإعطائهم حقوقهم، وكان العقاب والاهانة من نصيب من يخالف الصدق، لذلك كان التجار يصدقون الناس في كل ما

(1) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج1، ص263، 264، 266.

(2) المصدر نفسه، ج2، ص143.

(3) المصدر نفسه، ج3، ص108.

(4) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص179.

بييعونه، وإذا كذب أحدهم على مشتري فإنه يوضع على جمل ويُعطى جرساً بيده ويطاف به في المدينة وهو يذق الجرس وينادي قائلاً: قد كذبت وها أنا أعاقب⁽¹⁾.

على الرغم من رعاية الدولة الفاطمية للتجار إلا أنهم تعرضوا إلى ظلم في أواخر عمر الدولة، حيث عاشوا في سنة (1127هـ/521م) معاناة حقيقية من مصادرة لحقوقهم، فطلب من التجار ضمان الكثير من الأشياء التي لم تجر العادة بضمانها، واستحدثت رسوماً لم تكن من قبل، فحصلت الشناعة على التجار، فخرج الكثير منهم من مصر⁽²⁾، وفي هذه السنة أيضاً كثرت مصادرة الراهب لأموال التجار وبقي هذا الحال حتى مقتله سنة (1129هـ/523م)⁽³⁾، وكان في سنة (1127هـ/521م) وصلت القاضي ابن ميسر بعض الشكاوي من التجار، فتكلم مع الأمر بأحكام الله في شأنهم ووضح له ما نزل بهم من المصادرات، فأمر الخليفة برفع المعاناة عنهم⁽⁴⁾.

إن الدولة الفاطمية كانت حريصة على كفالة وصيانة حقوق التجار، وخاصة الحق في الأمن على ممتلكاتهم وأموالهم وبضائعهم وتنقلاتهم ومساكنهم -إستثناء فترة بسيطة من عمر الدولة-، كان سبب هذا الإهتمام ما تجنيه الدولة من منافع كبيرة، وارتفاع صيتها وتشجيع للتجار على نقل رؤوس أموالهم للدولة الفاطمية، مما يرفع من المستوى الاقتصادي للدولة، وتوفير دخل مالي كبير لخزينة الدولة.

(1) ناصر خسرو: سفرنامه، ص105.

(2) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج3، ص123.

(3) المصدر نفسه، ج3، ص119.

(4) المصدر نفسه، ج3، ص122.

المبحث الرابع

حقوق الفرق الشيعية الأخرى

أولاً: النزارية⁽¹⁾

لقد كانت علاقة الدولة الفاطمية بالنزارية ومنذ اليوم الأول لنشأتها مبنية على العداء الشديد، فمنذ لحظة خروج نزار بن المستنصر بالله للإسكندرية ومبايعة أهلها له والحروب مستعرة بينهما، حتى قبض على نزار على يد الوزير الأفضل، وقتله أخوه المستعلي بالله في القاهرة سنة (488هـ/1095م)⁽²⁾، فهرب أتباعه إلى المغرب⁽³⁾، فقام الأفضل بتتبع كل من اتبع نزار أو أعانه في الإسكندرية، فقبض على كثير من وجوه البلد ومنهم القاضي فاعتقله مدة ثم قتله⁽⁴⁾.

وقيل أن النزارية قتلت الأفضل انتقاماً لما فعله بهم من قتل وتشريد⁽⁵⁾، وقيل أن من قتل الأفضل الأمر بأحكام الله لتحكمه في البلاد دونه⁽⁶⁾، وهو الراجح لتعدد الروايات وتأكيداتها، ويبدو أن الرواية الأولى كانت بصيغة الظن.

وفي زمن الأمر بأحكام الله وصل رُسل من النزارية بمال لمصر فألقى المأمون عليهم القبض وشهر بهم ثم صلبهم وصادر أموالهم⁽⁷⁾، فقامت النزارية بتدبير مؤامرة قتل الخليفة الأمر بأحكام الله⁽⁸⁾.

(1) هي فرقة إنشقت عن الإسماعلية بعد وفاة المستنصر بالله وتولية المستعلي بالله الخلافة الفاطمية، فرأت هذه الفرقة أن نزار أخ المستعلي الأكبر هو الأولى بخلافة أبيه بنص أبيه بذلك، أما فرقة المستعلوية فإنهم ينكرون إمامة نزار، وينكرون أن المستنصر بالله نص على ذلك. القلقشندي: صبح الأعشى، ج13، ص240، 246.

(2) الذهبي: سير، ج15، ص197؛ الذهبي: تاريخ الإسلام، ج34، ص210.

(3) القلقشندي، صبح الأعشى، ج13، ص241.

(4) الذهبي: سير، ج15، ص197؛ المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج3، ص15.

(5) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص180؛ المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج3، ص27.

(6) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص180؛ الذهبي: تاريخ الإسلام، ج37، ص194؛ ابن خلدون: تاريخه، ج4، ص89.

(7) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج3، ص85.

(8) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص191؛ المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج3، ص27.

وفي سنة (542هـ/1147م) ظهر بمصر في زمن الحافظ لدين الله رجل من ولد نزار فطالب بالخلافة، فجهز له الحافظ لدين الله جيشاً فقتل هو وأتباعه⁽¹⁾، بذلك تم التغلب على جميع محاولات النزارية في الوصول إلى الحكم، بالقضاء على جميع مناصريها في مصر وتشريدهم خارجها.

ثانياً: الدرزية⁽²⁾

مع ظهور هذا المذهب في مصر سنة (409هـ/1018م) تعاملت معه الدولة الفاطمية في ظل حكم الحاكم بأمر الله بتناغم وتوافق لما في هذا المذهب من إعلاء لمكانة الحاكم بأمر الله، فأعطوا حرية الدعوة والمجاهرة بها، على الرغم من رفض عامة الناس لهذا المذهب، فأكرم الحاكم بأمر الله حسن بن حيدرة الفرغاني أول داعٍ لهذا المذهب، فخلع عليه الخلع وجعله من حاشيته، فثار رجل من القاهرة فقتله، فغضب الحاكم بأمر الله لذلك فقتل الرجل⁽³⁾.

وفي سنة (410هـ/1019م) ظهر داعٍ جديد لهذا المذهب وهو حمزة الزوزني، فاجتمع له أناس من غلاة الإسماعيلية، فأكرمه الحاكم وقربه إليه وكان يختلي به⁽⁴⁾، ثم ظهر داعٍ آخر يُدعى أنوشتكين الدرزي⁽⁵⁾ فكثُر أتباعه، فأكرمه الحاكم بأمر الله وكان كثيراً ما يختلي به⁽⁶⁾.

وفي سنة (411هـ/1020م) جهر أتباع الزوزني بالمذهب في مسجد عمرو بن العاص دون خوف أو وجل، مما أثار الناس عليهم فقتلوا جماعة من أتباعه، مما أغضب الحاكم بأمر

(1) الذهبي: تاريخ الإسلام، ج37، ص15.

(2) هو مذهب أسسه عدد من المغالين في المذهب الإسماعيلي على رأسهم حمزة الزوزني وأنوشتكين الدرزي، ويؤمنون بطول الإله في الحاكم بأمر الله وإلى عبادته، وأمن به جماعة من الغلاة. النويري: نهاية الأرب، ج28، ص124-126.

(3) المصدر نفسه، ج28، ص124.

(4) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص124-126؛ العسقلاني: رفع الإصر، ص74.

(5) هو أبو محمد عبد الله الدرزي صاحب دعوة تأليه الحاكم بأمر الله وإليه نسبت الطائفة الدرزية الكائنة في جبال الشام. السيوطي: لب الألباب، ج2، ص360.

(6) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص125؛ المقرئ: اتعاظ الحنفا، ج2، ص113.

الله فانقم فقتل أربعين شخصاً منهم⁽¹⁾، فطالب الناس الحاكم بأمر الله بتسليمهم الزوزني، فماطل في ذلك وهربه، وانتقم الحاكم بأمر الله من الأهالي لرفضهم تأليهه فسلط عليهم العبيد يسومونهم سوء العذاب⁽²⁾.

وفي دليل واضح على رعاية الدولة الفاطمية للمذهب الدرزي في ذلك الوقت وتمكينه من الجهر بالدعوة على الرغم من مخالفته لإعتقاد الإسماعيلية وأهل السنة بل وصل الأمر بأن يسمح لأنوشتكين الدرزي بإرسال الدعاة لمذهبه لجميع مناطق مصر والشام⁽³⁾، وفي دليل آخر على رعاية الدولة هذا المذهب من خلال سؤال الحاكم بأمر الله لداعي الدعاة: كم في جريدتك قال: ستة عشر ألفاً كلهم يعتقدون بألوهيتك⁽⁴⁾، وفي هذا الرقم الكبير دلالة على انتشار المذهب لحد ما في أقل من سنتين (409هـ-411هـ/1018م-1020م) - من نشأته حتى مقتل الحاكم بأمر الله-.

بعد موت الحاكم بأمر الله وتولي ابنه الظاهر لإعزاز دين الله شنت الدولة الفاطمية حرباً لا هوادة فيها على المذهب الدرزي، فهربوا وتفرقوا في البلاد⁽⁵⁾، فكانت وجهتهم الرئيسية بلاد الشام حيث أسس هناك حمزة الزوزني مذهبه وكثر أتباعه⁽⁶⁾.

وبذلك استحك عداة الدولة الفاطمية لهذا المذهب، فقمعت كل تحرك له، فقتلت رجلاً جاء من الكوفة يزعم أنه أتى من عند الحاكم بأمر الله في غيبته، وأنه أرسله إلى الناس لينتهوا عما هم عليه⁽⁷⁾، وفي سنة (413هـ/1022م) كانت البراءة النهائية من هذا المذهب، عندما قام حاج مصري من المغالين في المذهب الإسماعيلي بضرب الحجر الأسود بالكعبة بعصا فكسر

(1) ابن حجر: رفع الإصر، ص74.

(2) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص126.

(3) المقرئزي: اتعاض الحنفا، ج2، ص113.

(4) أبي المحاسن: النجوم الزاهرة، ج5، ص341.

(5) المصدر نفسه، ج4، ص246.

(6) المقرئزي: اتعاض الحنفا، ج2، ص181.

(7) المصدر نفسه، ج2، ص136.

منه قطعاً، فلما علم الظاهر لإعزاز دين الله بذلك أنكروه وغم لذلك، وأمر بكتابة سجل تبرا فيه إلى الله تعالى من هذا الفعل ومن هؤلاء الجهلة الكفرة⁽¹⁾.

وفي سنة (434هـ/1043م) تعاملت الدولة الفاطمية بكل قوة للقضاء النهائي على هذا المذهب في مصر، وذلك عندما ظهر رجل يشبه الحاكم بأمر الله، فلما رآه أتباع المذهب بايعوه معتقدين عودة الحاكم بأمر الله من غيبته وزفوه إلى القصر، فحاربتهم الدولة بكل قوتها وأخذتهم وصلبوا أحياء ثم رشقوا بالسهام فقتلوا جميعاً⁽²⁾.

ثالثاً: الإمامية⁽³⁾

لقد راعت الدولة الفاطمية حقوق الشيعة الإمامية فكان لها فقهاء في الديار المصرية⁽⁴⁾، إلا أنه كان كثيراً ما يُضيق على هؤلاء الفقهاء فيمنعوا من التحدث عن مذهبهم⁽⁵⁾.

كان هذا حالهم أسوة بباقي المذاهب الإسلامية الأخرى إلا أن هذا الحال تغير مع ضعف الدولة الفاطمية وسيطرة الوزراء عليها، فزادت قوة المذهب الإمامي في الدولة فكانت لهم الكثير من الحقوق، وذلك ابتداءً من وزارة أحمد بن الأفضل الذي كان إمامياً متشدداً، فترك مذهب الإسماعيلية⁽⁶⁾، فالتف عليه فقهاء الإمامية وتحكموا به فأظهر المذهب الإمامي⁽⁷⁾، وحسنوا له الدعوة للإمام المنتظر، فضرب الدراهم باسمه ونقش عليها "الله الصمد الإمام

(1) أبي المحاسن: النجوم الزاهرة، ج4، ص249.

(2) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص135، 136؛ الذهبي: سير، ج15، ص187؛ المقرئ: اتعاظ الحنفا، ج2، ص189.

(3) هم من يسوقون الإمامة من بعد الرسول صل الله عليه وسلم إلى علي بن أبي طالب ثم إلى أبنائه لتبلغ اثنا عشر إماماً عندما تبلغ محمد الذي في السرداب والذي سيخرج في آخر الزمان على حسب زعمهم. أبو منصور: الفرق بين الفرق، ص17.

(4) المقرئ: اتعاظ الحنفا، ج3، ص166؛ أبي المحاسن: النجوم الزاهرة، ج5، ص82.

(5) المقرئ: اتعاظ الحنفا، ج3، ص166.

(6) الذهبي: سير، ج15، ص200.

(7) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص193.

محمد⁽¹⁾، ودعا علي المناير للمنتظر صاحب السرداب⁽²⁾، وأسقط ذكر إسماعيل من الدعاء على المناير⁽³⁾، وقام بتعيين فقيه على المذهب الإمامي وأمره أن يحكم بالمذهب الإمامي وأن يورث عليه⁽⁴⁾، لذلك تأمر عليه الحافظ لدين الله فقتله سنة (526هـ/1132م)⁽⁵⁾.

على الرغم من قتل أحمد بن الأفضل إلا أن الإمامية استقرت وتجددت في الدولة الفاطمية، فكان الوزير رضوان بن ولخش الذي كان أخوه على المذهب الإمامي يقوي المذهب الإمامي على مذهب الخلفاء، وحاول نيل موافقة الفقهاء الإمامية ومساعدتهم في تحية الحافظ لدين الله من الخلافة⁽⁶⁾، إلا أنهم أشاروا عليه ببقائه في الخلافة⁽⁷⁾.

وفي زمن الوزير طلائع بن زريك قويت المذهبية الإمامية لأنه كان إمامياً متشدداً⁽⁸⁾، وفي وزارة الصالح بن طلائع الذي كان مغالياً في مذهب الإمامية زادت قوة الإمامية وكان يجاهر بمخالفة الخلفاء في مذهبهم⁽⁹⁾، فعندما كانت دولة صلاح الدين الأيوبي كان المسيطر في الدولة الفاطمية المذهب الإمامي⁽¹⁰⁾.

ومن الملاحظ تمتع المذهب الإمامي بحقوقه في آخر عمر الدولة كان بغير إرادة الخلفاء الفاطميين، وبقرار من الوزراء المنتمين لهذا المذهب، لذلك حاول الخلفاء ومن بداية بروزه الإطاحة به، فقتل أحمد بن الأفضل لم يكن إلا محاولة في هذا الاتجاه، إلا أن ذلك لم يمنع من تولي العديد من الوزراء المعتنقي المذهب الإمامي مما أدى لتثبيت هذا المذهب في الدولة، وجعله المتقدم على جميع المذاهب أواخر الدولة.

(1) ابن خلدون، تاريخه، ج4، ص92؛ المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج3، ص141.

(2) الذهبي: سير، ج15، ص200.

(3) ابن خلدون، تاريخه، ج4، ص92.

(4) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص193؛ المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج3، ص142.

(5) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج3، ص143.

(6) ابن خلدون، تاريخه، ج4، ص94؛ المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج3، ص166.

(7) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج3، ص166.

(8) ابن خلدون، تاريخه، ج4، ص98.

(9) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص212؛ المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج3، ص222.

(10) ابن خلكان، وفيات الأعيان، ج7، ص206.

الفصل السادس

العقبات في طريق إعطاء الحقوق لأهلها والآثار المترتبة نتيجة موقف الدولة الفاطمية من حقوق الإنسان في مصر

ويشتمل على ثلاث مباحث

المبحث الأول: سياسة بعض القادة كعقبة في طريق إعطاء الحقوق
لأهلها

المبحث الثاني: الحروب والأزمات كعقبات في إعطاء الحقوق

المبحث الثالث: الآثار المترتبة على الدولة إزاء موقفها من حقوق
الإنسان

المبحث الأول

سياسة بعض القادة كعقبة في طريق إعطاء الحقوق لأهلها

إن الاختلاف في أفعال وسلوك الناس سمة طبيعية لدى البشر، فمن الطبيعي أن يكون هناك اختلاف في أنماط الحكم بين الخلفاء الفاطميين أو بين كبار رجال الدولة، فهناك العديد من السياسات التي مورست من بعض قيادات الدولة الفاطمية كان فيها الجور على حقوق الإنسان.

أولاً: سياسة بعض الخلفاء الفاطميين

لم تذكر الشريعة الاسماعيلية الإنسان وحقوقه وجعلت الخلفاء هم الرعاة لمصالح الأمة، وأوجبت طاعة الخليفة فيما يقول ويأمر به، مما جعل الخلفاء يتحكمون في البلاد والعباد وفق أهوائهم بحجة أنهم أئمة الزمان المعصومين من الزلل والخطأ⁽¹⁾، فالعقيدة الإسماعيلية كانت عقبة في إعطاء الإنسان حقوقه، من خلال إعطائها الخليفة حرية التصرف مع المواطن كيفما شاء، فيعطي الحقوق متى شاء ويمنعها متى شاء، في مخالفة لحق الإنسان في نيل حقوق ثابتة لا تتغير بتغير خليفة أو تغير سياسة.

فالخلفاء الفاطميين كغيرهم من البشر لهم نزعات بشرية، فبعض سياسات حكمهم فيها اعتداءات واضحة على حقوق الإنسان، كالسياسة التي اتبعتها المعز لدين الله أول خليفة لهم في مصر اتجاه الموظفين المصريين بإقصائهم من وظائف الدولة وإحلال غيرهم فيها⁽²⁾، ففي هذه السياسة جور واضح لحقوق الموظفين في الاستقرار في عملهم والتساوي مع الآخرين في حيازة الوظائف في الدولة.

أما العزيز بالله فكانت سياسته مبنية على التسامح مع أهل الذمة، فمكن لهم في المناصب العليا على حساب المسلمين وحقوقهم، فكانت لهم الشوكة والقوة، فانتهكوا حقوق المسلمين السياسية والاجتماعية والاقتصادية، فتعرض المسلمون إلى ظلم شديد على أيديهم،

(1) راجع الفصل الأول.

(2) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج1، ص119؛ السيوطي: حسن المحاضرة، ص262.

وعندما علم العزيز بالله بالظلم الواقع على المسلمين منهم حاول إزالة ذلك الظلم من خلال نزع منصب الوزارة منهم⁽¹⁾، في موقف مؤقت لم يغير من السياسة العامة المتبعة مع أهل الذمة، فاستمر في تقديمهم في الوظائف⁽²⁾، فهو الغبن الواضح لحقوق المسلمين من خلال تقديم طائفة تشكل أقلية على حساب الأكثرية، وكان في إصرار العزيز بالله على هذه السياسة تعدي على حقوق المسلمين السياسية والمدنية في تولي الوظائف إسوة بغيرهم من أفراد الرعية، وتعدي على المسلمين في حقهم بأن يتولى إدارة أمورهم واحد منهم.

أما سياسات الحاكم بأمر الله فحدث ولا حرج، فكم من السياسات الظالمة اتخذ، وكم من الحريات والحقوق مس، فكانت سياسته مضطربة بين العدل والجور وما بين إقامة الأمن والإخافة⁽³⁾، وكان تضاد بين حب العلم وقتل العلماء وبين الصلاح وقتل الصالحاء وبين السخاء والبخل⁽⁴⁾، فكان الإرهاب عنده وسيلة وسياسة للحكم وكان القتل المنظم دعامة هذا الإرهاب⁽⁵⁾، فانتهكت الحقوق ومن أهمها الحق في الأمن على الحياة، فعاش المسلمون وأهل الذمة وجميع مواطني الدولة في كرب وبلاء شديدين⁽⁶⁾، ومارس سياسة متشددة ضد المرأة فسُلبت الكثير من حقوقها⁽⁷⁾، وتعامل بسياسة متقلبة مع أهل السنة ما بين التضييق وإعطاء بعض الحقوق⁽⁸⁾، وبنفس السياسة تعامل مع أهل الذمة⁽⁹⁾، في سياسات غريبة الأهداف، وفي مجزرة حقيقية للحقوق والحريات، لم يسلم منها قريب ولا بعيد، في مشهد مُشين لحقوق الإنسان، وفي سياسة جور وتجبر دون غاية، لم تنزل إلا بموته، وتولي ابنه الخلافة، فرجع الظلم عن الناس في مخالفة لسياسة أبيه⁽¹⁰⁾.

(1) أبي المحاسن: مرد اللطافة، ج1، ص272، 273؛ الذهبي: سير، ج15، ص168.

(2) الأنطاكي: تاريخه، ص164، 197. نقلاً عن سلام محمود: أهل الذمة، ص32، 33.

(3) ابن خلدون: تاريخه، ج4، ص76.

(4) أبي المحاسن: النجوم الزاهرة، ج4، ص176.

(5) محمد عنان: الحاكم بأمر الله، ص125.

(6) اليافعي: مرآة الجنان، ج3، ص26.

(7) ابن سمعون: أمالي، ج1، ص250؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج11، ص352.

(8) ابن سمعون: أمالي، ج1، ص250؛ ابن حماد: أخبار، ص97؛ ابن الأثير: الكامل، ج8، ص129.

(9) ابن حماد: أخبار بني عبيد، ص99.

(10) أبي المحاسن: النجوم الزاهرة، ج4، ص248.

أما الظاهر لإعزاز دين الله فكانت سياسته قائمة على إعطاء القواد النفوذ، فتصرفوا في البلاد والعباد كما يشاؤون وفق مصالحهم دون مانع أو رادع، فتسامح الظاهر لإعزاز دين الله معهم فلم يكثر بأعمالهم وأفعالهم، وانشغل في لهوه واحتفالاته، فتاجر القواد في الغلال والأقوات وتحكموا في الأسعار، فغلت الأسعار وحدثت المجاعات وامتدت لسنوات، ولم يبالي بمعاناة الناس حتى اضطر الناس للخروج والتظاهر في جميع أرجاء الدولة والعاصمة وهم يهتفون بالجوع⁽¹⁾، وقريب من ذلك كانت سياسة المستنصر بالله، فلم يكن حازماً مع القواد، وكان لينه وضعفه سبباً في حروب القواد، فاضطربت أحوال البلاد واختلت الأعمال وانعدمت الأقوات وغلت الأسعار، وبقي هذا الحال لمدة ثمان وثلاثين سنة من حكمه، حتى كانت سنة (465هـ/1073م) عندما تراجع عن سياسته هذه واستدعى أمير الجيوش بدر الجمالي من الشام، فأقام الأحوال وأعاد للدولة مكانتها⁽²⁾، فسياسة تفويض القادة واللامبالاة من أفعالهم وعدم التدخل في أعمالهم، سلبت الناس حقوقهم في العيش بكرامة والعيش في أمن واستقرار، دون محاربة في لقمة العيش ودون محاربة في الأمن الشخصي والوطني.

لقد انتهج بعض الخلفاء الفاطميون سياسة قتل وزراء العدل والإنصاف، والعدول عنهم إلى غيرهم، فالوزير الأفضل عُرف بعدله وإنصافه، فقتله الخليفة الأمر بأحكام الله، فقتل معه العدل والإنصاف فكان بعده الظلم والجور⁽³⁾، وحدث هذا أيضاً مرة أخرى عندما قتل الحافظ لدين الله الوزير أحمد بن الأفضل لعدله وإنصافه ولحسن سيرته ولافتقائه طريق أبيه في التسامح مع جميع الرعية سنة (525هـ/1131م)⁽⁴⁾، في سياسة خبيثة تهدف إلى محو محاسن الحكم الرشيد من ذاكرة المصريين، ولتثبت في ذهن الرعية فكرة أن حكم الخلفاء هو الأمثل.

لقد كانت سياسة الكثير من الخلفاء الفاطميين اتجاه المال العام مبنية على سياسة الملك الخاص، فلم يراعوا فيه حق الرعية، فتصرفوا فيه كيفما شاءوا، فضاعت الكثير من الأموال هباءً، فالهبات والمنح أعطيت لمن لا يستحقها من كبار رجال الدولة، ومن ذلك ما أعطى لرئيس الطب

(1) المقرئزي: خطط، ج1، ص354.

(2) أبي يعلى: تاريخه، ص55.

(3) ابن الأثير: الكامل، ج9، ص208.

(4) أبي يعلى: تاريخه، ص140.

من المال الكثير في يوم واحد وهو لا يستحق⁽¹⁾، ووهبت طبالة لقولها بيتين من الشعر أرضاً كبيرة⁽²⁾، فهذه السياسة التي اتبعها الكثير من الخلفاء الفاطميين اتجاه المال العام حرمت عامة الناس من حقهم في المال العام وخاصة وقت الأزمات والمجاعات، كما كان في زمن الظاهر لإعزاز دين الله، حيث لم يجد الناس طعامهم في الوقت الذي يستمتع فيه الخليفة بالمال العام⁽³⁾، في انتهاك فاضح لحق المواطن في المال العام، فقد أعطى الخليفة لنفسه الحق في التصرف في المال العام، فكان تصرفه وانفاقه حسب مصلحته الخاصة ومن أجل راحته ورفاهية البيت الحاكم، كما حرم المواطن من حقه في مراقبة المال العام، والحق في مساعدة الحاكم، ومن الواضح أن هذه السياسة كان لها عواقب وخيمة، فهي تزرع ثقة المواطن بالدولة، وتجعله ناقماً عليها، غير مستعد لتبني فكرها، فضلاً عن الدفاع عنها، وهي الأرضية الخصبة لانتشار الفكر المضاد.

لقد كانت سياسة الكثير من الخلفاء الفاطميين عدم إشراك المصريين في الجيش، وكان اعتمادهم على عناصر أجنبية في تكوينه وقيادته، فمن الخلفاء من جلب المغاربة واعتمد عليهم كالمعز لدين الله⁽⁴⁾، ومنهم من كان خياره جلب الأتراك وجعلهم أساس تكوين الجيش كالعزيز بالله⁽⁵⁾، ومنهم من جلب عبيد السودان بكثرة وجعلهم قوة الخلافة الضارية كما فعل الحاكم بأمر الله⁽⁶⁾، ومن بعده المستنصر بالله⁽⁷⁾ ومن ثم الأمر بأحكام الله⁽⁸⁾، ومنهم من جلب واعتمد على العنصر الأرمني المسيحي كالحافظ لدين الله⁽⁹⁾، مما أدى إلى عدم التجانس بين هذه العناصر المختلفة فكانت الحروب بينها كما كان بين الأتراك والسودان في زمن المستنصر بالله⁽¹⁰⁾، فأدى ذلك إلى انعدام الأمن الوطني والشخصي في البلاد المصرية، وزيادة الفقر والجوع بين الناس مما

(1) الذهبي: العبر، ج4، ص279؛ الخزرجي: عيون الأنباء، ص572.

(2) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص140.

(3) المقرئزي: خطط، ج1، ص354.

(4) ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج5، ص61.

(5) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج2، ص27.

(6) الذهبي: سير، ج15، ص181؛ النويري: نهاية الأرب، ج28، ص121.

(7) ابن الأثير: الكامل، ج8، ص397.

(8) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج3، ص85.

(9) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص196؛ أبي الفداء: المختصر، ج1، ص317.

(10) ابن الوردي: تاريخه، ج1، ص364.

أدى لتضرر الزراعة والتجارة من هذه الحروب⁽¹⁾، وأضف إلى ذلك ما شكله هؤلاء الغرباء من طبقة اجتماعية عليا تتقدم على المصريين في القوة والسيادة والنفوذ لكونهم ذراع الدولة الضارب، وبالتالي أصبح المصريون الطبقة الثانية على الرغم من أنهم هم أصحاب البلاد الحقيقيين، في انتهاك بيّن لحقوقهم الاجتماعية والسياسية.

والواضح أن الخلفاء الفاطميين كانوا يحكموا المصريين على حسب أهوائهم دون قوانين أو قواعد للحكم، لذلك تمايزوا في سياساتهم تبعاً لغاياتهم، ولكن التحكم المطلق هو المشترك الأكبر في كل مكونات الدولة السياسية والعسكرية والاقتصادية وفق تلك الغايات، كما كانت سياساتهم يشوبها بعض الأحيان النقلب كما كانت في زمن الحاكم بأمر الله، الذي لم يُعرف له سياسة ثابتة مع جميع مكونات الدولة من رعية وأساليب حكم.

ثانياً: سياسة بعض قادة الدولة

أول من قاد وحكم الفاطميين في مصر هو القائد جوهر الصقلي، وكانت سياسته تنص على إشراك المغاربة مع المصريين في الوظائف، حتى كان في كل وظيفة وفي كل مكان موظفان مصري ومغربي⁽²⁾، وذلك بهدف تعليم المغاربة فنون إدارة الوظائف من المصريين ثم إقصاء المصريين، في سياسة تتم على محاربة أهل مصر في حقهم ووجودهم في إدارة الدولة، في ظل أنهم يمثلون الأغلبية الساحقة لسكان الدولة، فمن حقهم إدارة أنفسهم طبق أعرافهم وتقاليدهم ومذهبهم.

أما سياسة متولي ديوان أم المستنصر بالله أبو سعيد الدستري اليهودي فقد اعتمدت على تكوين بطانة من المغاربة، فزاد من أرزاقهم وأنقص من أرزاق الأتراك، مما أدى إلى حرب بين الطائفتين⁽³⁾، ففي سياسة الدستري محاباة للمغاربة ومحاربة للأتراك، وفي ذلك عدم المساواة بين الجند في العطاءات فزيد لطائفة على حساب أخرى، وهذا أدى إلى إنعدام الأمن وانتشرت الفتنة، وأصبحت الأسواق مسرحاً للاقتتال الداخلي، وقطعت الطرق، وأصبحت الدولة عاجزة عن توفير

(1) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص150؛ المقريزي: اتعاظ الحنفا، ج2، ص299، 300.

(2) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص83.

(3) المصدر نفسه، ج28، ص137.

الأمن على النفس والمال والعرض والممتلكات، فضلاً عن الأمن في التنقل، مما أدى إلى تدهور الحياة التجارية والاقتصادية والزراعية⁽¹⁾.

أما سياسة الراهب عندما ولاه الأمر بأحكام الله سنة (521هـ/1127م) كانت تعتمد على أن النصارى هم أصحاب البلاد فسلب المسلمين حقوقهم، فقويت شوكة النصارى وكثر أذاهم ومصادراتهم لأموال المسلمين ولم يسلم أحد منهم⁽²⁾.

وفي وزارة برهم النصراني في خلافة الحافظ لدين الله كانت سياسته استعمال الأرمن مكان المسلمين، وأساء هو ومن والاه للمسلمين، وكانت سياسة ولاته إهانة المسلمين⁽³⁾، فسياسة برهم النصراني كان فيها انحراف تام عن احترام أغلبية الشعب المصري لصالح الأرمن الذين يشكلون جزءاً بسيطاً من النصارى الذين هم في المجمل جزء من عامة الشعب المصري، مما سلب الكثير من حقوقهم الوظيفية وحققهم العيش في كرامة في بلدهم.

وفي وزارة الصالح طلائع ابن زريك كانت سياسته مبنية على أساس من البخل، فلذلك في سني المجاعة رفض اخراج الغلال من مخازن الدولة وبيعها على الناس، مما أدى لارتفاع سعر الغلال بشكل كبير، كما أنه بخله دفعه للتطلع لما في أيدي الناس، فكان يصادر أموالهم⁽⁴⁾، ولحبه في جمع المال جعل لمنصب الولاية ثمناً، يبيعه لمن يدفع أكثر من الأمراء، وجعل مدة تولي الولاية ستة أشهر فقط، وذلك لخوفه من زيادة نفوذهم في ولايتهم فيكون لهم أطماع في الوزارة، فتضرر الناس من كثرة تغير الولاة عليهم⁽⁵⁾.

من الواضح أن سياسة بعض الحكام كانت من أكبر العقبات في طريق تطبيق حقوق الإنسان في الدولة الفاطمية، فصودرت الحريات والأموال، واحتكرت البضائع والغلال وبيعت المناصب، في مشهد تشمئز منه النفوس البشرية التي خلقها الله وكرمها وفرض لها حقوق الإنسان

(1) راجع الفصل الثاني، المبحث الأول.

(2) القلقشندي: صبح الأعشى: ج13، ص370.

(3) ابن الأثير: الكامل، ج9، ص296؛ أبي الفداء: المختصر، ج1، ص317.

(4) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص213.

(5) المقرئ: اتعاظ الحنفا، ج3، ص222؛ أبي المحاسن: النجوم الزاهرة، ج5، ص313.

المبحث الثاني

الحروب والأزمات كعقبات في إعطاء الحقوق

إن الحروب والأزمات هي العائق الأول في سبيل إعطاء حقوق الإنسان، فأينما وجدت حروب وأزمات فهناك عقبات أمام إعطاء الإنسان حقوقه، إن لم يكن هناك انتهاك ممنهج للحقوق، فالدولة الفاطمية كأى دولة تعرضت للعديد من الحروب والأزمات الخارجية والداخلية التي كان لها التأثير المباشر على وضع حقوق الإنسان في الدولة.

أولاً: الحروب والأزمات الخارجية

لقد مثلت الحروب والأزمات الخارجية وإن كانت قليلة عائقاً أمام الدولة الفاطمية في العديد من الأوقات في إعطاء الحقوق لأهلها، فعند اشتداد الحرب سنة (362هـ/973م) بين الفاطميين والقرامطة هاجم أسطول القرامطة سواحل مصر، فنهبت بعض المناطق واشتد خوف الناس، حتى أنهم كانوا يصلون على الجنائز ولا يتبعونها، فلم تستطع الدولة ضبط الأمن إلا بعد محاولات عديدة⁽¹⁾، ويبدو واضحاً مدى الهلع والفرع والخوف الذي نقشى في البلاد، فلا أمن على النفس أو الأموال، وسلب حق التنقل بأمان، مما أثر على الحياة الاقتصادية والتجارية فضلاً عن نقل البضائع.

وفي سنة (447هـ/1055م) حدثت أزمة بين ملك الروم والمستنصر بالله، فقام المستنصر بالله بالتضييق على النصارى في مصر فأغلق أبواب الكنائس وطالب النصارى بدفع جزية لأربع سنوات وزاد في مبلغ الجزية⁽²⁾، فالأزمة التي حدثت بين ملك الروم والمستنصر بالله كان لها انعكاس مباشر على حقوق النصارى في مصر رغم الانفصال بين الحدثين سياسياً واجتماعياً، فما كان يجب أن يربط المستنصر بالله علاقته بجزء من رعيته بعلاقته مع دول خارجية.

(1) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص86؛ المقرئ: اتعاظ الحنفا، ج1، ص142.

(2) المقرئ: اتعاظ الحنفا، ج2، ص230.

في سنة (469هـ/1076م) هاجم الخوارزميين القاهرة ونزلوا بمحيطها، فحاصروها وضيقوا على أهلها، وأسأوا إلى الناس وظلموهم وأخذوا أموالهم وفعلوا الأفاعيل القبيحة، ولم تستطع الدولة الفاطمية حمايتهم وتوفير الأمن لهم لضعفها بسبب الأزمات الداخلية، كما لم تستطع إعادة أموالهم ورفع الظلم عنهم، حتى بادر الأهالي أنفسهم بثورة ضد هذا الظلم فساعدتهم الدولة، فولوا منهزمين وعادوا إلى الشام⁽¹⁾، والشيء نفسه حدث سنة (517هـ/1123م)، عندما هاجم الديار المصرية طائفة كبيرة من عرب المغرب، وانتهوا إلى الإسكندرية وأعمالها، وأفسدوا فيها فساداً كبيراً، فاستغاث الناس، فتدخلت الدولة الفاطمية بعد أن اختل أمن الناس⁽²⁾.

لقد شكلت الحروب الخارجية عقبة أمام الدولة الفاطمية في توفير الأمن في المناطق التي حدث فيها نزاعات، على الرغم من محاولتها تجاوز هذه العقبة، فكان العجز في توفير الأمن وحماية المواطنين في تلك المناطق، فتعرض المواطن خلال هذه الحروب للعديد من الاعتداءات على أمنه وممتلكاته وأمواله.

ثانياً: الحروب والأزمات الداخلية

لقد مثلت الحروب والأزمات الداخلية التحدي الأكبر للدولة الفاطمية في تمكنها من إعطاء الرعية حقوقها من الأمن على النفس والتجارة والزراعة والأموال وغيرها من الحقوق، ففي سنة (387هـ/997م) بداية حكم الحاكم بأمر الله اقتتل المشاركة والمغاربة اقتتالاً مريراً⁽³⁾، فاشتد الغلاء وزادت أسعار القمح والمواد التموينية وقل وجودها، مما أوقع البلاد في خوف شديد من لصوص الليل، فخُطفَت النساء من الطرقات، وأخذ الناس يحرسون البيوت ليلاً من شدة الخوف لانعدام الأمن⁽⁴⁾ وفي عهد الحاكم بأمر الله أيضاً وقعت حرب بين الأتراك والسودانيين، فطالت هذه الحرب وانعدم الأمن حتى مقتل الحاكم بأمر الله⁽⁵⁾.

(1) ابن الأثير: الكامل، ج8، ص412، 413..

(2) النويري: نهاية الأرب، ج8، ص188.

(3) ابن خلدون: تاريخه، ج4، ص72-75.

(4) المقرئزي: اتعاض الحنفا، ج2، ص8.

(5) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص127.

وفي سنة (461هـ/1069م) مع اشتداد الحرب بين الأتراك والسودانيين وعجز الدولة الفاطمية عن إيقاف الحرب كثر الخوف في الديار المصرية، وكثر سلب الناس في الطرقات نهائياً وليلاً وكثر الخطف والقتل⁽¹⁾، فاشتد الغلاء في مصر وقلت الأقوات وعظم الفساد والضرر وكثر الجوع وذلك بسبب ما نزل بالناس من حروب وفتن هلك فيها العدد الكبير منهم⁽²⁾، فلم يكن هناك من يزرع الأرض لشدة الخوف، وانقطعت الطرقات براً وبحراً ولم يبق في سوا العصابات وقطاع الطرق⁽³⁾، فامتنع الناس من الحركة لما في ذلك من خطر على حياتهم⁽⁴⁾، وكان النيل وافيًا في هذا العام إلا أنهم لم يقدرُوا على الزراعة لانعدام الأمن، فتفاقم البلاء بهم واشتد جوعهم وعظمت مصائبهم، وفشا الموت فيهم، فعجزوا عن دفن موتاهم لضعفهم وخوفهم⁽⁵⁾، ثم وقعت سنة (464هـ/1072م) حرب بين الأتراك أنفسهم، فتعاظمت الشدائد في الديار المصرية⁽⁶⁾.

وفي سنة (538هـ/1144م) خرج على الدولة الفاطمية أحد زعماء البربر فاجتمع معه عدد كبير من الناس، فكانت الحروب فاضطرب الأمن، فقلت الأقوات وغلت الأسعار⁽⁷⁾.

وفي سنة (444هـ/1052م) وقع خلاف عظيم بين طائفتين من الجيش، فكانت بينهما حروب شديدة قتل فيها عدد كبير وامتنع الناس عن التحرك ما بين القاهرة والفسطاط، وبات الناس بالسلاح خوفاً على أنفسهم⁽⁸⁾.

وقامت سنة (517هـ/1123م) ثورة من قبل جماعات بالصعيد الأدنى حيث قتلوا والي، وعاثوا في البلاد فساداً⁽⁹⁾.

(1) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج2، ص278.

(2) ابن الأثير: الكامل، ج8، ص385؛ النويري: نهاية الأرب، ج28، ص149.

(3) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص150؛ المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج2، ص299، 300.

(4) ابن الأثير: الكامل، ج8، ص397، 398؛ النويري: نهاية الأرب، ج28، ص144.

(5) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج2، ص303.

(6) ابن الأثير: الكامل، ج8، ص400، 401؛ النويري: نهاية الأرب، ج28، ص148.

(7) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج3، ص178.

(8) الشيزري: الاعتبار، ص7؛ المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج3، ص189.

(9) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج3، ص97.

وفي سنة (524هـ/1130م) أثناء مبايعة الحافظ لدين الله بالخلافة وقع نهب في القاهرة، من باب أبي الفتوح إلى باب زويلة، ونهبت القيسارة وكان فيها أكثر ما يملكه أهل القاهرة، لأنه كان فيها مخازنهم، حيث كانت هذه المنطقة آمنة، فمن يوم بنيت لم يحدث لها مكروه، فكانت هذه الحادثة أول حدث يحدث في القاهرة من نهب وطمع⁽¹⁾.

ومن الأزمات الخطيرة التي تعرضت لها الدولة الفاطمية والتي كان لها الأثر البالغ على حقوق الانسان سلسلة المجاعات التي تعرضت لها مصر، فلقد تعرضت الديار المصرية في زمن الحكم الفاطمي إلى أكثر من عشر مجاعات⁽²⁾، وزادت حدة هذه الأزمات الجوع مع خروج عبيد السودان ونهب الغلال⁽³⁾، واجتاحت في زمن مجاعة الظاهر لإعزاز دين الله موجة من الاضطرابات والنهب والسلب من قبل العبيد كما قاموا بأعمال قبيحة⁽⁴⁾.

(1) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج2، ص319.

(2) راجع الفصل الثالث، المبحث الثاني 0

(3) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج2، ص175؛ خط، ج1، ص355.

(4) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج1، ص169، 170.

المبحث الثالث

الآثار المترتبة على الدولة الفاطمية إزاء موقفها من حقوق

الإنسان

أولاً: الآثار السلبية التي ترتبت على الدولة الفاطمية

لقد مارست الدولة الفاطمية العديد من الممارسات التي سلبت الرعية حقوقهم، مما نتج عن ذلك العديد من النتائج السلبية منها:

1. موقف الدولة الفاطمية من حرية النقد وخاصة في أمور الحكم⁽¹⁾، أدى إلى غضب واضح من المصريين على هذه السياسة⁽²⁾، وخرج الناس في مظاهرات للمطالبة بحقوقهم⁽³⁾، ومارست الدولة الفاطمية الشدة مع معارضيها مما أدى إلى هروبهم من الديار المصرية⁽⁴⁾.

2. عدم تمكن الدولة الفاطمية من توفير الأمن لرعيها، وعدم استطاعتها ضبط قادة الجند والعبيد السودانيين من الاقتتال الداخلي⁽⁵⁾، أدى إلى ثورة الرعية⁽⁶⁾، هذا من ناحية ومن ناحية أخرى أدى فقدان الأمن إلى تدهور كبير في الأمن الزراعي وذلك لعدم وجود من يزرع الأرض من شدة الخوف وخراب البلاد⁽⁷⁾، وبما أن هناك تدهور زراعي فبالأكيد هناك تدهور في التجارة والاقتصاد فهي من باب أولى، هذا وبكل تأكيد كان له تأثير كبير على الازدهار المالي للدولة، لذلك في زمن المستنصر بالله باع ما في القصر من

(1) راجع الفصل الثاني، المبحث الأول.

(2) ابن الأثير: الكامل، ج8، ص128؛ النويري: نهاية الأرب، ج28، ص122؛ الذهبي: سير، ج15، ص181.

(3) المقرئزي: اتعاض الحنفا، ج1، ص130.

(4) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص116.

(5) راجع الفصل الثاني، المبحث الثاني.

(6) المقرئزي: اتعاض الحنفا، ج1، ص145.

(7) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص150.

جواهر ونفائس وخيول فلم يبق له إلا حصرير يجلس عليها⁽¹⁾، مما أفقد الدولة الفاطمية هيبته، مما أدى إلى أن ناصر الدولة بن حمدان عمل على إنهاء الحكم الفاطمي لمصر وإرجاع الدعوة العباسية⁽²⁾.

3. سلب الدولة الفاطمية حقوق المصريين في الوظائف العليا⁽³⁾، واعتمادها على أجناس مختلفة من الجيش من غير المصريين، جعل هناك انفصلاً بين الدولة والمواطن المصري، ما جعل الحكم الفاطمي ورجاله منفصلين عن باقي المجتمع المصري.

4. ومن مظاهر عدم اعطاء المواطن حقوقه عدم توفير التضامن الاجتماعي وقت الأزمات، كما حدث في زمن الظاهر لإعزاز دين الله، مما أثر على الدولة الفاطمية سلباً⁽⁴⁾، فخرج الناس في مظاهرات كبيرة، منددين بالخليفة لعدم اكرامه بهم⁽⁵⁾، مما أضعف صورة الدولة أمام المواطنين.

5. وفي زمن الحاكم بأمر الله عندما زاد ظلمه للرعية وحياده عن العدل هرب الكثير وخاصة التجار وأصحاب الأموال من الديار المصرية خوفاً من ظلمه على أنفسهم وأموالهم⁽⁶⁾، وكان لذلك آثار سلبية على الدولة اقتصادياً لاستثمار التجار أموالهم خارج الديار المصرية.

6. تعرض الدولة لأهل السنة في معتقداتهم وجوامعهم وقضائهم⁽⁷⁾، كان له آثار سلبية كبيرة على الدولة الفاطمية، فقد تم تحييد الدولة الفاطمية من العالم الإسلامي ولفظها الشعب المصري، وكان سبباً مع الأسباب الأخرى الأنفة الذكر في إلحاق الهزيمة بهم وإخفائهم عن المسرح السياسي⁽⁸⁾، فعندما أعلن صلاح الدين الأيوبي إلغاء الخلافة الفاطمية وعودة مصر للخلافة العباسية، ودُعي للخليفة العباسي على منابر القاهرة، لم يختلف

(1) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص149؛ المقرئزي: إغائة الأمة، ص89.

(2) النويري: نهاية الأرب، ج28، ص149؛ المقرئزي: خطط، ج1، ص337.

(3) المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ج1، ص119.

(4) المقرئزي: خطط، ج1، ص266.

(5) المصدر نفسه، ج1، ص354.

(6) ابن خلدون: تاريخه، ج4، ص76.

(7) راجع الفصل الرابع.

(8) أيمن السيد: الدولة الفاطمية، ص89، 90.

أحد مع أحد على ذلك في مصر وأشار المؤرخون إلى ذلك بقولهم: "لم ينتطح عنزان"⁽¹⁾ في دلالة واضحة على لفظ الشعب المصري للدولة الفاطمية وعدم استقرارها في نفوسهم على الرغم من مدة حكمهم التي زادت عن قرنين..

7. إن عدم العدالة الاجتماعية والذي تمثل في محاربة الدولة الفاطمية لأهل الذمة⁽²⁾، أدى إلى انتقاد الرعية المصرية للدولة⁽³⁾.

ثانياً: الآثار الإيجابية التي تترتب على الدولة الفاطمية

1. كان لإعطاء الدولة الفاطمية الرعية في بداية حكمها لمصر حق النقد في الأمور المعيشية ونقد الولاة والموظفين وتخصيص أيام للاستماع للناس في ذلك⁽⁴⁾، الأثر البالغ على علاقة الدولة بالرعية، فكان الرعية يأتون من كل الأقاليم من أجل تقديم شكواهم⁽⁵⁾، فكان لذلك آثار طيبة على الدولة من خلال استجلاب رضى الشعب المصري على الحكم الفاطمي.
2. لقد تميزت الدولة الفاطمية بالعدل والمساواة في القضاء، وتميز بعض قادتها بالإنصاف والصدق وحسن الإيثارة⁽⁶⁾، فمن آثار ذلك على الدولة الفاطمية أن كثيراً من الناس فارقوا بلادهم واستقروا في البلاد المصرية⁽⁷⁾.
3. لقد أعطت الدولة الفاطمية مثلاً جيداً في ضمان حق الرعية في التكافل والتضامن الاجتماعي، وخاصة في عصر الدولة الأول⁽⁸⁾، مما مكن الدولة من الاستقرار في الكثير من الأوقات الحرجة وخاصة في أوقات المجاعات.

(1) ابن الأثير: الكامل، ج10، ص34؛ أبو الفداء: المختصر، ج1، ص345.

(2) راجع الفصل الخامس، المبحث الأول.

(3) أبي يعلى: تاريخه، ص21.

(4) راجع الفصل الثاني، المبحث الأول.

(5) عبد المنعم ماجد: ظهور الخلافة الفاطمية، ص245.

(6) راجع الفصل الثالث، المبحث الأول.

(7) ابن الأثير: الكامل، ج9، ص108؛ النويري: نهاية الأرب، ج28، ص180.

(8) راجع الفصل الثالث، المبحث الثاني.

4. أعطت الدولة الفاطمية الحق في التعلم لجميع مواطنيها ووفرت لهم المكتبات والدروس ودعمهم بالمال⁽¹⁾، كان لهذا أثر طيب على الدولة الفاطمية، حيث جعلها وجهة رئيسية في العالم الإسلامي لطلاب العلم، فجاؤوا من جميع أصقاع الأرض، فكان هناك الآلاف من طلاب العلم في الفسطاط وحدها⁽²⁾.
5. لقد تمتع التجار في الدولة الفاطمية بالكثير من الحقوق⁽³⁾، فكان لذلك أثر بالغ في ازدهار التجارة⁽⁴⁾، وتكوين دخل كبير للدولة الفاطمية مما جعلها تعيش في ازدهار مالي لا مثيل له في بعض الأوقات⁽⁵⁾.

⁽¹⁾ راجع الفصل الثالث، المبحث الرابع.

⁽²⁾ ناصر خسرو: سفرنامه، ص 102.

⁽³⁾ راجع الفصل الخامس، المبحث الثالث.

⁽⁴⁾ ناصر خسرو: سفرنامه، ص 88، 108.

⁽⁵⁾ الكافي: طبقات الشافعية، ج 7، ص 341.

تأج البحث

توصلت الدراسة إلى العديء من النتائج وفيما يأتي بيان لأهمها.

- ❖ حقوق الإنسان في التراث الثقافي الشيعي الإسماعيلي نصيبها قليل، فالإنسان وحقوقه ليس لها ذكر حقيقي.
- ❖ التراث الثقافي الشيعي الإسماعيلي جعل الأئمة - الخلفاء الفاطميين - هم الرعاة لمصالح الأمة، لذلك وضعوا من خلال مراسيمهم بذرة لقوانين حقوق الإنسان.
- ❖ الحكم الفاطمي جعل متسعاً كبيراً للرعية في حرية التنظيم والشكوى والنقد فيما يخص حياتهم اليومية، إلا أنه لم يتقبل هذا النقد وهذه الآراء فيما يخص سياسة الدولة.
- ❖ حاولت الدولة الفاطمية تحقيق نوع من الأمن للمواطن المصري، فاستطاعت في فترات، وفشلت في مرات كثيرة.
- ❖ حققت الدولة الفاطمية العدل والمساواة للرعية في فترات إزدهارها، إلا إنها عجزت عن ذلك في فترات أخرى، بل ساهمت في ظلم الرعية في أحيان كثيرة.
- ❖ اهتمت الدولة الفاطمية بتوفير مستوى جيد من التكافل والتضامن الاجتماعي لمواطنيها، شكلت أنموذج جيد في بداية الدولة، ولكن مع تكرر الأزمات الأمنية والزراعية ومع ضعف الدولة تراجع الإهتمام بشكل كبير.
- ❖ احترمت الدولة الفاطمية الملكية الخاصة من عقارات وأموال، إلا أن هذا الحرص لم يكن سياسة ثابتة لخلفاء الفاطميين.
- ❖ اعتبر الخلفاء الفاطميون المال العام حقاً مطلقاً لهم، ولهم حرية التصرف فيه كما يشاءون، ولم يراعوا حق الرعية فيه، فتجرد الكثير منهم من المسؤولية.
- ❖ لقد اهتمت الدولة الفاطمية بالعلم والعلماء في بداية الدولة، فاهتمت بتأسيس المساجد والمكتبات والمدارس والمجالس العلمية والمناظرات، وذلك من أجل نشر الدعوة الفاطمية.
- ❖ لم تضع الدولة الفاطمية قيوداً على العمل لذلك ازدهر واتسع في بداية الدولة، إلا أنه ما لبث أن تراجع بسبب قيود الحاكم بأمر الله وبسبب القلائل الأمنية والمجاعات.
- ❖ مارست المرأة في الدولة الفاطمية العديد من الأدوار الاجتماعية والسياسية والاقتصادية.
- ❖ استخدمت الدولة الفاطمية الكثير من الأساليب للتضييق على المصريين في مذهبهم السني، فحوربوا في عقيدتهم ومساجدهم وعباداتهم وقضائهم الشرعي.
- ❖ أعطت الدولة الفاطمية أهل الذمة حقوق كبيرة فاقت أمثالهم من المواطنين من أهل السنة، باستثناء زمن الحاكم بأمر الله الذي ضيق عليهم وسلب الكثير من حقوقهم.

- ❖ تعامل الدولة الفاطمية مع الأسرى الرومان كان يتسم ما بين اللين والشدّة.
- ❖ اهتمت الدولة الفاطمية بحقوق المساجين الجنائيين، ولم تهتم بحقوق السياسيين.
- ❖ لقد تمتع العبيد في الدولة الفاطمية بحقوق كبيرة، فكان من الجوّاري زوجات الخلفاء وأمّهات الخلفاء، كما كان لهم وزراء ورجال كبار في الدولة.
- ❖ ميزت الدولة الفاطمية بين الوفود على أساس حاجة ومطالب هذه الوفود، فإذا كانت حاجة الوفود في مصلحة الدولة أكرمت واستقبلت، وإن كانت في مصلحة الوفود أهينت.
- ❖ لقد احترمت الدولة الفاطمية زوارها وعاملتهم بكل احترام وتقدير وحافظت على أمنهم وراحتهم، لذلك وجد الألاف من الغرباء في مصر من أجل العلم أو الزيارة أو الاستقرار.
- ❖ لقد تعاملت الدولة الفاطمية مع رُسل الدول بطريقتين، إحداهما مبنية على الاحترام والتقدير والتكريم وهذا الأسلوب أتبع غالباً مع رُسل الروم ونادراً مع رُسل المسلمين، أما الطريقة الثانية فهي القتل والإهانة وكان هذا الأسلوب يُتبع مع رُسل المسلمين.
- ❖ لقد تمتع التجار بمكانة عظيمة في بداية الدولة الفاطمية، فكانوا في مرتبة عالية مع وجهاء الدولة، إلا أنه في أواخر الدولة صودرت حقوقهم.
- ❖ لقد كانت علاقة الدولة الفاطمية بالنزارية منذ نشأتها مبنية على العداء الشديد.
- ❖ تعاملت الدولة الفاطمية في ظل حكم الحاكم بأمر الله مع المذهب الدرزي بتناغم وتوافق، ولكن مع تولي الظاهر لإعزاز دين الله شنت الدولة الفاطمية عليه حرباً لا هوادة فيها.
- ❖ لقد راعت الدولة الفاطمية حقوق الشيعة الإمامية فكان لهم فقهاء في الديار المصرية، ضيق عليهم في بعض الأحيان، إلا أنهم تمتعوا بحقوقهم في عصر الوزراء.
- ❖ كان لسياسة بعض الخلفاء الفاطميين وبعض رجال الدولة الأثر الواضح على عدم إعطاء المواطن حقوقه السياسية والدينية والاجتماعية.
- ❖ لقد مثلت الحروب والأزمات الخارجية والداخلية تحدي كبير للدولة الفاطمية في تمكنها من إعطاء مواطنيها حقوقهم في الأمن على النفس والتجارة والزراعة والأموال.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

أولاً: المصادر

ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني (630هـ/1233م)

1. الكامل في التاريخ، 10 ج، تحقيق عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 1994م.

اخوان الصفا

2. جامعة الجامعة، تحقيق عارف تامر، دار مكتبة الحياة، لبنان.

الإسفراييني، طاهر بن محمد أبو المظفر الإسفراييني (ت: 471هـ/1079م)

3. التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين، تحقيق كمال يوسف الحوت، عالم الكتب، لبنان، ط1، 1983م.

الأشعري، علي بن إسماعيل الأشعري أبو الحسن (ت: 324هـ/936م)

4. مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، تحقيق هلموت ريتز، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط3.

الأصبهاني، أبو عبد الله عماد الدين بن محمد بن صفى أبو الفرج محمد بن نفيس الدين الأصبهاني (ت: 597هـ/1200م)

5. خريدة القصر وجريدة العصر قسم شعراء العراق، 6 ج، تحقيق محمد يهجة الأشرى، المجمع العلمي العراقي، العراق، 1955م.

البغدادي، إسماعيل باشا البغدادي (ت: 1339هـ/1921م)
6. هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، 6ج، دار الكتب العلمية، بيروت،
1992م.

أبو بكر، أحمد بن علي بن منجوبه الأصبهاني أبو بكر (ت: 428هـ/1037م)

7. رجال صحيح مسلم، 2ج، تحقيق عبد الله الليثي، دار المعرفة، بيروت، ط1، 1987م.

البلاذري، أحمد بن يحيى بن جابر البلاذري (ت: 279هـ/892م)

8. فتوح البلدان، تحقيق رضوان محمد رضوان، دار الكتب العلمية، بيروت، 1983م.

الترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي (ت: 279هـ/892م)

9. الجامع الصحيح سنن الترمذي، 5ج، تحقيق أحمد محمد شاکر وآخرون، دار إحياء
التراث العربي، بيروت.

التلمساني، شهاب الدين أحمد بن محمد المقري التلمساني (ت: 1041هـ/1631م)

10. أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض.

ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (ت: 852هـ/1448م)

11. لسان الميزان، 7ج، تحقيق دائرة المعارف النظامية بالهند، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات،
بيروت، ط3، 1986م.

12. رفع الإصر عن قضاة مصر، تحقيق د. علي محمد عمر، مكتبة الخانجي، القاهرة،
مصر، ط1، 1998م.

جعفر بن هبة الله

13. تفسير أجزاء من القرآن، صورة عن النسخة الخطية المحفوظة في مكتبة أمبروسيانة،
ميلانو.

الجلالين، محمد بن أحمد، عبدالرحمن بن أبي بكر المحلي، السيوطي (ت: 911هـ/1505م)

14. تفسير الجلالين؛ دار الحديث، القاهرة، ط1.

ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي أبو الفرج (597هـ/1201م)

15. المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، 18 ج، دار صادر، بيروت، ط1، 1358.

16. كشف المشكل من حديث الصحيحين، 4 ج، تحقيق علي حسين البواب، دار الوطن، الرياض، 1997م.

ابن الحاج، أبو عبدالله محمد بن محمد بن محمد العبدري الفاسي المالكي الشهير بابن الحاج (ت: 737هـ/1336م)

17. المدخل، 4 ج، دار الفكر، 1981م.

الحامدي، ابراهيم بن الحسين الحامدي

18. كنز الولد، تحقيق د. مصطفى غالب، دار الأندلس للطباعة والنشر والتوزيع، 1979م.

ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي (ت: 456هـ/1064م)

19. جمهرة أنساب العرب، 2 ج، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط3، 2003 م.

أبو حفص، عمر بن علي ابن عادل الدمشقي الحنبلي (ت: 880هـ/1475م)

20. اللباب في علوم الكتاب، 20 ج، تحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1998م.

ابن حماد، محمد بن علي بن حماد أبو عبد الله (ت: 628هـ/1231م)

21. أخبار ملوك بني عبيد وسيرتهم، تحقيق د. التهامي نقرة، د. عبد الحلیم عويس، دار الصحوة، القاهرة، 1981م.

الحموي، ياقوت بن عبد الله الحموي أبو عبد الله (ت: 626هـ/1229م)

22. معجم الأدباء، 5 ج، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1991م.

الحنبلي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي (ت: 744هـ/1343م)

23. تنقيح تحقيق أحاديث التعليق؛ 3ج، تحقيق أيمن صالح شعبان، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1998م.

الخزرجي، موفق الدين أبي العباس أحمد بن القاسم بن خليفة بن يونس السعدي الخزرجي (ت: 668هـ/1269م)

24. عيون الأنباء في طبقات الأطباء، تحقيق الدكتور نزار رضا، دار مكتبة الحياة، بيروت.

ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد بن خلدون الحضرمي (ت: 808هـ/1406م)

25. مقدمة ابن خلدون، 7ج، دار القلم، بيروت، ط5، 1984م.

ابن خلكان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان (ت: 681هـ/1282م)

26. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، 7ج، تحقيق احسان عباس، دار الثقافة، لبنان.

سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي (ت: 275هـ/888م)

27. سنن أبي داود، 4ج، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر.

الداودي، أحمد بن محمد الأدنه وي (ت: القرن 11)

28. طبقات المفسرين، تحقيق سليمان بن صالح الخزي، مكتبة العلوم والحكم، السعودية، ط1، 1997م.

الدمشقي، حمد بن أحمد أبو عبدالله الذهبي الدمشقي (ت: 748هـ/1347م)

29. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، 2ج، تحقيق محمد عوامة، دار القبلة للثقافة الإسلامية، مؤسسة علو، جدة، ط1، 1992م.

الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي أبو عبد الله (ت: 748هـ/1347م)

30. سير أعلام النبلاء، 23ج، تحقيق شعيب الأرنؤوط، محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط9، 1993م.

31. العبر في خبر من غير، 5ج، تحقيق د. صلاح الدين المنجد، مطبعة حكومة الكويت، الكويت، ط2، 1984م.

32. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، 52ج، تحقيق د. عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، لبنان، بيروت، ط1، 1987م.

33. معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، 2ج، تحقيق بشار عواد معروف، شعيب الأرنؤوط، صالح مهدي عباس، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1984م.

الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر الرازي (ت:721هـ/1321م)

34. مختار الصحاح، تحقيق محمود خاطر، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، 1995م.

الرومي، مصطفى بن عبدالله القسطنطيني الرومي الحنفي (ت:1067هـ/1657م)

35. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، دار الكتب العلمية، بيروت، 1992م.

الزيلعي، فخر الدين عثمان بن علي الزيلعي الحنفي (ت:743هـ/1342م)

36. تبين الحقائق شرح كنز الدقائق، 6ج، دار الكتب الإسلامي، القاهرة، 1313هـ.

السبكي، تاج الدين بن علي بن عبد الكافي السبكي (ت:771هـ/1369م)

37. طبقات الشافعية الكبرى، 10ج، تحقيق د. محمود محمد الطناحي، د. عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط2، 1413هـ.

السجستاني، أبو يعقوب اسحاق السجستاني

38. اثبات النبوءات، تحقيق عارف تامر، دار المشرق للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، ط2، 1986م.

السمعاني، أبي سعيد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي (ت:562هـ/1167م)

39. الأنساب، 5ج، تحقيق عبدالله عمر البارودي، دار الفكر، بيروت، ط1، 1998م.

ابن سمعون، أبو الحسن محمد بن أحمد بن إسماعيل بن عنيس البغدادي (ت: 387هـ/997م)

40. أمالي ابن سمعون، 2ج.

السيوطي، عبد الرحمن بن أبو بكر، جلال الدين السيوطي (ت: 911هـ/1505م)

41. حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء

الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركاه، ط1، 1967م.

42. طبقات الحفاظ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1982م.

43. لب اللباب في تحرير الأنساب، 2ج، تحقيق محمد أحمد عبدالعزيز، أشرف أحمد

عبدالعزیز، دار الكتب العلمية، 1991م.

الشافعي، محمد بن إدريس الشافعي أبو عبد الله (ت: 204هـ/819م)

44. الأم، 8ج، دار المعرفة، بيروت، ط2، 1973م.

الشهرستاني، محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني (ت: 548هـ/1056م)

45. الملل والنحل، 2ج، تحقيق محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت، 1984م.

الشوكاني، محمد بن علي الشوكاني (ت: 1250هـ/1834م)

46. أدب الطلب ومنتهى الأدب، تحقيق عبد الله يحيى السريحي، دار ابن حزم، لبنان،

بيروت، ط1، 1998م.

الشيبياني، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد الشيباني الجزري

(ت: 630هـ/1233م)

47. اللباب في تهذيب الأنساب، دار صادر، بيروت، 1980م.

الشيذري، مؤيد الدولة أبو مظفر أسامة بن مرشد الكناني الشيزري (ت: 584هـ/1188م)

48. كتاب الاعتبار، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1999م.

الصفوري، عبد الرحمن بن عبد السلام بن عبد الرحمن بن عثمان الصفوري
(ت: 894هـ/1489م)

49. نزهة المجالس ومنتخب النفائس، 2ج، تحقيق عبد الرحيم مارد يني، دار المحبة، دار
آية، بيروت، دمشق، 2001م، 2002م.

الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري أبو جعفر (ت: 310هـ/922م)

50. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 30ج، دار الفكر، بيروت، 1985م.

الطوسي، نظام الملك حسين الطوسي (ت: 485هـ/1092م)

51. سياست نامه أو سير الملوك، تحقيق يوسف حسين بكار، دار الثقافة، قطر، ط2،
1407.

طهراني، أنما بزرگ طهراني

52. طبقات أعلام الشيعة نوابغ الرواة في رواية الكتاب، تحقيق علي تقي فنروي، دار الكتاب
العربي، بيروت، ط1، 1991م.

العاصمي، عبد الملك بن حسين بن عبد الملك الشافعي العاصمي المكي (1111هـ/1700م)

53. سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي، 4ج، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود،
علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، 1998م.

أبو عبد الله، محمد بن عمر بن حسين الرازي أبو عبد الله (ت: 606هـ/1209م)

54. اعتقادات فرق المسلمين والمشركين، تحقيق علي سامي النشار، دار الكتب العلمية،
بيروت، 1982م.

ابن العبري، غريغوريوس بن اهرن الملطي المعروف بابن العبري (ت: 685هـ/1286م)

55. تاريخ مختصر الدول، تحقيق أنطون صالحاني اليسوعي، دار الشرق، بيروت، ط3،
1992م.

العدوي، عبد الرحمن بن نصر بن عبد الله العدوي الشيزري الطبري (ت: 590هـ/1994م)

56. نهاية الرتبة، تحقيق السيد الباز العريني، دار الثقافة للطباعة والنشر والتوزيع، ط2، 1981م.

ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (ت: 571هـ/1176م)

57. الأريعون البلدانية، تحقيق محمد مطيع الحافظ، دار الفكر المعاصر.

العكري، عبد الحي بن أحمد بن محمد العكري الحنبلي (ت: 482هـ/1089م)

58. شذرات الذهب في أخبار من ذهب، 8ج، تحقيق عبد القادر الأرنؤوط، محمود الأرنؤوط، دار ابن كثير، دمشق، ط1، 1406هـ .

العيني، بدر الدين محمود بن أحمد العيني (ت: 855هـ/1451م)

59. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، 25ج، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

الغزالي، محمد بن محمد بن محمد الغزالي أبو حامد (ت: 505هـ/1112م)

60. فضائح الباطنية، تحقيق عبد الرحمن بدوي، مؤسسة دار الكتب الثقافية، الكويت.

61. إحياء علوم الدين، 4ج، دار المعرفة، بيروت.

أبو الفداء، أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن علي (ت: 732هـ/1332م)

62. المختصر في أخبار البشر، 2ج، القسطنطينية، 1869م.

القرشي، عبد القادر بن أبي الوفاء محمد بن أبي الوفاء القرشي أبو محمد (ت: 775هـ/1373م)

63. الجواهر المضيئة في طبقات الحنفية، 2ج، مطبعة مير محمد كتب خانا كراتشي.

القضاعي، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن أبي بكر القضاعي (ت: 658هـ/1260م)

64. الحلة السيرة، 2ج، تحقيق الدكتور حسني مؤنس، دار المعارف، القاهرة، ط2، 1985م.

القلقشندي، أحمد بن علي بن أحمد الفزاري (ت: 821هـ/1418م)

65. صبح الأعشى في كتابة الإنشاء، 14 ج، تحقيق عبد القادر زكار، وزارة الثقافة، دمشق، 1981م.

القمي، علي بن ابراهيم القمي (ت: 329هـ/941م)

66. تفسير القمي، 2 ج، تحقيق السيد طيب الموسوي الجزائري، 1967م.

ابن كثير، إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي أبو الفداء (ت: 774هـ/1372م)

67. البداية والنهاية، 14 ج، مكتبة المعارف، بيروت.

الكرماني، أحمد حميد الدين الكرماني (ت: 411هـ/1020م)

68. مجموعة رسائل الكرماني، تحقيق د. مصطفى غالب، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ط2، 1987م.

الكليني، محمد بن يعقوب الكليني (ت: 329هـ/941م)

69. أصول الكافي، 7 ج، منشورات الفجر، بيروت، لبنان، 1428م.

مجير الدين، مجير الدين الحنبلي العليمي (ت: 927هـ/1521م)

70. الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل، 2 ج، تحقيق عدنان يونس عبد المجيد نباتة، مكتبة دنديس، عمان، 1999م.

أبي المحاسن، جمال الدين أبي المحاسن يوسف بن تغري بردي الأتابكي (ت: 874هـ/1470م)

71. مرد اللطافة في من ولي السلطنة والخلافة، 2 ج، تحقيق نبيل محمد عبد العزيز أحمد، دار الكتب المصرية، القاهرة، 1997م.

72. النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، 16 ج، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، مصر.

المراكشي، ابن عذاري المراكشي، محمد بن محمد (ت: 695هـ/1296م)

73. البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، مطبعة ليدن.

المعز لدين الله، المعز لدين الله الخليفة الفاطمي

74. أدعية الأيام السبعة، تحقيق اسماعيل قربان حسين، دار الغرب الإسلامي، ط1، بيروت، 2006م.

المغربي، محمد بن عبد الرحمن المغربي أبو عبد الله (ت: 954هـ/1547م)

75. مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، 6ج، دار الفكر، بيروت، ط2، 1978م.

المقدسي، الإمام أبي عبد الله محمد بن مفلح المقدسي (ت: 763هـ/1362م)

76. الآداب الشرعية والمنح المرعية، 3ج، تحقيق شعيب الأرنؤوط، عمر القيام، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1996م.

المقريزي، تقي الدين أحمد بن علي المقريزي (ت: 845هـ/1441م)

77. اتعاظ الحنفا بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفاء، 3ج، تحقيق د. جمال الدين الشيال، وزارة الأوقاف، مصر، ط2، 1996م.

78. المواعظ والاعتبار في ذكر الخطط والآثار-المعروف بالخطط، 2ج، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة.

79. إغاثة الأمة بكشف الغمة، تحقيق كرم حلمي فرحات، عين للدراسات الانسانية والاجتماعية، ط1، 2007م.

ابن منصور، جعفر بن منصور اليمن (ت: 380هـ/990م)

80. سرائر وأسرار النطقاء، تحقيق د. مصطفى غالب، دار الأندلس، لبنان، ط1، 1984م.

81. الكشف، تحقيق د. مصطفى غالب، لبنان، ط1، 1984م.

أبو منصور، عبد القاهر بن طاهر بن محمد البغدادي أبو منصور (ت: 429هـ/1038م)

82. الفرق بين الفرق وبين الفرقة الناجية، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط2، 1977م.

ابن منظور، محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري (ت: 711هـ/1311م)

83. لسان العرب، 15ج، دار صادر، بيروت، ط1.

ناصر خسرو (ت: 1403هـ/1983م)

84. سفرنامه، تحقيق د. يحيى الخشاب، دار الكتاب الجديد، بيروت، ط3، 1983م.

النعمان، النعمان بن محمد (ت: 363هـ/974م)

85. المجالس والمسائرات، تحقيق مجموعة، دار المنتظر، بيروت، لبنان، ط1، 1996م.

86. اختلاف أصول المذهب، تحقيق د. مصطفى غالب، دار الأندلس، بيروت، ط3،

1983م.

النوبختي، الحسن بن موسى النوبختي (ت: 310هـ/922م)

87. فرق الشيعة، دار الأضواء، بيروت، 1984م.

النويري، شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب النويري (ت: 733هـ/1333م)

88. نهاية الأرب في فنون الأدب، 33ج، تحقيق مفيد قمحية وجماعة، دار الكتب العلمية،

بيروت، لبنان، ط1، 2004م.

ابن هبة الله، أبي القاسم علي بن الحسن ابن هبة الله بن عبد الله الشافعي

(ت: 571هـ/1175م)

89. تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل، 70ج، تحقيق محب

الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري، دار الفكر، بيروت، 1995م.

هبة الله الشيرازي (ت: 470هـ/1078م)

90. المجالس المؤبدية المائة الأولى، تحقيق د. مصطفى غالب، دار الأندلس للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت.

الواقدي، أبو عبد الله بن عمر الواقدي (ت: 207هـ/822م)

91. فتوح الشام، 2ج، دار الجيل، بيروت.

الوداعي، القاضي علي بن حنظلة ابن أبي سالم الوداعي

92. سمط الحقائق، تحقيق المحامي: عباس العزاوي، دمشق، 1953م.

ابن الوليد، علي بن محمد الوليد (ت: 612هـ/1215م)

93. تاج العقائد ومعدن الفوائد، تحقيق عارف تامر، مؤسسة عز الدين للطباعة والنشر، لبنان، ط2، 1982م.

اليافعي، أبو محمد عبد الله بن أسعد بن علي بن سليمان اليافعي (ت: 768هـ/1366م)

94. مرآة الجنان وعبرة اليقظان، 4ج، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، 1993م.

اليعقوبي، أحمد بن أبي يعقوب بن جعفر بن وهب بن واضح (ت: 292هـ/905م)

95. البلدان، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2001، 1م.

أبي يعلى، أبو يعلى حمزة بن أسد، المعروف بابن القلانسي (ت: 555هـ/1160م)

96. تاريخ أبي يعلى، الآباء اليسوعية، بيروت، 1908م.

ثانياً: المراجع

إبراهيم مصطفى، وآخرون، إبراهيم مصطفى، أحمد الزييات، حامد عبد القادر، محمد النجار (ت: 360هـ/971م)

97. المعجم الوسيط، 2ج، تحقيق مجمع اللغة العربية، دار الدعوة.
إحسان ظهير، إحسان إلهي ظهير (ت: 1408هـ/1987م)

98. الإسماعيلية تاريخ وعقائد، الناشر إدارة ترجمان السنة، لاهور، باكستان.

أحمد الصاوي، أحمد السيد الصاوي

99. مجاعات مصر الفاطمية أسباب ونتائج، دار التضامن للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط1، 1988م.

أحمد العبادي، أحمد مختار العبادي

في التاريخ العباسي والفاطمي، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت.

الألفي، أسامة الألفي

حقوق الإنسان وواجباته في الإسلام، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط1، 2001م.

الأمانة العامة للجامعة العربية

100. الميثاق العربي لحقوق الإنسان

الأمم المتحدة.

101. الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

أيمن السيد، أيمن فؤاد السيد

102. الدولة الفاطمية في مصر تفسير جديد، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ط1، 1992م.

خضر عطا الله، خضر أحمد عطا الله

103. الحياة الفكرية في مصر في العصر الفاطمي، دار الفكر العربي، القاهرة، ط1.

سلام محمود، سلام شافعي محمود

104. أهل الذمة في مصر في العصر الفاطمي الأول، الهيئة المصرية العامة للكتاب،
1995م.

سليمان السلومي؛ سليمان عبدالله السلومي

105. أصول الإسماعيلية، دار الفضيلة، الرياض، السعودية، ط1، 2001م.

عادل عوا

106. منتخبات إسماعيلية، مطبعة الجامعة السورية، دمشق، 1958م.

عارف تامر

107. تاريخ الإسماعيلية الدعوة والعقيدة، رياض الريس للكتب والنشر، لندن، قبرص، ط1،
1991م.

108. المعز لدين الله الفاطمي، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط1، 1982م.

109. أربع رسائل إسماعيلية، تحقيق عارف تامر، دار مكتبة الحياة، لبنان، ط2، 1978م.

110. خمس رسائل إسماعيلية، تحقيق عارف تامر، دار الانصاف، سوريا، دمشق، 1956م.

عبد الحليم عويس

111. قضية نسب الفاطميين أمام منهج النقد التاريخي، مكتبة ابن تيمية، المحرق، البحرين،
ط1، 1985م.

عبد المنعم سلطان، عبد المنعم عبد الحميد سلطان

112. الحياة الاجتماعية في العصر الفاطمي، دار الثقافة العلمية، 1999م.

عبد المنعم ماجد

113. ظهور الخلافة الفاطمية وسقوطها في مصر، دار الفكر العربي، القاهرة، ط4،
1994م.

علي حسن، علي ابراهيم حسن

114. تاريخ جوهر الصقلي، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ط2، 1963م.

محمد سرور، محمد جمال الدين سرور

115. تاريخ الدولة الفاطمية، دار الفكر العربي.

محمد سلام، محمد زغول سلام

116. الأدب في العصر الفاطمي، منشأة المعارف بالإسكندرية.

محمد عنان، محمد عبدالله عنان

117. الحاكم بأمر الله وأسرار الدعوة الفاطمية، مكتبة الخانجي، القاهرة، دار الرفاعي،
الرياض، ط3، 1983م.

محمد عثمان، محمد رأفت عثمان

118. الحقوق والواجبات والعلاقات الدولية في الإسلام، دار الضياء، القاهرة، ط4، 1991م.

مصطفى غالب

119. مفاتيح المعرفة، مؤسسة عز الدين للطباعة والنشر، بيروت، 1982م.

120. تاريخ الدعوة الإسماعيلية، دار الأندلس للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط2.

منظمة المؤتمر الإسلامي

121. إعلان القاهرة حول حقوق الإنسان في الإسلام، القاهرة، 1990م.

هشام عثمان

122. الإسماعيلية بين الحقائق والأباطيل، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، لبنان، ط1، 1998م.

ثالثاً: المراجع المترجمة

د. فرهاد دفتري

123. الإسماعيليون في العصر الوسيط، ترجمة سيف الدين القصير، دار المدى للطباعة والنشر، سوريا، ط1، 1999م.

شتر وطمان

124. أربع كتب إسماعيلية، خزانة التراث، التكوين للطباعة والنشر، ط1، 2006م.

Abstract

The stage at which underwent the Egypt of the Fatimid rule historical stage are important in Islamic history and the Egyptian, where it continued to Fatimid rule to Egypt more than two centuries of (358–567AH) = (969–1172 AD), when Egypt witnessed important events at the political, social and economic Level The impact was clear in the pages of history, it was necessary to monitor the performance of the Fatimid state in the practical application of human rights in Egypt, and the vulnerability of the system of government doctrine your state (Shia Ismaili) in dealing with the Egyptian citizen who converts to Sunni Islam, and to monitor the effects of the Fatimid state about the position of human rights, and that through this research, titled "Human Rights in Egypt in the Fatimid era of (358–567AH)= (969–1172AD)."

Study chapters: The researcher divided his study to: an introduction, six chapters, and a conclusion, which included provided a brief overview of the topic and its importance, research methodology, and the limits of the study, and the problems and difficulties and how to overcome them.

Chapter One: Emphasize laws and the laws that were based upon the Fatimid state in the exercise of governance and management of the state in Egypt.

Chapter two: the study of human rights and political security, in terms of criticize and the right to freedom of expression and the rights of security.

Chapter Three: Specify to address human rights, civil and social, of the right to justice and equality, solidarity and social security, the right to private and public, property and the right to education, work, and rights for women.

Chapter four: Human Sunnis and Aljamaa rights to freedom of belief and religious doctrine, and the right to protection of religious centers, and the right to practice one's religion, and the right to eliminate legitimate Sunni.

Chapter five: the rights of some communities and groups in the Fatimid state in Egypt, such as the rights dhimmi, and the rights of prisoners and prisoners and slaves, and the rights of delegates and visitors, ambassadors, merchants, and the rights of other Shiite groups.

Chapter six: The last study of the obstacles in the way of giving rights to people such as the policy of some leaders, wars and crises, and the implications of the Fatimid state as a result of its stance on human rights.

Islamic university of Gaza

Graduate studies

Faculty Of Arts

Department Of History



Human Rights in Egypt in the Fatimid

(From 358 - 567 AH = 969 - 1171 AD)

Prepared by the researcher:

IMAD SALEH SHIKHALEID

Supervision by:

Dr. Ghassan Mahmoud Oshah

A Thesis Submitted in Partial Fulfillment of the Requirements for the
Degree of Master in Islamic History

1435-2014